

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بليبلة

إشراف

د. هيثم الرطروط

د. أمين أبو بكر

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الهندسة المعمارية
 بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

2010م


قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بليبله

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 15/7/2010، وأجيزت.

التوقيع



أعضاء لجنة المناقشة

- د. هيثم الرطروط (مشرفاً أو رئيساً)

- د. أمين أبو بكر (مشرفاً ثانياً)

- د. إيمان العاصي (متحناً خارجياً)

- د. إيمان العمد (متحناً داخلياً)

الإهادء

إلى أمتي ... الفخر والأصالة

إلى وطني ... العزّ والكرامة

إلى والدي الكريمين ... الحب والدعاء

إلى رفيق دربي ... الصبر والدعم

إلى زهراتي الثلاث ... البهجة والأمل

إلى الأخت الحنون ... التضحية والعطاء

إلى صديقة الطفولة ... الصدق والوفاء

إلى كل من يحمل في نفسه ضميرا حياً وقلبا صادقاً وحبّاً للوطن

أهدي هذا العمل

الشكر والتقدير

بعد أن منَّ الله سبحانه وتعالى علىَّ في إتمام هذا البحث، أتقدم بالشكر إلى كل من كان له فضل في إنجاز هذا العمل، وأخص بالثناء:

أساتذتي الأفاضل د. هيثم الرطروط د. أمين أبو بكر الذي كان له الفضل بعد الله في تسهيل التعرف على السجلات الشرعية.

د. إيمان العمد، التي لطالما كان رأيها العلمي مرجعاً، وحضورها الأخوي داعماً ومحفزاً. د. إيمان العاصي، التي زرعت فينا البذرة لأصول البحث وحبّ التميز.

موظفي المحكمة الشرعية، وأخص منهم السيد سليم طوقان.

أسرتي ... التي منحتي كل الحب والدعم والأمل.

الإقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان:

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لغير أية درجة علمية أو بحث علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name: _____ :
اسم الطالبة:

Signature: _____ :
التوقيع:

Date: _____ :
التاريخ:

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	الرقم
	الإهداء	
	الشكر والتقدير	
	فهرس المحتويات	
	الإقرار	
	فهرس الأشكال	
	فهرس الملاحق	
	الملخص	
	جدول ألفاظ وتعابير مستخدمة في الحجج	
	المقدمة	
	مصادر الدراسة	
	منهجية البحث	
	الفصل الأول: القضاء في الدولة العثمانية وأهمية الوثائق القانونية	
	الحكم العثماني في بلاد الشام	1-1
	أهمية القاضي في الدولة العثمانية	2-1
	السجلات الصادرة عن مؤسسة القضاء	3-1
	السجل العام أو السجل الشرعي	1-3-1
	السجل الخاص	2-3-1
	آلية عمل مؤسسة القضاء (المحاكم الشرعية)	4-1
	مراحل تكوين وصياغة السجل الشرعي	5-1
	أهمية التوثيق لدى العثمانيين	6-1
	أشكال الوثائق العثمانية	7-1
	الوثائق العامة أو المادية	1-7-1
	الوثائق الخاصة أو المكتوبة	2-7-1
	خصوصية الوثائق العثمانية	8-1
	أنواع الوثائق العثمانية	9-1

و

الصفحة	الموضوع	الرقم
	المفهوم العام للوثائق والعلوم المرتبطة بها	10-1
	أهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر	11-1
	المناهج المتبعة في دراسة وتحليل الوثائق	12-1
	البحث التصنيفي للوثائق	1-12-1
	البحث التحليلي للوثائق	2-12-1
	العوامل المختلفة التي تهدد الوثائق	13-1
	العوامل الطبيعية	1-13-1
	العوامل البيولوجية	2-13-1
	العوامل الفيزيائية	3-13-1
	العوامل الكيماوية	4-13-1
	الظروف الملائمة لحفظ الوثائق	14-1
	عمليات الكشف الدوري	1-14-1
	عزل المخطوطات المصابة	2-14-1
	حمايتها من عوامل التلوث المختلفة	3-14-1
	الفصل الثاني: سجلات محكمة نابلس الشرعية	
	وصف سجلات محكمة نابلس الشرعية	1-2
	صياغة الحج الشرعية	2-2
	الم الموضوعات العامة للحج الشرعية	3-2
	أنماط الحج الشرعية التي تحتوي مادة معمارية	4-2
	حج نقل الملكيات	1-4-2
	الدعوى	2-4-2
	المصادقة على تقسيم حصص في عقار	3-4-2
	تنصيب الأوصياء على الأيتام القاصرين	4-4-2
	رخصة توسيع بناء أو إقامة بناء جديد	5-4-2
	الحج الوقية	6-4-2
	حج إنشاء الوقفيات	1-6-4-2
	تحكير المباني الموقوفة وتسليمها	2-6-4-2
	الإبدال والاستبدال	3-6-4-2

الصفحة	الموضوع	الرقم
	تعيين ناظر وقف	4-6-4-2
	الدفاتر	5-6-4-2
	بعض الألفاظ والعبارات المرتبطة بالمادة المعمارية	5-2
	الفصل الثالث: المادة المعمارية الوصفية	
	المادة المعمارية والسجلات الشرعية	1-3
	المادة المعمارية الوصفية	1-1-3
	الأحكام الشرعية المتعلقة بأمور البناء	2-1-3
	عمارة العقارات ومرمتها	3-1-3
	تعريف المادة المعمارية الوصفية	2-3
	أنماط الحجج التي ترد فيها مادة معمارية وصفية	3-3
	الرموز المعمارية الوصفية في الحجج	4-3
	الرموز الخاصة بتسمية العقار والتسميات المرتبطة به	1-4-3
	حدود العقار الخارجية	2-4-3
	موقع واتجاه المدخل	3-4-3
	الحالة الفيزيائية للعقار	4-4-3
	الأبعاد والمقاييس	5-4-3
	العناصر المعمارية المميزة ومواد البناء المستخدمة	6-4-3
	التفاصيل الإنشائية	7-4-3
	وظيفة العقار واستخدام فراغاته	8-4-3
	الإضافات	9-4-3
	أجزاء المبني بفراغاته وطبقاته	10 -4-3
	رموز الوصف العمراني	11-4-3
	أنماط المباني	12-4-3
	أنماط المباني من حيث نوع الملكية	1-12-4-3
	أنماط المباني من حيث الوظيفة	2-12-4-3
	الفصل الرابع: الأحكام الشرعية المرتبطة بأمور البناء	
	صلاحيات الحاكم الشرعي وعلاقتها بالبناء	1-4
	هيكلية الدعوى ومنهجية اخذ القرار	2-4

الصفحة	الموضوع	الرقم
	أنماط الدعاوى حسب موضوع الخلاف	3-4
	الأحكام الشرعية الأساسية التي يستند إليها القاضي لحل النزاعات	4-4
	المصطلحات القانونية المرتبطة بالمفاهيم المعمارية	5-4
	نتائج عامة حول الأنظمة الخاصة بمباني وشكل العام للمدينة	6-4
	الفصل الخامس: ترميم المباني	
	الحجج التي ترد خلالها هذه المادة	1-5
	خصوصية الحجج الوقافية في السجلات الشرعية	2-5
	النصوص المتعلقة بالترميم في الحجج وأبعادها	3-5
	المتغيرات التي تم طرحها خلال مادة الترميم	4-5
	آليات عرض وتفصيل أعمال الترميم في الحجج	5-5
	تأجير العقارات (الغير موقفة)	1-5-5
	الدفاتر الدورية	2-5-5
	دفاتر الترميم	3-5-5
	الدعوى الخاصة بمباني الوقف	4-5-5
	حج التحكير	5-5-5
	الاستبدال	6-5-5
	الفصل السابع: نتائج ووصيات	
	النتائج	
	الوصيات	
154	قائمة المصادر والمراجع	
	الملاحق	
	Abstract	

فهرس الصور

الصفحة	الصورة	الرقم
	البسمة وبدء السجلات العثمانية في السجل الرابع	صورة (1)
	مشاهد لغرفة الأرشيف المكتظة ولخزانة حفظ السجلات الشرعية	صورة (2)
	التلف الذي تعاني منه كثير من صفحات السجلات الشرعية	صورة (3)
	نمط لحجة شراء عقار	صورة (4)
	نمط لحجة فيها دعوى تخص موضوع العقارات	صورة (5)
	حجۃ لمصادقة على حصص في عقار	صورة (6)
	حجۃ تثبيت حقوق بذم أوصياء على أيتام	صورة (7)
	حجۃ منح إذن بتوسيع بناء بموافقة المالكين	صورة (8)
	حجۃ إنشاء لوقفية حمام الجديدة	صورة (9)
	حجۃ تسليم حکر لقطعة أرض وحایط في بيت موقوف	صورة (10)
	جزء من حجة استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصنبة النافذية	صورة (11)
	حجۃ تعيين ناظر لوقف	صورة (12)
	دفتر دوري للجامع الكبير الصلاحي	صورة (13)
	دفتر ترميم دكان في محله العقبة	صورة (14)

فهرس الأشكال

الصفحة	الشكل	الرقم
	المسقط الأفقي لحمام الدرجة	شكل (1)
	المسقط الأفقي لحمام الجديدة	شكل (2)
	تصور للجزء المفقود من المسقط الأفقي لحمام الدرجة	شكل (3)

ك

فهرس الملاحق

الصفحة	الملحق	الرقم
	الطلب الرسمي المقدم لسماحة قاضي القضاة والموافقة الخطية من سماحة قاضي القضاة	ملحق (1)
	سجل 5 ص 115 ح 1 حجة شراء عقار بمحله القريون	ملحق (2)
	سجل 5 ص 17 ح 2 دعوى من أجل سد طاقتين	ملحق (3)
	سجل 5 ص 121 ح 3 حجة منح إذن بتوسيع البناء	ملحق (4)
	سجل 5 ص 49 ح 2 وقفية حمام الجديدة	ملحق (5)
	سجل 3 ص 4 ح 3 حجة تسليم حكر في قطعة أرض وحایط	ملحق (6)
	سجل 4 ص 49 ح 2 حجة استبدال مفرش مصبننة الناشفية بثلاثة دور	ملحق (7)
	سجل 4 ص 50 ح 2 تنصيب ناظر لوقف	ملحق (8)

ل

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بليبلة

إشراف

د. هيثم الرطروط

د. أمين أبو بكر

الملخص

ركز البحث على دراسة المحتوى المعماري للوثائق والسجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في مدينة نابلس، عن طريق تحليل المادة المعمارية الواردة خلال الحجج الشرعية والوقفية ضمن هذه السجلات.

وطرحت هذه المادة المعمارية من خلال مجموعة من الرموز الوصفية، المصطلحات القانونية والمتغيرات المرتبطة بالبناء والترميم، التي تضمنتها الحجج وعبرت بمجموعها عن أشكال المادة المعمارية المتعددة، وبالتالي عن المحاور الثلاثة التي اتخذتها المادة المعمارية ضمن الإطار العام للحجج الشرعية والوقفية.

ونظراً لكون هذه المادة لم تطرح بشكل مباشر، كما لم تكن الموضوع الرئيسي لأي حجة، تم اعتماد المنهج التحليلي الاستقرائي من أجل التعامل مع رموزها ومتغيراتها والمصطلحات القانونية التي ارتبطت بها، كما اتخد تحليل الأنماط المختلفة للحجج بعدين أساسيين، الأول ارتبط بالبنية الشكلية العامة للحجج والعناصر المكونة لها، والآخر بالجانب الوظيفي المتعلق بمضمون الحجج نفسها.

ونتيجة لهذا التحليل برزت السجلات الشرعية بماتتها المعمارية الغنية والمركزة، وثيقة حية تحمل في طياتها مادة معمارية وقانونية وخطيطية غاية في الدقة والمرونة والتنظيم، وليس مجرد أوراق بالية تنتظر من يمدها بالحياة.

جدول ألفاظ وتعابير مستخدمة في الحج

المعنى	اللفظ	الرقم
(كرد علي، محمد، خطط الشام، ط3، مكتبة النوري، 1983م) الحجر المنقوش بالأصياغ	الأبلق	1
(أبوسعد، أحمد، قاموس المصطلحات والتعابير الشامية، بيروت، 1987) التور الذي يحرق فيه الكلس	الأتون	2
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العالمية، ص1) فصيحتها إجارة وهي العوض الذي يأخذه المالك لقاء تمليل المنافع	آجار	3
فراغ إما هيكل حجري أو مفرغ في الأرض لجمع الماء دوره المياه، مرحاض	الأحواض	4
إحدى طرق استثمار المباني الموقوفة يتمثل بابدال المبني بآخر يواريه قيمة لما فيه من المصلحة للمبني الموقوف	الاستبدال	6
حق استخدام الطريق، أو الحق بالوصول إلى الملكية	الاستطراق	7
تعيين نائب للقيام بمهمة ما	الاستابة	8
(الباب، علي : يافا الجميلة، ص486) مكان حبس الدواب	الاسطبل	9
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العالمية، ص2) لفظة تركية تعني السيد	أفندي	10
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العالمية، ص2) كل حاذق في حرفة أو صنعته	أسطه	11
فراغ أسفل الحمام تحرق فيه القمامات كمستودع	اقيم	12
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العالمية، ص3) جمعها أوض وهي كلمة تركية تعني الغرفة	أوْضَةُ أوْ أَوْدَة	13
فراغ من الساحة مسقوف كلياً أو جزئياً يقع بين غرفتين يستخدم للجلوس	الإيوان	14
(القاسمي، قاموس الصناعات الشامية، ص155) مخزن للغلال	البايبة	15

ن

المعنى	اللفظ	الرقم
بركة الماء (الأ Rossi: موسوعة حلب، ص 59)	البحر	16
معصرة الزيتون	البد	17
الخارجي من الشيء أي ظاهر الشيء (النحاس، هشام: معجم فصائق العامية. مكتبة لبنان ناشرون، ص 169)	البراني	18
الأرض المزروعة، الحديقة	البستان	19
الأخشاب التي تستخدم في سقف المبني بشكل عرضي (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 170)	البواري	20
الأرض البور هي التي لم تزرع (النحاس، هشام: معجم فصائق العامية، ص 199)	البور	21
الغرفة أو الحجرة (النحاس، هشام: معجم فصائق العامية: ص 207)	البيت	22
ويقال له بيت النار وهو الغرفة الساخنة بالحمام يتم فيها الاستحمام	بيت الحرارة	23
دورة المياه، مرحاض	بيت الراحة	24
(بير) فراغ في الأرض لجمع الزيت أو الماء	بير	25
مبني استخدم لعلاج المرضى وتعليم مبادئ الطب وهو من أنماط الوقف الخيري	البيمارستان (المارستان)	26
(النحاس، هشام: معجم فصائق العامية، ص 211) المنسوب إلى تحت أو أسفل عكسه الفوقي	التحتاني	27
إحدى طرق استثمار المبني الموقوف وذلك بتأجيره لفترة زمنية محددة مقابل مبلغ من المال يعود لريع الوقف	التحكير	28
تنظيف	تعزيل	29
(النحاس، هشام: معجم فصائق العامية، ص 220) القانون الذي يخبر فيه	التتور	30
عملية ترميم السقف ويتمثل في إغلاق الفتحات الصغيرة	تثبيس	31

الرقم	اللفظ	المعنى
32	الجرن	الحجر المنقول يملأ بالماء ليطهر منه يوجد في الحمام وبعض
(النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 232)		
33	الجملون	السقف على شكل قبة نصف اسطوانية
34	الجنينة	الأسيدي موسوعة حلب، ص 84
35	الجواني	الداخلي من الشيء
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 31)		
36	الحاصل	الدكان
37	الحاكم الشرعي	القاضي
38	حرمة	من الممن
(النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 248)		
39	الحابط (الحائط)	جدار عريض مع ركبة
40	الحجار	الشخص الذي يقوم بتنقيع الأحجار من المناطق الصخرية
41	الحجرة	أبوسليم، عيسى، الأصناف والطوائف الحرفية
42	حرر	وثق وصادق
43	الحضرير	الاستبل
44	الحمام	مبني من عدة فراغات (مصمم بطريقة خاصة) يستخدمه الناس
45	الحُمرا	للاستحمام والعلاج والاحتفال، ارتبط بالنشاطات الاجتماعية
46	الحوش	في بر الشام الدار أو فناوها
(النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 266)		
47	الخان	السوق المسقوف، و ترد أحياناً بمعنى مكان لإيواء الدواب
48	الخراب-الخرب	معطل عن العمل
(فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 43)		
49	الخزانة	فتحة عريضة في الجدار
50	الخط	طريق عريض به استقامة
51	الخلاوي	فراغات داخل بيت النار في الحمام تمتاز بالخصوصية

المعنى	اللفظ	الرقم
جمعها خواجات وهي السيد وتطلق عادة في القرى على الاجنبي أو المبشر وكثيراً ما تطلق على الاقطاعي (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 84)	الخواجا	52
باب صغير كالنافذة الكبيرة تكون بين بيتين ينصب عليهما باب (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 285)	الخوكة	53
البيت	دار	54
وحدة قياس طولية في البناء وهي تساوي 75 سم (دوماني، إعادة اكتشاف فلسطين 1700-1900، بيروت، 1998)	دراع البناء	55
شارع مفتوح نافذ وعام، وهي الطريق (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 52)	الдорب السالك	56
أحد شقى الباب أو النافذة.....ص 53	درفة	57
البسط المصنوعة من القش	دروج	58
ورق للكتابة والتلوين يجلد على شكل كتاب (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 55)	دفتر	59
إعطاء الحجر شكل معين	دق الحجر	60
هدم الحائط، ودك البركة أي طمرها (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 302-303)	دك	61
المكان المرتفع يجلس عليه ويسمى المسطبة (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 302)	الدكّة	62
المحل التجاري	الدكان	63
دلف الماء من السقف أي رشح منه (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 305)	دلف	64
الفتحة في السقف للتهوية	الروزنة	65
مشربية، شرفات ذات شباليك خشبية بارزة عن المبني الباب، علي: يافا الجميلة، ص 244	روشن	66
مالية أو ميزانية الوقف	الريع	67
مبني ديني يستخدم من قبل مشايخ الصوفية	الزاوية	68

المعنى	اللفظ	الرقم
حظيرة الحيوانات (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 70)	الزريبة	69
السطح الغير مستوي، المترعرج	زقازيقها	70
طريق خاص ضيق، ويكون نافذاً أو غير نافذ	الزقاق	71
نوع من العملات	زلطة	72
السقيفة بين دارين وتحتها طريق نافذ (القنطرة) ابن منظور، لسان العرب، مادة سبط	الساباط (السيساط)	73
يقصد بها الجدار الفاصل من الطوب أو الحجر	الستارة	74
بناء فخم للحكومة (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية ص 81)	السرايا	75
غرفة عميقة في قلب الأرض أو نفق (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 81)	سرداب	76
ويقصد به المسطح أعلى العقار حيث كان يتم بيعه دون العقار نفسه في كثير من الحالات	سطح أو ظهر البيت	77
الخشب العريض الذي يوضع حول المبني لإتمام بنائه أبوسعده، مرجع سابق، ص 283	السائل (السائل)	78
غرفة منخفضة عن البناء ومنفصلة عنه تستخدم لأغراض شتى (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 84)	السقيفة	79
الدرج	السلم	80
بركة للمياه	الشدون	81
قطعة ملك صغيرة يكون فيها شجر التوت أو الكرم (فريحة، أنيس: معجم الألفاظ العامية، ص 36)	الحاكورة	82
جزء من حائط	حبة الحائط	83
الدار المفتوحة في وسط البناء (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 40)	الحوش	84
الفرن الشعبي	الطابون	85
نافذة صغيرة الحجم وقد تكون في البيوت القديمة فتحة صغيرة مربعة فوق النافذة (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 110)	الطاقة	86

الرقم	اللفظ	المعنى
87	الطبقة	المستوى الأفقي من العقار (الطابق)
88	ظاهر المدينة	المناطق التي تقع خارج المدينة وتتبع لها وهي تتغير بسبب التوسيع الطبيعي للمدينة
89	العامرة	العقار ذو الوضع الجيد
90	عقل	أي قديمة
91	علومة	راتب أو معاش
92	علية	الجزء المرتفع من البيت
93	عمارة	بناء وفصيحها عمارة بكسر العين (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 121)
94	عوارض سلطانية	نوع من الضرائب على العقارات
95	فاخورة	مكان صنع الفخار (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 127)
96	فاعل (جمعها فعول)	عامل
97	الفخيت	البيت المنهدم سقفه (بسبب الدلف)
98	الفرن	المخبز (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 129)
99	الفسيقة	حوض ماء فيه نافورة الأسيدي، مرجع سابق، ص 61
100	القاعة	الديوان أو غرفة الاستقبال
101	القامة البنا	البناء ذو الوضع الجيد
102	القبو	فراغ أسفل البيت قليل الإضاءة
103	قدرة نحاس	حلة كبيرة لتسخين الماء أو طبخ الصابون
104	قرار الدار	أسفل الدار
105	القسطل (قصطل)	أنابيب فخارية مشوية تستخدم للتمديدات المائية (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 140)

الرقم	اللفظ	المعنى
106	قشاط	حِزَام (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 140)
107	قصرمل	رماد كان يستخرج من إقليم الحمامات يستخدم في خلطات البناء غالباً في الجدران والأرضيات
108	قفة	وعاء جلدي لنقل مواد البناء
109	قواديس	برواز حجري أعلى الواجهة لمنع النظر
110	الكابينة	الموجودة
111	كتاب الوقف	حجـة إيقاف المبني
112	الكيف	ساحة ملحقة بالمسجد تستخدم أحياناً للصلوة
113	لسند البيت	دعم البيت إثنائياً
114	الليوان	كلمة فارسية تعني غرفة الاستقبال (فريحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 165)
115	مجار الماء	قناة الماء
116	مجلس الشرع	المحكمة الشرعية
117	المحكمة	مجلس الشرع
118	محلة	حارة
119	محضر باشي	موظـف يقوم بعدة مهام للمحكمة الشرعية كالكشف وإستدعاء الشهود
120	المدرسة	مبني يستخدم لطلب العلم (من أنماط الوقف الخيري)
121	مدماك	الصف من الحجر في الواجهة
122	المرافق	كل ما يرفق بالبيت كالساحة المدخل المدخلة البئر السلم
123	مرمة	ترميم
124	- المزبور - المرقوم	المشار إليه، المذكور
125	المستحقين من الوقف	المستفيدون من مال الوقف وعائداته
126	المسلوبة الانتفاع	العقار الذي لا ينفع به بسبب خرابه
127	مشلح	الفراغ الإنقالي في الحمام يستخدم لتغيير الملابس

المعنى	اللفظ	الرقم
المقصود المعروف لعامة الناس نتيجة شهرته	المعروف في محله	128
مبني يتكون من قاعة مرتفعة واسعة ، يستخدم لطبع الصابون	المصبنـة	129
فراـغ المرتفـع من الغـرفة	المصـطـبة	130
مـكان طـحن الـحبـوب أو عـصـر السـمـسم	المـطـحـنة	131
مسـاعـد للمـعـمـاري و الورـشـات البـسيـطة (امـكـانـياته إـقلـ من المـعـمـاري)	مـعلم	132
(فرـيقـة، أـنـيـسـ، مـعـجم الـأـلـفـاظـ الـعـامـيـةـ، صـ121ـ) جـمـعـهاـ مـعـمـارـيـةـ	معـمـارـ (أـوـ معـمـارـيـ)	133
شـيخـ أوـ رـئـيسـ المـعـمـارـيـنـ (يـمـتـازـ قـدرـ منـ الشـهـرـةـ وـ الـحـذـافـةـ)	معـمـارـ باـشـيـ	134
فـرـاغـ عـلـويـ فـيـ المـصـبـنـةـ يـسـتـخـدـمـ لـفـرـشـ الصـاـبـوـنـ منـ أـجـلـ تـجـفـيفـهـ	الـمـفـرـشـ	135
الـعـاـمـلـ الـذـيـ يـقـومـ بـعـمـلـيـةـ تـخـيلـ التـرـابـ	مـكـرـبـلـ تـرـابـ	136
كـلـ ماـ يـنـتـفـعـ بـهـ مـنـ الـعـقـارـ كـالـمـطـبـخـ وـ الـأـدـبـ خـانـةـ	الـمـنـافـعـ	137
الـمـشـارـ إـلـيـهـ	الـمـوـمـىـ إـلـيـهـ	138
ترـدـ عـلـىـ شـكـلـ الطـعـامـ الـذـيـ يـقـدمـ لـلـعـمـالـ، أوـ خـلـطـةـ الـبـنـاءـ الـأـولـيـةـ	موـنـةـ	139
(فرـيقـةـ، أـنـيـسـ، مـعـجمـ الـأـلـفـاظـ الـعـامـيـةـ، صـ192ـ)	الـنـاظـرـ أوـ مـتـولـيـ الـوـقـفـ	140
صـقـ وـجـهـ الـحـجـرـ تـعـيمـ	نـحتـ	141
مـكـانـ غـزـلـ النـسـيجـ	الـنـولـ	142
(فرـيقـةـ، أـنـيـسـ، مـعـجمـ الـأـلـفـاظـ الـعـامـيـةـ، صـ192ـ)	واـجـهـةـ	143
(فرـيقـةـ، أـنـيـسـ، مـعـجمـ الـأـلـفـاظـ الـعـامـيـةـ، صـ191ـ)	الـوـجـاقـ (أـوـ الـأـوـجـاقـ)	144
فـرـاغـ السـاحـةـ الدـاخـلـيـةـ المـكـشـوفـةـ	وـسـطـ الدـارـ	145
الـقـاعـةـ الـمـعـتـلـةـ الـحرـارـةـ فـيـ الـحـمـامـ تـسـتـخـدـمـ لـلـجـلوـسـ	الـوـسـطـانـيـ	146

المعنى	اللفظ	الرقم
مبني رحب يستخدم لمنامة التجار من البلاد الأخرى و حفظ البضائع والدواب	الوكالة	147
(فربيحة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 195)	ياخور	148
يفتح بابه أو يوجه بابه	يفوه بابه	149

ت

المقدمة

تميزت فترة الحكم العثماني بخصائص عدّة ميزتها عن الفترات التي سبقتها أو لحقت بها في العالم الإسلامي، ولا يرجع هذا التميز إلى امتداد هذه الفترة زمنياً وجغرافياً فحسب بل إلى وجود نظام غاية في المرؤنة والتطور سواء من الناحية الإدارية، السياسية، الاجتماعية، العسكرية أو غيرها من الجوانب الهامة التي شملت جميع مناحي الحياة العامة والخاصة والتي شكلت بمجملها نظام حكم هو أقرب ما يكون إلى منظومة غاية في التناسق والقوة والمرؤنة لعدة قرون خلت.

ومن المثير للإعجاب في تتبع تاريخ تلك الفترة الدقة في تسجيل وتوثيق معظم الشؤون الخاصة بالدولة وحياة الأفراد العامة وحتى شؤونهم اليومية ومعاملاتهم، وذلك من خلال مجموعة كبيرة من الدفاتر والسجلات وغيرها من الوثائق التي تعددت بأشكالها وتنوعت بأساليبها وصياغتها وموادها الوظيفية والشكلية، لكن هذا التنوع لم ينف وجودها في نفس الإطار العام والملامح المشتركة، التي منحتها شخصية مميزة هي أقرب ما تكون إلى البصمة الواضحة لعظم الأثر وكبر الإنجاز.

ولم تقتصر الوثائق العثمانية على جهة رسمية دون أخرى، بل كان لكل مؤسسة رسمية كانت أو مدنية عدد من الكتبة يختلف باختلاف أهمية المؤسسة والمدينة أو المركز الموجودة فيها، وهذا يعود لأن التوثيق كان جزءاً من المنظومة الإدارية والسياسية العامة للدولة ككل وليس أمراً عرضياً تحكمه غايات أدبية أو شخصية، فانعكس ذلك على الوثائق شكلاً ووظيفة ومضموناً وبأنت تعرّض - ولا سيما النوع المكتوب منها - السمات العامة للتركيبة السياسية والنظم الإدارية السائدة آنذاك، بمختلف ميزاتها آلياتها ومناهجها.

ومازالت كثيرة من هذه المراكز (المدن) تعمل على ترتيب تلك الوثائق المتّوّعة على شكل أرشيف إما بدور خاصة للوثائق التاريخية كذلك الموجودة بالقاهرة، أو في داخل المحاكم الشرعية لتلك المراكز والمدن مثل المحكمة الشرعية في بيروت والقدس و عكا ونابلس،

بالإضافة إلى وجود تصوير لبعض هذه الوثائق على ميكروفيلم في عدة جامعات عربية كالجامعة الأردنية و جامعة النجاح الوطنية، وعلى أقراص مدمجة (CDs) في المحكمة الشرعية وجامعة النجاح وبعض مراكز البحث والدراسات التاريخية المعنية.

من هنا جاء التفكير بالدراسة التي تناولت موضوع إحدى أنماط هذه الوثائق المتمثل في سجلات المحكمة الشرعية لمدينة نابلس، والتي ما زال يحتوي أرشيفها البسيط مجموعة من السجلات العثمانية الأصلية القيمة والتي يعود أقدمها إلى بدايات القرن السابع عشر مما يجعلها من أقدم السجلات العثمانية في الوطن العربي بعد مدینتی دمشق والقدس الشريف، ورغم أن هذه السجلات المتبقية ليست متواصلة خلال القرنين السابع والثامن عشر نتيجة ضياع بعض منها في فيضان مؤسف حل بالمدينة في منتصف القرن السابق، إلا أن هذا الأمر لا يقل من غنى المادة التي تمدنا بها هذه السجلات بشتى مجالات الحياة في ذلك الوقت.

وتأتي هذه الدراسة مكملة لكتير من دراسات أخرى سبقتها تناولت في إطارها العام أحد شقي هذه الدراسة، الشق الأول هو سجلات المحاكم الشرعية وقد تناولتها العديد من الدراسات والأبحاث من جوانبها الشكلية والتصنيفية والوظيفية، أما الشق الآخر فيتضمن المادة المعمارية بأشكالها المتعددة كالمادة المعمارية الوصفية، أو الأحكام المتعلقة بقوانين وأنظمة البناء، إلى الحفاظ على المبني وغيرها من الأشكال، ومن هذه الدراسات:

- دراسة "دوماني": في كتابه "إعادة اكتشاف فلسطين التاريخية 1700-1900م"، (1998)¹: وهي دراسة تناولت حقبة من التاريخ العثماني وركزت على تحليل موازين القوى الداخلية والعلاقات المدنية الريفية بما سمي خلال الدراسة "ديناميات الحياة البروفنسالية_Provincial"، وذلك من خلال العلاقات بين التجار وال فلاحين في عمليات بيع وشراء كل من النسيج والقطن، زيت الزيتون والصابون.

¹ لمزيد من المعلومات راجع: دوماني: إعادة اكتشاف فلسطين التاريخية 1700-1900م، بيروت، سلسلة المدن الفلسطينية، 1998.

وقد طرح دوماني شكل هذه العلاقة الثنائية المترابطة بالحكومة العثمانية والقوى السياسية الخارجية والداخلية، من أجل التأكيد على مقدرة الفلسطينيين على حكم أنفسهم بأنفسهم من خلال تجربة أهالي جبل نابلس المميزة والمستقلة، كإشارة منه على أنها الطريقة الأنسب في إنهاء الصراع القائم منذ عقود.

واعتمد دوماني في دراسته على سجلات المحكمة الشرعية إلى جانب الروايات الشخصية وبعض دفاتر العائلات كمصادر للمعلومات، ولم يتم التركيز على الناحية العمرانية إلا من خلال وصفه لبعض المصاين وأسمائها ووصف بسيط لطرق البناء السائدة فهي دراسة سياسية اقتصادية اجتماعية بشكل أساسي.

• دراسة الراميني: في دراسته التي قدمها لنيل درجة الماجستير في كلية الآداب بالجامعة الأردنية وهي بعنوان "نابلس في القرن التاسع عشر - دراسة مستخلصة من سجلات المحكمة الشرعية" (1977)¹، وقد تناولت الدراسة الجوانب السياسية، الإدارية، الاقتصادية، الثقافية والاجتماعية للمدينة من خلال استعراض التغيرات السياسية وما نجم عنها من ظروف بالإضافة إلى التركيز على الثوابت الإدارية سواء من جانب الإدارة العثمانية أو القوى المحلية، والقيم الاجتماعية المتصلة في المجتمع والتواهي الثقافية المميزة التي حافظ الأفراد تحت مظلة الحكومة العثمانية على تدعيمها.

وقد اعتمد الراميني على السجلات العثمانية بالإضافة إلى بعض المصادر التاريخية الأخرى لسد النقص الموجود في السجلات، ولم يوضح الآلية التي اعتمدها في سرد الأحداث وتجمعها من السجلات فالمعلومات التاريخية المتسلسلة هي هدف البحث الأساسي، كما لم يجر تحليلا للبنية الشكلية للحجج الشرعية أو يعرض الأنماط المختلفة للحجج الشرعية أو الوقفية التي استمد معلوماته منها.

¹ الراميني، أكرم: *نابلس في القرن التاسع عشر - دراسة مستخلصة من سجلات المحكمة الشرعية*، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الآداب، (غير منشورة)، 1977.

• موسوعة "البواپ" (2003)¹: وهي موسوعة قام بإعدادها الأستاذ المحامي الفلسطيني "علي حسن البواپ" عن مدینته يافا في موسوعة سماها "يافا الجميلة" وهي دراسة موسعة قامت على جزئين استعرض خلالها تاريخ المدينة من مختلف الجوانب وفي شتى الميادين، حتى أنه سمى حواناتها وأسماء حاراتها وأزقتها وخطوطها وأسواقها والحرف التي كانت سائدة فيها بأسماء الحرفين بالإضافة إلى عرض للتغيرات السياسية والفيزيائية التي فرضت على المدينة خلال القرن الماضي بسبب عمليات التهويد المختلفة.

إن دراسة البواپ وثقت وأكّدت عروبة المدينة وحدودها الجغرافية وقاومت الحرب الثقافية الإسرائيليّة التي تحاول طمس الوجود العربي في المدن التي احتلّتها، وقد استند في تحصيله للمعلومات الغنية والموسعة التي شملتها موسوعته على ثلاثة مصادر أولها ذاكرة كبار السن من الشخصيات العريقة التي عاشت في المدينة، وثانيها الكتب التاريخية المختلفة التي تناولت المدينة وتاريخها، أما ثالثها فيتمثل في سجلات محكمة يافا الشرعية.

ومن الناحية المعماريّة فقد قام البواپ من خلال دراسته التوثيقية بتوقيع البيوت السكنية على خارطة المدينة بعد منح كل بيت سكني واسم مالكه رقماً معيناً، ومن ثم توقيع الملكيات والمباني العامة المساجد، الكنائس، الأحياء، الساحات، الشوارع، المؤسسات الحكوميّة، المستشفيات والمراكمز الاجتماعيّة وغيرها على أكثر من خريطة للمدينة، وهي بشكل عام دراسة واسعة غنية قدم لنا من خلالها البواپ سجلاً حياً عن مدينة مسلوبة، وياباً حباً لو يتم إجراء مثل هذه الدراسات وتدعمها معماريّاً لكافة المدن الفلسطينيّة وخاصة المسلوبة منها كاللد والرملة وصفد وغيرها.

• دراسة "أكبر" (1995)²: قام "جميل عبد القادر أكبر" بطرح فكري لمجموعة من المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بشكل وبنية المدينة الإسلاميّة في كتابه "عمارة الأرض في

¹ لمزيد من المعلومات راجع: البواپ، علي حسن: موسوعة يافا الجميلة، بيروت: المؤسسة العربيّة للدراسات، الطبعة الأولى، 2003.

² لمزيد من المعلومات راجع: أكبر، جميل عبد القادر: عمارة الأرض في الإسلام - مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، بيروت: دار البشير، مؤسسة الرسالة، 1995م.

الإسلام-مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية" وفيها ناقش "أكبر" علاقة الشريعة الإسلامية بأحكامها وقوانينها وحتى العرف السائد في الشكل العام للمدن المختلفة، وقد قام بطرح عدد كبير من النصوص الشرعية من القرآن والسنة وأحكام الأئمة من السلف الصالح بالإضافة إلى عدد من المراجع التاريخية والفقهية التي تناولت أمور الملكيات والبناء وأخبار المدن، ولم تحدد دراسته بفترة زمنية أو حقبة تاريخية محددة بل هي دراسة تحليلية لدلائل الشكل الفизيائي الناتج عن خبرات قرون من الزمن، ومقارنتها بالأحكام الشرعية الأصلية والمجردة من أجل الخروج بمحددات شرعية عامة لشكل المدينة الإسلامية باختلاف الزمان والمكان.

وهناك مجموعة كبيرة من الدراسات على امتداد الوطن العربي -حتى خارجه- ممن اتخذت من السجلات والوثائق العثمانية حقلًا للبحث والدراسة الشكلية والوظيفية، كدراسة "حنش" الذي تناول الوثائق العثمانية في كتابه "الخط العربي في الوثائق العثمانية"¹ وحللها من حيث البنية الشكلية والأبعاد الفكرية وراء التميز الشكلي للوثائق العثمانية واتخذ الخط كأحد العناصر الشكلية الأساسية المكونة للوثيقة وتعبر عن هذا التميز والتطور، وهناك دراسة "المساجد الأثرية في مدينة نابلس"² للمؤرخ "عبد الله كلبونة" والتي استند فيها لبعض السجلات من أجل استكمال المعلومات عن تطور مساجد المدينة وتاريخها.

ونجد هذه الدراسات بالمجمل إما تناولت السجلات كموضوع للدراسة من أحد الجوانب الشكلية أو الوظيفية، أو اعتمدت عليها كمصدر للمعلومات إلى جانب مصادر أخرى من أجل البحث في حقل محدد مرتبط بالمضمون الوظيفي للسجلات، وبعضها دراسة أكبر ركزت على حقل محدد مرتبط بالعمaran ولم تأخذ الحقبة العثمانية أو وثائقها بالاعتبار أو التخصيص.

أما هذه الدراسة فتجمع بين الوثائق العثمانية والمادة المعمارية في علاقة ثنائية الأطراف دون طرف ثالث، فالهدف من الدراسة رسم حدود العلاقة بين المادة المعمارية والسجلات

¹ لمزيد من المعلومات راجع: حنش، أدهام: *الخط العربي في الوثائق العثمانية*، عمان، دار المناهج، 1997.

² لمزيد من المعلومات راجع: كلبونة، عبد الله صالح: *المساجد الأثرية في مدينة نابلس*، ماجستير، جامعة القدس، المعهد العالي للآثار الإسلامية، غير منشورة.

الشرعية وليس المعلومات المعمارية بحد ذاتها، فقد قامت الدراسة على تحليل المحتوى المعماري داخل الحجج الشرعية والواقفية في سجلات محكمة نابلس الشرعية وإيجاد آلية علمية للتعامل مع هذه المادة من أجل الاستفادة منها في مجالات البحث الأخرى فيما بعد. فهي بذلك تضع حجر الأساس لرسم كيفية التعامل معمارياً مع هذه السجلات بمنتهجية مرنّة تسمح بقياس هذه العلاقة ضمن العلوم الأخرى بما يتاسب مع إحياء هذه السجلات.

تم طرح الدراسة من خلال ستة فصول، تم في الفصل الأول استعراض دور القاضي وأهميته بالنسبة للحكومة العثمانية والمجتمع المحلي والمصداقية العالية التي تتمتع بها، وبالتالي السلطة الواسعة والممتدة في أرجاء الحياة الاجتماعية وبلاط السلطان العثماني على حد سواء، كما ركز على دراسة الوثائق القانونية الصادرة عن مؤسسة القضاء، وخصوصيتها من حيث الشكل والمضمون، وإلقاء الضوء على تطور علم التوثيق والطرق العلمية المتّبعة في تحليل وحفظ الوثائق والسجلات.

أما الفصل الثاني فقد تناول سجلات محكمة نابلس الشرعية من حيث وصفها، وضعها الفيزيائي، عددها، مقابيسها، أنماط الحجج الشرعية والواقفية بشكل عام والتي تحتوي مادة معمارية منها بشكل خاص وتحليل الأخيرة منها-أي التي تحتوي مادة معمارية- من حيث بنيتها الشكلية والعناصر المكونة لها وعلاقة البنية الشكلية بالمضمون الوظيفي، دون التركيز على تحليل المادة المعمارية والاكتفاء بالإشارة إلى آلية ورودها وأشكال المفردات والصيغ المختلفة المرتبطة بالمادة المعمارية داخل الحجج الشرعية والواقفية، من أجل بلورة علاقة بين نمط الحجة وشكل المادة المعمارية التي ترد فيها.

وبعد بلورة هذه العلاقة المبدئية بين نمط موضوع الحجة وشكل المادة المعمارية التي ترد خلالها، تم في الفصل الثالث طرح أول محور من مجموع المحاور الأساسية الثلاثة التي طرحت من خلالها المادة المعمارية داخل السجلات الشرعية بشكل عام، ألا وهو المادة المعمارية الوصفية وقد تم طرح هذا المحور من خلال مجموعة كبيرة من الرموز المعمارية

الوصفيّة التي وردت خلال أنماط تم تحديدها من الحج الشرعية والوقفية، مع تدعيم ذلك بمقاطع وأمثلة من نصوص تلك الحج.

وقد طرح الفصل الرابع ثاني محور أساسي ورد من خلاله شكل جديد للمادة المعمارية وهو الأحكام الشرعية المرتبطة بالبناء، وذلك من خلال مجموعة من المصطلحات الشرعية التي طرحت خلال حجج الدعاوى التي تتضمن في طياتها شأنًا من شؤون العقارات والبناء، وبالتالي الخروج بمجموعة من المحددات الشرعية التي استبّطت من الممارسة العملية للحاكم الشرعي داخل مجلس الشرع وعلى أرض الواقع _ وليس بالاعتماد على النصوص الشرعية وحدها والتي ساهمت برسم الشكل النهائي للمدينة.

وأخيرًا تم في الفصل الخامس تناول آخر محور من هذه المحاور الثلاث المتمثل في عمارة العقارات ومرمتها وذلك من خلال عدد من البنود والمتغيرات التي ترسم بمجموعها الإطار العام للشكل المعماري الجديد، وتظهر علاقة الحج الوقفية وخصوصية المادة المعمارية فيها، بالإضافة إلى تحليل هذه البنود خلال أنماط مختلفة من الحج الشرعية والوقفية للخروج بالمعايير العامة التي كانت متّعة في الحفاظ على المبني وبالتالي إمكانية الاستفادة منها.

وجاء الفصل السادس والأخير بمجموعة كبيرة من النتائج والتوصيات، دارت جميعها في إطار الأهمية البالغة للمادة المعمارية بأشكالها المختلفة داخل السجلات الشرعية والدقة العالية التي طرحت من خلالها ووثقت، مع وضع آلية علمية ربطت بين نمط الحج وشكل العام لها بنمط المادة المعمارية وكيفية الاستدلال عليها من خلال مجموعة من الرموز الوصفيّة والمصطلحات القانونية وأخيرًا المتغيرات والبنود المتعلقة برممة العقارات، لرسم الملامح العامة للشخصية المعمارية داخل السجلات الشرعية.

مصادر الدراسة

شكلت سجلات محكمة نابلس الشرعية المصدر الوحيد للمادة المعمارية التي تم تحليلها خلال فصول الدراسة المتعددة، ولم يتم الرجوع إلى بعض المصادر التاريخية والعلمية الأخرى

إلا في الجزء الأول من البحث الذي عرض دور القضاء وأهمية الوثائق القانونية العثمانية والطرق العلمية في تحليل ودراسة وحفظ هذه الوثائق، أما المادة المعمارية التي تم تناولها من جانب مختلفة خلال البحث، وتحليل أنماطها وأشكالها المتعددة، كانت سجلات المحكمة الشرعية في مدينة نابلس هي المصدر الوحيد للمحتوى المعماري المستخدم في مجال البحث والتحليل.

عينة الدراسة

تم الاعتماد في الأمثلة التي استخرجت منها النصوص التي تحتوي مادة معمارية لتكون المادة الأولية للبحث والتحليل من السجلات السنت الأولى (خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر) ورغم الانقطاع الزمني الذي ألم بهذه السجلات نتيجة ضياع جزء كبير منها في فيضان حدث للمدينة خلال القرن الماضي، فقد وجدت هذه السجلات بعد الاطلاع على كافة السجلات والتي يصل عددها إلى خمسين سجلاً الأغنى من حيث المحتوى المعماري، وحجم المادة المعمارية الواردة خلال الحجج الشرعية والوقفية.


من جهة أخرى فقد أشارت الكثير من البحوث والدراسات إلى أن دور القضاء في الحكومة العثمانية قد بدأ بالانحسار بعد العام (1864م)، نتيجة للتنظيمات والقوانين التي بدأ العمل بها من قبل الحكومة العثمانية، ونتيجة لذلك أصبح هناك بلدية للمدينة تعنى بالجانب المعماري والعمري، وأصبح دور القاضي يتقلص شيئاً فشيئاً حتى بات يقتصر على القضايا الشرعية المتعلقة بالزواج والطلاق والميراث والنفقة.

من جهة أخرى تعتبر السجلات السنت الأولى هي الأغنى بالحجج الوقفية، وهذا النوع من الحجج هو الأغنى من حيث المحتوى المعماري والأكثر تنوعاً من حيث أشكال المادة المعمارية الواردة فيه.


منهجية الدراسة

كان موضوع السجلات الشرعية في بداية الدراسة موضوعاً مبهماً يكتفي به الغموض بالنسبة للباحثة، سواء من حيث قراءة صفحاتها التي كانت تأخذ في بداية الأمر ساعات طويلة،


أو التعرف على المفردات والألفاظ والتعابير العامة التي تساعد على فهم الحجة بشكل عام، وخاصة بالمادة المعمارية بشكل خاص، ولم يكن هناك أي تصور لشكل العلاقة بين السجلات الشرعية والمحظى المعماري داخل الحجج، أو للنتائج التي تم التوصل لها خلال وبعد إنتهاء عملية البحث والدراسة والتحليل.



بدأت رحلة الخوض في السجلات الشرعية، والتعرف أكثر على مواضيع وأنماط الحجج الشرعية والواقفية المتعددة والتي تكاد تشمل كافة تفاصيل الحياة اليومية للأفراد، من خلال المواضيع التي يصعب حصرها من زواج، طلاق، تقسيم تراثات، تنصيب أوصياء على الأيتام القاصرين، بيع وشراء، وقفيات، عتق عبيد وغيرها الكثير من الموضوعات المتعددة التي تكاد تشمل كافة جوانب الحياة.




أما المرحلة الثانية من البحث فكانت في محاولة التعرف على موضوعات الحجج الشرعية والواقفية التي تحتوي في مضمونها مادة معمارية، وذلك بعمل تصنيف مبدائي للحجج المتعددة من حيث كون الحجة الشرعية والواقفية تتضمن محتوى معماري من أي نوع أم لا.




وبدأت بعدها عملية ربط المحتوى المعماري بشكل من أشكال المادة المعمارية المرتبطة بالعقارات وطريقة طرحها خلال الحج الشرعية والوقفية، من أجل الخروج بوضع إطار عام للمحتوى المعماري خلال السجلات الشرعية.

ومن ثم تم تحديد المحاور الأساسية الثلاثة للمادة المعمارية الأكثر وروداً خلال الحج الشرعية والوقفية والتي ترسم الإطار العام للمحتوى المعماري العام الشامل ضمن السجلات الشرعية.



وبتحليل عدد كبير من الحج الشرعية والوقفية وجد أن هذه المحاور لا توجد بشكل مستقل وإنما متداخل ومنقطع، فقد تمنحنا نفس الحجة مادة وصفية وأخرى ترتبط برمادة العقار وهذا، من هنا تم توضيح العلاقة بين محاور المادة المعمارية داخل السجلات.



أما بالنسبة للمنهج المتبوع في تحليل مادة السجلات من أجل استباط المادة المعمارية بأشكالها المختلفة خلال الحج الشرعية فكان المنهج الاستقرائي التحليلي، نظراً لأن المادة المعمارية لم تكن الموضوع الأساسي لأي من الحج الشرعية أو الواقعية بل وردت في سياق الحجة بهدف تفصيل أعمال بناء أو معلومات وصفية عن عقار ما، أو خلال حجج الدعاوى والأحكام الشرعية التي استند إليها القاضي أثناء حل النزاعات المتعلقة بالعقارات.

وقد اتخذ الجانب التحليلي للحج الشرعية والواقعية وتصوّرها المختلفة والمتنوعة خلال البحث شكلين أساسين:

- **التحليل الشكلي للحجّة:** وتم ذلك بتحليل الأجزاء الأساسية المكونة للحجّة، والعناصر الأخرى التي تكون الشكل البنوي العام للحجّة كالخط والألفاظ وطريقة الصياغة والديبياجات المستخدمة وغيرها من العناصر، من أجل إيجاد مجموعة من الدلالات ومن ثم ربطها بالمحتوى المعماري، وذلك لتسهيل استباط المحتوى المعماري وبالتالي تسهيل التعامل معه والاستفادة منه.
- **التحليل الوظيفي للحجّة:** وذلك بتحليل المحتوى المعماري للحجّة، وربط هذا المحتوى بنمط من أنماط المادة المعمارية من خلال الرموز والمصطلحات والمتغيرات، من أجل رسم الإطار العام لملامح المادة المعمارية داخل السجلات.

فراسة الحجة والمحتوى المعماري الذي تتضمنه احتاج إلى ربط الشكل العام للحجية بالمضمون اللفظي والمعماري، فالمضمون الوظيفي وحده لا يعطي تصوراً شاملًا عن تلك المادة المعمارية، بل لابد من الإلمام بالبنية الشكلية وما تحمله من دلالات تغنى الجانب الوظيفي المعماري للحجية نفسها. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن دراسة الحجج بدأ بقراءة معقمة قبل تحديد منهج التحليل ومن ثم تحديد التقاطعات اللفظية ووضع مدلولاتها.

الفصل الأول

القضاء في الدولة العثمانية وأهمية الوثائق القانونية

1- الحكم العثماني في بلاد الشام

بدأ الحكم العثماني في بلاد الشام اثر انتصار العثمانيون على المماليك في معركة مرج دابق الشهيرة عام (922هـ، 1516م) وامتد أربعة قرون، وترجع استمراريته كل هذا الوقت إلى المرونة العالية التي تمنت بها سياستهم في إدارة المناطق الواسعة التي حكموها، فلم يقوموا بعملية إعادة تشكيل للنظم الإدارية السائدة خاصة في العهود الأولى لتكوين دولتهم، بل اكتفوا بإجراء تغييرات شكلية بسيطة كما أشركوا أبناء تلك المناطق بإدارة شؤون بلادهم بكافة المجالات وعلى كافة المستويات، فعين أبناء المناطق المختلفة في سوريا الكبرى بمختلف المناصب المدنية والعسكرية، كما ترك المجال مفتوحاً لإحياء جميع أشكال الحياة المحلية من اجتماعية واقتصادية ودينية وغيرها بالنسق نفسه الذي كان قائماً بما لا يتعارض مع أمريين أساسيين يتمثلان بفرض سلطة الحكومة العثمانية وتحصيل الضرائب بكافة أنواعها لملء خزينة هذه الحكومة.

قسم العثمانيون فلسطين في بادئ الأمر إلى خمسةألوية (سميت فيما بعد سناجق) تشبه تلك التي اتبعها المماليك وهذه التقسيمات هي: صفد، القدس الشريف، نابلس، غزة، عجلون أو اللجون. وكانت جميع هذه الألوية الخمسة تابعة لولاية دمشق¹، وقد تعرضت هذه التقسيمات إلى عدة تغييرات خلال فترة الحكم العثماني.

وتجرد الإشارة إلى أنه لم تكن هناك وحدة إدارية تسمى فلسطين خلال الحكم العثماني بل بدأ استخدام الاسم رسمياً خلال عهد الانتداب البريطاني (1920-1948) وربما كان الناس يستخدمون هذا الاسم فيما بينهم قبل هذا الوقت للإشارة إلى رقعة جغرافية معينة، كما أن التقسيم للواء نابلس قد ضم المدينة نفسها والمناطق الريفية والبدوية حولها وليس المدينة فقط.²

¹ دوماني، بشارة: إعادة اكتشاف فلسطين، ترجمة، حسني زينة، بيروت: سلسلة المدن الفلسطينية، 1998م

² المرجع السابق.

١-٢ أهمية القاضي في الدولة العثمانية

اشتمل النظام الإداري للدولة العثمانية على مسارين رئيسيين متوازيين، عملاً معاً على فرض سلطة الدولة وترسيخ جذورها، وكل واحد من هذه المسارات اتبع تراكباً هرمياً من القمة المتمثلة بالسدة السلطانية إلى القاعدة التي تصل داخل المجتمع المحلي للمدن والقرى المجتمعات المختلفة التي خضعت للحكم العثماني باتساع رقعته التي امتدت من الشرق إلى الغرب، وهذه المسارات هي:

١. **السلطة السياسية:** وقد احتوت على مجموعة مترابطة في الهرم السياسي ابتداءً بالسلطان نفسه كأعلى سلطة سياسية، ومنه إلى الصدر الأعظم^١ والوزراء، ومن ثم أمير اللواء وأمير الولاية أو والي الولاية، انتهاءً بالمسلم أو حاكم المدينة، بالإضافة إلى الزعامات المحلية من كبار الشخصيات والعائلات المنتفذة، وغيرها من المناصب السياسية المتعددة داخل المناطق الواسعة التي شملتها الإدارة العثمانية، والتي اختلفت مسمياتها بسبب اختلاف النظم الإدارية الأصلية، وطبيعة المجتمعات، والتركيبة الأصلية للمجتمعات التي حكموها.

ونظراً للسياسة العامة للدولة العثمانية في حكم البلاد التي سيطروا عليها، والتي تتخلص بفرض سلطة الدولة العليا مع ترك مساحة للنظام الإداري والاجتماعي المحلي، والابتعاد عن إحداث تغييرات جذرية في هذا النظام ولاسيما في أول عهدهم، لم يكن الوجود السياسي للحكومة العثمانية قوياً وطاغياً، كما أن الصالحيات التي تمتلك بها السياسيون وان توالت وتعددت، قد انحصرت بالمجمل بحفظ الأمن العام ومقاومة أي تمرد ضد الحكومة بالإضافة إلى تحصيل الضرائب باختلاف مصادرها وأشكالها، وهذا الأمر أوجد حتمية وجود سلطة أخرى قوية وموازية لمتابعة الشؤون المحلية تمتاز بمصداقية عالية وتحتكر كل من الحكومة العثمانية وأفراد هذا المجتمع فلم يكن هناك أنساب من سلطة القضاء لتنطبع هذا الدور المزدوج البالغ الحساسية.

^١ المقصود به رئيس الوزراء.

2. **السلطة القضائية:** نظراً لأن التفكير لدى الدولة العثمانية لم يكن يشمل فرض سيطرتها بالقوة أو مقاومة القوى المحلية¹ الموجودة أصلاً - خاصة في بداية وجودهم - كان لابد من بروز سلطة أخرى بموازاة السلطة السياسية تتمتع بثقة القوى المحلية الموجودة تعمل كصلة وصل بين موازين القوى الداخلية الاجتماعية والسياسية الخارجية، فكان إلى جانب الجهاز الحاكم الذي كان يرأسه أمير اللواء كان هناك جهاز القضاء وعلى رأسه القاضي .

ولجهاز القضاء في الدولة العثمانية مراتبة هرمية أيضاً، فقد قسمت الإمبراطورية العثمانية إلى منطقتين قضائيتين كبيرتين يرأس كل منهما قاضي، الأولى مشرق الدولة وتضم جميع الولايات القائمة إلى الشرق من استانبول بما فيها الولايات العربية ويرأسها قاضي عسكر الأنضوص، والثانية تمتد غرب الدولة وتضم جميع الولايات الممتدة في أوروبا ويرأسها قاضي عسكر الرومي، وتتبع المنطقتان لـ "شيخ الإسلام" الذي هو بمثابة قاضي قضاة الدولة العثمانية.

ارتبطة بلاد الشام بقاضي عسكر الأنضوص الذي كان يعين القضاة الصغار بمحبب تذكرة (منصب كاغدي)، وكان القاضي يرتبط برئيسيه الذي عينه ويعين لمدة سنة تتجدد باستمرار حرصاً على تحقيق العدالة، فقاضي مدينة نابلس مثلاً هو نائب عن قاضي القدس (الذي يعلوه رتبة) وقاضي القدس ينوب عن قاضي عسكر الأنضوص الذي بدوره ينوب عن شيخ الإسلام نفسه وتنتهي السلسلة برأس هرمها المتمثل بالسلطان وهو يحكم في أمور الدين والدنيا.

تمتع القاضي بقدر كبير من الحصانة ضد العزل أو النقل أو تنزيل الرتبة، لكن هذه القاعدة لم ترافق دائماً، وتمتع القاضي بسلطة مستقلة عن الجهاز الإداري، كما أشرف القاضي إشرافاً عاماً على سير العدالة في منطقته بحيث غداً في الولاية رقيباً على الوالي نفسه وسائر أجهزة الحكم في كثير من الأحيان كالدفتردار والجند والحسبة.²

أما المهمة الأكثر خطورة والتي تستحق الوقوف عندها فهي إشراف مؤسسة القضاء على كل أجهزة الإدارة سواء الخاص منها كالأوقاف أو ما كان تابعاً للدولة، فجميع ما يرد من

¹ كان للقوى الاجتماعية المتمثلة بسيطرة بعض العائلات أهمية كبيرة خلال الحكم العثماني

² عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2008م

الدولة من أوامر وتعليمات وبراءات إقطاع ومناصب لا يأخذ صفتة الرسمية وينفذ إلا بعد المرور على القضاء حيث يتم تسجيله ويبلغ من يلزم لتنفيذها، حتى أنه كان حين يعزل الوالي أو يتوفى يقوم القاضي بالإشراف على كامل اللواء¹.

وما كان القاضي يصل لهذه المرتبة إلا بعد أن يدخل في مدرسة عليا يحصل منها على اثنى عشر إجازة في اثنى عشر مرحلة من مراحل التعليم بعد تخرجه من إحدى المدارس الأولية، وكان يتعلم في هذه المراحل كلها علوم القرآن، والفقه، والحديث، واللغة العربية إلى جانب التاريخ والجغرافيا والحساب ويدرس قوانين الدولة العثمانية، وإذا لم يتم تحصيله بل حصل بعض هذه المراحل يعين معيناً في مدرسة أو مفتياً لبلدة صغيرة أو نائباً قاضاً. وقد كان الناس جميعاً ينظرون للقاضي على أنه المرجعية العليا لإنفاذ العدل وحماية المظلوم ورد الظلم بدون رهبة لذا كانت هيبة القضاء مهيمنة على الحكم والمحكوم، ولم يكن أحد ليجرؤ على مخالفة القضاء.

وبما أن الدولة العثمانية اتخذت المذهب الحنفي مذهبها رسمياً لها قامت بتعيين قاضي حنفي بكل مدينة، إلا أنها أبقت على قضاة المذاهب الثلاث الأخرى واتبعتهم للقاضي الحنفي، كما كان أمر تعيينهم أو عزلهم بيده².

فكان للقاضي أربعة نواب، نائب الرئيسي ومذهبه حنفي، ونائب شافعي، ونائب حنفي، ونائب مالكي، وكان القاضي يسجل أعماله وأحكامه في سجلات خاصة هي سجلات المحكمة الشرعية، وهي سجلات منتظمة من قبل الدولة العثمانية ترد من الأستانة (إسطنبول) وكل ورقة فيها مختومة بختم خاص³.

¹¹ عدي، معقل: *القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط*، مرجع سابق.

² ابن طولون: *مفاكهنة الخلان*، 2,30,41.

³ عدي، معقل: *القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط*، مرجع سابق.

1-3 السجلات الصادرة عن مؤسسة القضاء

وصل إلينا نمطين من السجلات العثمانية التي كانت ترد عن مؤسسة القضاء، وهذان النمطان هما:

1-3-1 السجل العام أو السجل الشرعي

ويحوي كافة القضايا الواردة للمحكمة من قبل أبناء الأمة جميعا دون تمييز، ويحتوي معلومات تتعلق بالأحوال الشخصية والجزائية لمعظم فئات المجتمع المحلي، كما يحتوي معلومات عن الحياة الاقتصادية بمختلف جوانبها الزراعية والصناعية والتجارية ، ومعلومات عن الحياة العلمية والعملانية وغيرها من الجوانب الاجتماعية والمحلية الأخرى.

1-3-2 السجل الخاص

ويحوي قضايا الإدارة والحكم من فرمانات السلاطين إلى الأوامر السلطانية وبراءات الوظائف إلى براءات الإقطاع.. الخ¹، فكما كان القاضي مسيطرًا على الجهازين العلمي والإداري سيطرت السجلات على الأوامر الإدارية الصادرة عن السلطة المركزية في استانبول، والأوامر الصادرة من الوالي².

ومن الجدير بالذكر أن هناك بعض المحاكم في المدن الكبيرة الرئيسية قد احتوت على أنواع أخرى من السجلات مثل "سجلات القسمة العسكرية" وهي التي اهتمت بشؤون العسكريين أو القضايا التي كان أحد أطراها عسكريا، وسجلات "القسمة العربية أو البلدية" وهي تتعلق بمخلفات المتوفين من السكان المدنيين والغرباء المتوفين بالمدينة.³

¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

² زيادة، خالد: السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، 1985

³ عبد الكريم، رافق: مظاهر سكانية من دمشق في العهد العثماني،

٤- آليّة عمل مؤسسة القضاء(المحاكم الشرعية)

كان القضاء خلال فترة الحكم العثماني ولاسيما في القرون الثلاثة الأولى مؤسسة متكاملة قوية الأركان تضم إلى جانب القاضي ونائبه مجموعة من الموظفين يعملون داخل المحكمة الشرعية وتحت سلطة القاضي (الحاكم الشرعي) على مساعدته في تطبيق القانون وإرساء سلطة القضاء الواسعة (وقد يكون في المدن الكبيرة أكثر من قاض واحد مثل مدينة دمشق)^١ وهو لاء الموظفين هم:

١- **كاتب المحكمة:** وهو يكتب المحاضر وينقل نسخا عنها حسب المطلوب (وحيث يكون في المحكمة أكثر من كاتب يترأسهم بأشكتاب)، ولدور الكاتب داخل مؤسسة القضاء أهمية خاصة إذ انه المسؤول المباشر تحت إمرة القاضي وإشرافه على تدوين السجلات والقضايا وتاريخها وحفظها، وكان يتمتع بمكانة عالية ليس فقط داخل أروقة الحكم وإنما داخل نفوس الأفراد المحليين والمؤسسات التي تخدمهم، وهو يلي المفتى بالأهمية داخل المحكمة بعد الحاكم الشرعي ونائبه.

٢- **أمين المحكمة:** ووظيفته مالية صرفة حيث كان يجب رسم القضايا ويسجلها في دفتر خاص، ويعطي كلا من القاضي ونائبه حصتها، ويصرف لموظفي المحكمة رواتبهم حسب عقودهم مع القاضي، وتتجدر الإشارة هنا أن رواتب القضاة كانت متفاوتة بين المدن المختلفة إلا أنها كانت عالية نسبيا، كما أنها لا تصرف من قبل الدولة وإنما من الرسوم المختلفة للقضايا والعقود وغيرها من أنواع القضايا التي ترفع إليهم لينظروا بشأنها وعرفت هذه الرسوم "بالسيق"^٢، وأما المبالغ المتجمعة من الدعاوى المرفوعة فكانت تعرف بغلة المحكمة أو خرج المحكمة، وهذا الأمر منح القاضي مزيدا من الاستقلالية والقدرة بمعزل عن الأطر السياسية القائمة والتغيرات التي قد تحدث فيها من وقت إلى آخر.

^١ أبو سليم، عيسى: الاصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق، الأردن: دار الفكر، 2000م

^٢ زيادة، خالد: كاتب السلطان،

3- المحضر باشی، والمحضر: ويقومون بإحضار من يأمر القاضي بإحضاره إلى المحكمة إما للشهادة في قضية ما أو للمثول أمام القاضي للمساءلة.

4- الترجمان من التركية إلى العربية وأحياناً يترجم من لغات أخرى كالفارسية وغيرها.

5- ضابط المحكمة: لضبط النظام ضمن المحكمة.

6- الجلاد: لتنفيذ القصاص.

7- الشهود: ومهمتهم الشهادة على القضايا التي تبت فيها المحكمة، ودرج أسماؤهم صريحة، ويحصلون على أجر مقابل شهادتهم¹، ويشهدون لدى القاضي في حال إبرام العقود المختلفة ومحاضر الصلح، أما بحال الدعاوى فيكون الشهود من خارج المحكمة ممن يرتبطون بالقضية بشكل خاص ويحددون من قبل أطراف الدعوة.

8- شاهد العدل: وقد اختلف عددهم تبعاً لحجم المدينة، ومهمتهم الترافع عن المدعى عليه أي أنهم بمثابة محامي الدفاع داخل المحكمة في هذه الأيام.².

واستعان القاضي في كثير من أحكامه بالمفتى الذي كانت مهمته إعطاء الرأي في القضايا المعروضة على القضاء وتقدير مدى مطابقة الأحكام للشريعة، فقد كانت وظيفته هي تقديم إجابات وفتاوی تتعلق بحياة الناس اليومية ومعاملاتها من قبل الناس بشكل مباشر أو من خلال القاضي نفسه³، ورغم المكانة العالية التي تتمتع بها المفتى الحنفي داخل مؤسسة القضاء إلا أن المفتى كان دون القاضي في المرتبة، ولم يكن لزاماً على القاضي أن يتقييد برأي المفتى وإن كان من النادر أن يحدث مثل هذا الأمر.

ولابد من الإشارة إلى أن وظيفة الإفتاء لم تكن تحت سلطة القاضي وإنما كان المفتى يعين من قبل شيخ الإسلام نفسه المقيم في استانبول⁴، كما أنه كان يعين في بعض المدن التي

¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

² الخاجي، ريحانة الباب وزهرة الحياة الدنيا، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، ط1، 1967م

³ مناع، عادل: لواء القدس في اواسط العهد العثماني - الادارة والمجتمع، الطبعة الاولى، 2008 م

⁴ المرجع السابق.

يتبع أغلبية سكانها مذهب غير المذهب الحنفي مفتيا آخر تبعاً لمذهب الأغلبية إلى جانب المفتى الحنفي، كما حدث في مدينة القدس التي كان سكانها يتبعون غالبيتهم المذهب الشافعى إلا أن دور المفتى الشافعى لم يكن رئيسيا وإنما اقتصر على بعض القضايا الشرعية وأنواع محددة من الدعاوى¹.

وهذه الوظائف جميعها سواء كانت تتبع سلطة القاضي أو سلطة قاضي القضاة "شيخ الإسلام" نفسه عملت من داخل مؤسسة القضاء (باستثناء المحضر باشى والمحضر) وعلى الأغلب أن هذه الوظائف لم تبق ثابتة خلال فترة الحكم العثمانى التي امتدت إلى عدة قرون، بل تعرضت للتغير والتطور سواء بالمعنى الوظيفي أو بطبيعة الدور الذى تلعبه فتم استحداث وظائف أخرى في المدن الكبيرة مثل كدمشق والقاهرة.

وأحياناً كانت التركيبة الاجتماعية الخاصة تفرض أشكالاً جديدة من الوظائف، وارتبطت مهامها بأغلب الأحيان بآلية الترافع أمام القاضي وعرض مختلف القضايا عليه كل حسب دوره، وقلما كان أحدهم يقوم بمعادرة المحكمة لإكمال مراحل قضية أو دعوى تحتاج إلى كشف أو جمع معلومات أو شهادات.

من ناحية أخرى وجدت في فترة الحكم العثماني وظائف متعددة ارتبطت بالقاضي وعملت تحت سلطته أو بالتعاون معه على تنفيذ قراراته وضبط الأمن والنظام بالمجتمع المحلي بالإضافة إلى مجموعة من المهام التي ارتبطت بالحكومة العثمانية مباشرة كتحصيل أموالها وملاحقة المتربدين، ومن أهم الوظائف التي ارتبطت بشكل وثيق بدور القاضي إلا أنها قامت بدورها من خارج المحكمة:

1- المحتسب: اختلف دور المحتسب خلال فترة الحكم العثماني عنها بالفترات الإسلامية التي سبقتها نظراً لاتساع حجم المدينة وامتداد رقعتها واستحداث وظائف جديدة عبر العصور الإسلامية المختلفة، فقد أصبح دور المحتسب ينحصر بتنظيم الحياة الصناعية والتجارية للمجتمع ومراقبتها تحت امرة القاضي، فأصبح يشمل دوره تسuir المواد الداخلة إلى

¹ مناع، عادل: *لواء القدس في اواسط العهد العثماني - الادارة والمجتمع*، مرجع سابق.

الأسوق ومراقبة التقى بها من قبل الباعة، بالإضافة إلى فرض غرامات وأحياناً عقوبات على المحتكرين والذين يبيعون مواد فاسدة أو المتلاعبين بالأسعار¹.

2- **الصوباشي**: وهي لفظة تركية تعنى "قائد الجيش" وكان بمثابة رئيس شرطة، ورغم أنه كان يعين من قبل مركز الدولة مباشرة ويتصل عمله بأمير اللواء والحاكم إلا أنه كان يعمل أيضاً تحت إمرة القاضي، وتقع تحت مسؤوليته مراقبة شؤون الاحتساب بالمدن، والتقيش لتامين النظافة في الأسواق والأحياء، وإعمار الطرقات، وكذلك القيام بالتقيش والتحري عن كل ما من شأنه أن يخل بالأمن العام، وكانت الصوباشية هي الجهة التي تقوم بتطبيق معظم القرارات التي يتخذها القاضي في مجلس الشرع "المحكمة" وتطبق العقوبات وتشرف على السجون.

وكان تحت إمرة الصوباشي قوة أمنية تتشكل من رئيس العسس والعسس، ووظيفتهم الأساسية حراسة الأسواق ليلاً والقبض على اللصوص بالإضافة إلى تحصيل الضرائب لخزينة الدولة².

3- **الجوقدار او الجوخدار**: وهي لفظة فارسية بالأصل معناها صاحب الجوخ دلالة على المكانة الرفيعة التي كان يتمتع بها حامل هذا اللقب، وقد عمل إلى جانب كبار القضاة جوقدار كان بمثابة كبار رجال الدولة، وتمتع صاحب هذا اللقب بمكانة عالية تكاد تفوق بقية أتباع القاضي وحاشيته³، وكان دوره مراقبة القاضي إلى المجتمعات العامة والاهتمام ببعض الشؤون المالية، بالإضافة إلى مراقبة اللجان المعنية لفحص الأبنية ومراقبة نظار ومتولي الأوقاف ومحاسبتهم، وكان الجوقدار في مثل هذه الحالات يمثل القاضي في وفد يضم المعماري باشي وأعضاء آخرين من أهل الثقة والخبرة من المجتمع المحلي⁴.

¹ بيات، فاضل: *الدولة العثمانية في المجال العربي*، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007م

² المرجع السابق.

³ لقد تقواست أهمية الوظائف والمراتك خلال فترة الحكم العثماني الطويلة وربما تناقض البشكنتب من داخل المحكمة مع هذه الوظيفة في وقت من الأوقات، الا ان لكل منهما دوره الذي يؤديه.

⁴ مناع، عادل: *لواء القدس في اواسط العهد العثماني*، مرجع سابق.

من جانب آخر وجد أن القاضي قد لجأ خلال عملية تدبر الأحكام والنظر بالقضايا والدعوى المختلفة والمتنوعة التي تعرض عليه إلى الاستعانة بأصحاب الخبرة والاختصاص بالمجالات المختلفة، فاستعان بخبرة "طبيب البيمارستان" في بعض قضايا الضرب والقتل، كما استعان ببعض رجال الدين المسيحي أو اليهودي بحال اختلاف بعض أتباع هذه الملل فيما بينهم من يعيشون داخل المدينة، وكان كثيراً ما يلجأ إلى كبار المعماريين بالمدينة والذي عرف "بالمعمارباشي"^١، في حال كانت الدعوى تتضمن الخلاف على عقار أو تundi في البناء وغيرها من المواضيع المتعلقة بالعقارات.

والمعمارباشي هو شخص عرف بخبرته وحذاته بمجال البناء، وتمتع بثقة عالية وسمعة طيبة بين أفراد المجتمع ونظراً لاهتمام الدولة العثمانية بالبناء وال عمران، أوجدت مرجعاً فنياً مختصاً ومسؤولاً عن شؤون البناء المختلفة، فكان يؤخذ برأيه ويعتمد عليه في كثير من الأمور الخاصة بالعقارات كتخمين تكلفة البناء والترميم، والبت في قضايا التعدي على الحدود والملكيات في البناء وغيرها من الأمور الأخرى، أما بالنسبة لكيفية تعينه فكانت تتم على الأغلب بالاتفاق بينه وبين القاضي نظراً لخبرته وحسن سيرته بين الناس^٢.

٥-١ مراحل تكوين وصياغة السجل الشرعي

لقد كان السجل الشرعي الخاص بكل حاكم شرعي (قاضي) -كما ذكر سابقاً- يضم مجموع القضايا والدعوى والعقود التي عرضت على القاضي ليحكم فيها، بالإضافة إلى مجموعة من المراسلات والتعيينات الإدارية والدينية التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بعمل القاضي كتنصيب الأولياء على الأيتام الفاقررين وتعيين الأئمة للمساجد والمقرئين فيها وغيرها الكثير من الأنماط والأشكال التي عرفت كل واحدة منها "بالحججة"^٣.

^١ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2008

^٢ أبو سليم، عيسى: لأصناف والطوائف الحرافية في مدينة دمشق، ص 257

^٣ الحجة : هي الوثيقة التي يتم تنظيمها بحضور أحد القضاة، وسيتم شرحها بصورة موسعة خلال البحث.

يتكون السجل من عدة كبير من الأنماط المختلفة من الحجج الشرعية، تترتب حسب تواريχها في صفحات متالية بشكل متصل وتكتب بخط اليد من قبل الكاتب، بأحد أنواع الخطوط المستخدمة آنذاك وغالباً ما يكون خط الرقعة¹، وتمر كل حجة ولاسيما الدعوى بعدة مراحل قبل أن توثق وتكتب داخل السجل تحت إشراف القاضي أو نائبه ويمكن تلخيص هذه العملية بمجموعة من المراحل²:

- 1 يقوم كاتب بصياغة طلب أو استدعاء بناء على طلب المدعي.
- 2 تتم صياغة الاستدعاء بحيث يضم الحيثيات التي يمكن الاستناد إليها لإثبات الدعوى، وبعد ذلك تسلم إلى رئيس الكتاب الذي يعمل في المحكمة "الباشكتاب".
- 3 يتم دفع رسوم مقابل رفع الدعوى وعرف هذا الرسم بالسيق -كما ذكر أعلاه- والذي يعتبر بمجموعه خرج المحكمة أو غانتها.
- 4 يقوم رئيس الكتاب بتوكيل كاتب لمتابعة شؤون القضية وتحديد موعد الجلسة، وحفظ الدعوى في ملف خاص بها.
- 5 يحدد الكاتب بالاتفاق مع القاضي موعداً للنظر بالدعوى، وهنا يطلب من المدعي إحضار البينة التي تثبت دعواه وهي إما أن تكون بيانات خطية "وثيقة" وهي تكون عبارة عن صورة لحجة سابقة تم فيها الحكم إما من القاضي الحالي أو من قاض سابق بشرط أن تكون مختومة ومصدقة بختم القاضي الخاص ومن قبل المحكمة، أو قد تكون البيانات شهادة شهود وحينها يقوم المدعي بإعطاء أسماءهم للقاضي حتى يتم طلبهم للشهادة داخل الجلسة التي حدد موعدها.

¹ أبو سليم، عيسى: *الأنصاف والطوابق الحرفية في مدينة دمشق*، 2000

² تم تتبع هذه المراحل من خلال بعض الأبحاث التي تناولت سجلات المحكمة الشرعية في مدينة دمشق مثل "الأنصاف والطوابق الحرفية في مدينة دمشق" لسليم أبو عيسى، وقد تم تبني هذه المراحل نظراً للارتباط التاريخي الوثيق بين مدینتي دمشق ونابلس --التي هي الحالـة الدراسـية في هـذا الـبحث-- حتى أن نابلـس كانت خـلال فـترة طـويلـة خـلال الحـكم العـثمـانـي تابـعة لـولاـية سورـية.

- 6 يتم تبليغ الشهود بموعد الجلسة من قبل المحضرين.
- 7 يحضر في المحكمة شاهد العدل الذي سيعمل على الدفاع عن المدعى عليه.
- 8 أحياناً يتم الاستعانة بمترجم إذا ما كان أحد أطراف الدعوى لا يتكلّم العربية، وقد يكون المترجم من داخل المحكمة أو خارجها.
- 9 أحياناً يتم الاستعانة بخبراء النطق إذا ما كان أحد أطراف الدعوى يعاني من البكم.
- 10 يطلب القاضي رأي المفتي الشرعي إذا ما استدعت الدعوى ذلك، وإن كان ليس لزاماً عليه أن يأخذ بهذا الرأي ليس تقليلاً من شأن الدور الشرعي وإنما اعتماداً على المكانة العلمية الرفيعة التي يتمتع بها القاضي قبل وصوله إلى هذا المنصب وسعة الاطلاع لديه.
- 11 قد يستعين القاضي بهذه المرحلة بأخذ الاختصاصيين إذا ما استدعت الدعوى ذلك كالمعماري أو الطبيب أو غيرهم للاستفادة من خبرتهم في تحديد كافة المعطيات من أجل إقرار الحكم.
- 12 يتم إيراز البينة سواء كانت وثيقة خطية أو سماع شهادة الشهود.
- 13 بعد الفصل بالدعوى يقوم الكاتب بكتابة الحكم وحيثاته وذلك تمهيداً لتسجيل وتوثيق الدعوى في السجل الشرعي بالشكل النهائي وصياغتها بالشكل الذي نشاهد في هذه الأيام في دفاتر وسجلات كثير من المحاكم الشرعية دور الوثائق¹.

من خلال هذا الاستعراض لدور مؤسسة القضاء خلال فترة الحكم العثماني ومنهجية عملها، نلاحظ الدور الكبير والحساس الذي لعبته تلك المؤسسة وعلى رأسها القاضي سواء على المستوى المدني أو الرسمي، والدقة العالية المتبعة في آلية عمل هذه المؤسسة على اختلاف

¹ أبو سليم، عيسى: *الاصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق*، 2000

مسؤولياتها ومهامها، من متابعة مختلف الأفراد داخل المجتمع المحلي إلى إدارة مباني الوقف وغيرها الكثير من المهام الأخرى.

ولم يكن من الممكن تقدير أهمية دور مؤسسة القضاء أو منهجية عملها لو لا وجود الكم الهائل من الدفاتر والسجلات والوثائق العثمانية المختلفة التي خلفتها الحكومات العثمانية المتتالية، سواء داخل المحاكم الشرعية للمناطق والمدن التي حكمتها أو في المراكز الأرشيفية المتعددة التي اهتمت بحفظ مثل هذه الوثائق بعد انتهاء الحكم العثماني، والتي توزعت في كثير من المدن العربية والأجنبية.

6-1 أهمية التوثيق لدى العثمانيين

تعددت المقاصد الحقيقة لدى السلاطين وكبار المسؤولين وغيرهم في الدولة العثمانية الداعية إلى إرساء المعالم والآثار والمظاهر والتقاليد الحضارية ومنحها الصبغة والهوية الخاصة، والدالة تاريخياً على عظمة الانجاز الحضاري وعلى تخليد الأثر الناطق عن عظمة هذا الانجاز وهذه الدولة، إلا أن التوثيق يبدو -بمعناه العام والخاص- أصلاً راسخاً من أصول التفكير لديهم نما منذ بدايات تشكل الدولة وتتأكد في كثير من المظاهر والاتجاهات من التنظيم الإداري الرسمي إلى ملامح حياة الأفراد اليومية وبالتالي انعكس في مجلمل تطورها الحضاري العام.

ومن الواضح وجود دوافع قوية ذاتية لدى هذه الحكومة بالإضافة إلى المؤثرات الخارجية عملتا معاً على جعل الاهتمام بالتوثيق مبكراً من الناحية التاريخية، وشمولياً من الناحية التنظيمية والإدارية، بحيث أن الاهتمام بعملية التوثيق لديها لم يكن عشوائياً وغير مقصوداً، وإنما كان نتاجاً طبيعياً للاهتمام العثماني الرسمي والمتتابع والشامل ب بهذه العملية مما يمكننا من القول بأن العثمانيون قد أخرجوا التوثيق مندائرة التاريخية الرسمية المحدودة إلى دائرة أكثر شمولية تكاد تشمل معظم جوانب الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية والإدارية وغيرها من الجوانب، فكانت من أوائل الدول الحديثة المعنية والمطورة للتوثيق بأصوله وفنونه¹.

7-1 أشكال الوثائق العثمانية

¹ حنش، ادهام: الخط العربي في الوثائق العثمانية، عمان: دار المناهج، 1997

تنوعت الوثائق العثمانية من حيث الموضوعات التي تناولتها، كما تعددت أشكالها من حيث البنية الشكلية والعناصر المكونة لها إلا أن الباحثين قد صنفوها تحت شكلين أساسيين هما:

1-7-1 الوثائق العامة أو المادية

وتأتي في هذا الإطار العمارة والنقوش والتحف والأسلحة والمنسوجات ومثلاتها من الوثائق التي تتحدث عن مظاهر حضارية مختلفة، وتخضع لأسس فنية مشتركة ولصبغة مادية وروحية واحدة.

1-7-2 الوثائق الخاصة أو المكتوبة

وتشمل المصورات والمخطوطات والمطبوعات والأوراق والدفاتر (السجلات)، ويعد هذا النوع من الوثائق ولا سيما الأوراق والدفاتر الأكثر ارتباطاً بالبنية الرسمية للدولة ومؤسساتها السياسية والمدنية، وقد تطورت بتطور هذه المؤسسات من حيث هيكليتها وطريقة عملها وأحياناً تسمياتها مثل الديوان والقلم والباب والوزارة والمديرية وغيرها من المسميات.

وقد كانت تختص بالعمل على هذه الوثائق، تحريراً وحفظاً وتسجيلاً دوائر فرعية عاملة في النطاق الوظيفي للمؤسسات المركزية في الدولة العثمانية، تسمى "الأقلام"¹، كما أن هناك دوائر فرعية تعمل على إدارة هذه الوثائق تصنيناً وحفظاً وتدالياً تسمى "الخزائن"، ومن ثم تم إنشاء ما يُعرف بـ"الأرشيف العثماني المركزي" في عاصمة الدولة العثمانية ليكون من أهم دور الوثائق الحديثة على مستوى العالم أجمع.

من جانب آخر كانت تحفظ بعض هذه الدفاتر داخل المؤسسات المتوزعة بالمدن والأقاليم المختلفة، تسهيلاً لعملها وحفظاً لحقوق الأفراد، كالمؤسسات السياسية التابعة للحكام ودور المحاكم الشرعية وأحياناً لدى بعض الشخصيات والعائلات التي تمتلك سلطة واسعة داخل الحكومة وغيرها، ولقد أدت كثرة "الأقلام" العثمانية بالإضافة إلى مجموع الوثائق العثمانية

¹ يدل اللفظ على الدائرة الكتابية في التنظيم الاداري العثماني - البعليكي، المورد، 1985

المتتارة بالمناطق والأقاليم المختلفة، والتي ما يزال كثير منها في طور الاكتشاف والاستكشاف إلى اعتبار التراث العثماني الوثائقي أكبر تراث إنساني تقريباً، إذ يفوق عدد هذه الوثائق مليون وثيقة، لم يصنف ويدرس منها حتى الآن إلا الجزء اليسير¹.

1-8 خصوصية الوثائق العثمانية

من الطبيعي أن يصبح هذا النتاج الحضاري الهائل واحداً من أهم وأوسع حقول الدراسة ومصادر المعلومات في كثير من الجوانب وال المجالات، لأن الوثائق العثمانية تتعلق بأكثر من ثلاثة بلدان العالم، كما تتعلق بتاريخ الدولة العثمانية -كما ذكر سابقاً- في كل جوانبه السياسية والاجتماعية والإدارية والثقافية والاقتصادية والعسكرية وغيرها من الجوانب، كما تتعلق بأوضاع الولايات العثمانية في آسيا وأوروبا وإفريقيا، وبالعلاقات الدولية مع الدول الكبرى آنذاك.

هذا من ناحية المضمون، أما من ناحية الشكل فان الوثائق العثمانية تتمتع بشخصية فنية مميزة وفريدة من حيث المواد المكونة لها، كالحبر والأوراق والألوان وغيرها ذلك من المواد، وفي طريقة الصياغة ولغاتها المتعددة كالتركية والعربية والفارسية، وفي الأشكال والرموز والعلامات التوقيعية الفارقة لها، والكتابات والخطوط المدونة بها، وغير ذلك من الخصائص الشخصية المنفردة التي تجعلها في عداد الإرث الحضاري العلمي الغني والنفيس.

وبما أن الوثائق العثمانية تمتاز بارتباطها الوظيفي بالبنية التنظيمية للدولة العثمانية القائمة على أساس المترتبة الهرمية للمؤسسات والدوائر داخل الجسم الإداري السياسي للدولة، فقد كان لكل مؤسسة عثمانية سياسية أو علمية أو إدارية أو غيرها -وثائقها الخاصة بها، مما يجعلها معبرة عن الشخصية الرسمية من جانب، وعن آلية عمل هذه المؤسسات بشكل مسقى، وفيما بينها، بدءاً من السلطان نفسه، مروراً بكتاب موظفي الدولة كالصدر الأعظم وشيخ الإسلام،

¹ حنش، ادهام: *الخط العربي في الوثائق العثمانية*، عمان: دار المناهج، 1997

إلى مختلف المؤسسات الرسمية كالمحاكم الشرعية، وصولاً إلى المواطن العادي داخل المجتمع العثماني.

ونظراً لهذا التباين الوظيفي والتسلسل الهرمي الواضح داخل الدولة العثمانية اكتسبت الوثائق لديها انعكاساً لها التراتب نوع من التمايز والتردرج، فجاءت متباعدة تبايناً واضحاً ولموسعاً بحسب الجهة التي صدرت عنها الوثيقة، أو الجهة المستهدفة منها ومدى أهمية أي منها أو كليهما داخل الدولة، ويمكن أن نلاحظ هذا التباين من خلال تتبع مجموعة من العناصر التي تكون الوثيقة أو تعرف من خلالها كالاسم والشكل والمضمون والوظيفة وغيرها من العناصر.

٩-١ أنواع الوثائق العثمانية

إن العدد الكبير بل الهائل الذي توجد عليه هذه الوثائق بأنواعها المختلفة يجعل من محاولة إحصائها أمراً معقداً وشاقاً، إلا أنه من الممكن حصر بعض هذه الأنواع عند ربطها بالمؤسسة أو الجهة الرسمية التي صدرت عنها، مثل:

- **الوثائق الرسمية:** وهي التي صدرت عن جهة رسمية حكومية، فمثلاً "الفرمان"^١ هي الوثيقة الرسمية الأولى في الدولة، وهناك "النقرير" و"التلخيص"^٢ وغيرها الكثير من الوثائق الرسمية التي كانت تصدر عن السلطان العثماني أو الصدر الأعظم وكبار رجالات الدولة العثمانية، وهناك الوثائق التي تصدر على شكل معاهدات مع بعض الدول وتسمى "عهداً مهـاـمـه"^٣.
- **الوثائق الدينية:** مثل "الفتوى" وهي تصدر عن شيخ الإسلام عادة، وتتضمن مسألة شرعية^٤.

^١ يطلق هذا الاسم على الوثيقة الصادرة عن السلطان العثماني نفسه وأحياناً يكون بخط يده، وهي من أنواع الوثائق المفردة.

^٢ وهي وثائق تصدر عن الصدر الأعظم وتوجه عادة لشخص السلطان العثماني، والتلخيص سمي كذلك بسبب الاختصار في صياغته.

^٣ وهي تعني باللغة التركية "معاهدة".

^٤ نجاتي، أقطاش وبينارق، ترجمة : سعداوي صالح، 1986

• **وثائق الملكيات:** مثل "طابو تمسكي" أو "مستمسك الطابو" وهي تكافئ السند على التملك.

• **الوثائق الشخصية:** وهي الوثائق التي بحوزة الأفراد مثل "الذكرة العثمانية"¹, "اليافقة"² وغيرها.

• **الوثائق القانونية:** وهي الوثائق التي تصدر عن أحد القضاة أو نوابهم، سواء كانت تحتوي حكما من الأحكام أو لتحديد حادثة حقوقية كالعقد والإقرار والوصاية وغير ذلك، ويطلق عليها عادة "الحججة الشرعية" وإذا ما تعلقت بالأوقاف يطلق عليها "الوقفية" أو حجة الوقف³.

وهذا النوع الأخير هو الذي تم التركيز عليه وتناوله في البحث خلال فصول الدراسة، نظراً لكونه يمثل النمط السائد للوثائق الموروثة عن الحكومة العثمانية في غالبية المدن التي حكمتها، وهي المرتبطة بالنظام القضائي من جهة وبالمجتمع المحلي من جهة أخرى، مما يمنحها مصداقية كبيرة في تقديم المعلومات المتنوعة والتفاصيل الدقيقة التي كانت تحدث في حياة الأفراد وفي عمل المحاكم الشرعية التي تسير شؤون تلك الأفراد.

1-10 المفهوم العام للوثائق والعلوم المرتبطة بها

لم يكن من الممكن معرفة حضارات الأمم القديمة ما لم نقم تلك الأمم بتوثيق وتدوين ملامح حضاراتها بشتى الطرق والوسائل، من نقش على حجر إلى الرسم على لفافات من أوراق الشجر إلى النقش على القطع الخزفية والفخارية والمعدنية، وغيرها الكثير من الوسائل التي اتبعت وتتنوعت وتطورت مع تطور المجتمع الإنساني نفسه، والمواد المستخدمة وطرق التعبير وفنون الخط والكتابة.

والوثيقة تتعدد بأنواعها فهي لا تقتصر على استخدام الرموز والأحرف والمفردات الكتابية داخل الوثيقة المكتوبة أو "الخطية"، بل هناك الوثيقة السمعية والوثيقة المصورة أو

¹ وهي تكافئ بطاقة الهوية الشخصية للأفراد.

² وهي تعطى لأصحاب الأراضي كحق التصرف بأراضيهم

³ نجاتي، أقطاش وبينارق، ترجمة : سعداوي صالح، 1986

"الم Reliable" و "الوثيقة التشكيلية، وتعمل بأنواعها المختلفة كأدلة لحفظ ومن ثم نقل المعلومات من جيل إلى آخر بمصداقية وشفافية.

وقد اتفق العلماء والباحثون على تعريف الوثيقة على أنها "كل الأصول التي تحتوي معلومات تاريخية"¹، وذهب بعض المختصين إلى تحديد هذا المفهوم بأنه "كل ما هو مكتوب أو مطبوع أو مرسوم يصدر أو يستلم من أي مؤسسة رسمية، تقرر الاحتفاظ به لأهميته وفائده".²

أما بعض الباحثين فأشاروا إلى المفهوم العلمي الاصطلاحي لها فعرفوها على أنها "شيء متخذ من مادة ما وله أبعاد معينة، قابل لأن يستعمل في الاطلاع وجمع المعلومات، حيث قد رسمت عليه إشارات ورسوم ورموز تفيد معرفة فكرية"³ وهذا التعريف يوسع من الدائرة اللغوية سعة مطلقة وشاملة لكل (أوعية) المعلومات بغض النظر عن قيمة هذه الأوعية من حيث محتواها الفكري وطبعتها المادية الشكلية على السواء، كما يخرج الوثيقة من إطار كونها مجرد مصادر مساعدة في البحث التاريخي والقانوني.

إن أهمية الوثائق العلمية والاجتماعية والسياسية والثقافية والقانونية والإدارية والتاريخية وغيرها، قد أدت إلى الاهتمام المتواصل بها حفظاً وبحثاً وتحقيقاً وتنظيمها، لتصير بحد ذاتها مجالاً معرفياً مستقلاً وأصيلاً يقوم على خصوصية كل من التصنيف الدلالي "اللفظي" والوظيفي والعلمي.

وأصبح يرتبط بالوثائق ما يمكن أن نسميه بعلوم الوثائق الأساسية، كالبحث عن الوثائق وتحقيق الوثائق⁴، وحفظ الوثائق⁵ (Diplomatics-Diplomatique) (Heuristic)

¹ مكاوي، محمد: الوثائق العربية ذكرة وحجة، جامعة القاهرة كلية الاداب، 2007م

² الموسوي، مصطفى، الوثائق، 1979م

³ العاك، عثمان: علم التوثيق، مجلة المكتبة العربية، 1965

⁴ لانجولوا، النقد التاريخي، ترجمة بدوي عبد الرحمن، 1977

⁵ عبود، سالم: علم تحقيق الوثائق، 1978

و هناك علوم أخرى يمكن أن تعتبرها علوم مساعدة منها الآثار والتاريخ (Archivology)¹ والجغرافية والأختام واللغة والقانون وغيرها، بالإضافة إلى أصول علم الكتابة والخطوط وعلم الطباعة وفنونهم².

11- أهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر

يحتل علم التوثيق منزلة رفيعة ومكانة كبيرة في الحياة الإنسانية لأنه يعمل على حفظ الحقوق، طبقاً للقوانين الشرعية، وبه تضبط المراكز القانونية للأشخاص، وقد حظيت الوثيقة بمكانة رفيعة منذ ظهورها، فلا يكتبها إلا عالم بأصولها وفروعها، مطلع على قواعدها وشروطها وكيفية تسطيرها وترتيبها بعداً عن اللحن وعن كل ما يمكن أن يؤدي إلى تحريف لفظها، فيتحول بذلك معناها، وتصبح باطلة فارغة من محتواها.

والوثائق قد تشمل الإجراءات والمراسيم والقوانين والأوامر وحسابات الأموال وغيرها مما ينشأ في أثناء تأدية أي عمل من أي نوع، ويرجع إليه عند البحث والدراسة، وهي لا تقتصر على الأعمال الحكومية، بل قد تكون وثائق لأشخاص أو لهيئات غير حكومية.

ونظراً لهذه الأهمية، أنشئ الاتحاد الدولي للتوثيق (International Federation) عام 1895م باسم المعهد الدولي للبليوغرافيا (FID) ثم تغيير هذا الاسم سنة 1981م إلى المعهد الدولي للتوثيق، وانتهى هذا الاسم في سنة 1988م، إلى الاتحاد الدولي للتوثيق، وظهر بعد ذلك المجلس الدولي للتوثيق (International council of archives)، ويهتم الاتحاد بتشجيع الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بمختلف جوانب التوثيق، وهذه الموضوعات تصدر عنها من وقت لآخر مقالات في جريدة الاتحاد الدولي للتوثيق الربع سنوية.³

¹ عبود، سالم، الارشيف، 1979

² حنش، ادهام: الخط العثمانية العربي في الوثائق، عمان: دار المناجم، 1997م

³ أبو هاشم، عبد اللطيف: الوثيقة وأثرها في كتابة التاريخ، 2005

12-1 المناهج المتّبعة في دراسة وتحليل الوثائق

نظراً للأهمية الكبيرة التي أصبحت تتمتع بها الوثائق وازدياد الاهتمام بدراستها وتحليلها كونها مصدراً غنياً بالمعلومات ومادة جديرة بالبحث، تم استخدام عدة توجهات ل القيام بالدراسة والتحليل لهذه الوثائق كل بحسب خبرته و اختصاصه و مجال بحثه، وبشكل عام فإن دراسة الوثائق بمختلف أنواعها وأشكالها اتخذت أحد المنهجين التاليين:

1-12-1 البحث التصنيفي للوثائق (Classification Document Analysis)

ويقوم هذا المنهج على إنتاج المجموعات الوثائقية الخاصة والعامة القائمة على أساس الجمع والاقتناء والحفظ والفهرسة والتّصنيف والخزن وغير ذلك من العمليات الأرشيفية المتعددة.¹.

1-12-2 البحث التحليلي للوثائق (Analytical Document)

ويقوم هذا المنهج على أساس تحليل المضمون والمحتوى للوثائق وهو أيضاً يتخذ أحد الشكلين التاليين:

- تحليل المحتوى للوثائق و دراستها من حيث موضوعاتها، وقد شاع هذا النوع في الدراسات التاريخية بشكل كبير، ويقوم الوثافي باستخدام الشق التحليلي من المنهج التاريخي في دراسته، لكي يصل إلى صحة الوثائق، ويقدمها للباحثين في مختلف المجالات عامة، والمورخين خاصة كمصدر لمعلومات صحيحة يطمئن إليها، حيث تتميز بالموضوعية والبعد عن الهوى والذاتية، لأنها لم تكتب أصلًا لتكون مصادر للمعلومات، ولكنها دونت لأغراض أخرى وروعي في تدوينها قواعد إخراج دقيقة ومحددة وتحت إشراف جهات متخصصة.

¹ أبو هاشم، عبد اللطيف: الوثيقة وأثرها في كتابة التاريخ، 2005

- تحليل الخصائص الشكلية والوظيفية للوثائق وهو ما أصبح يسمى بالتحليل المورفولوجي¹ (أي علم دراسة الأشكال)، أما في الوثائق فإنه يعني بإبراز العناصر الدالة في تكوينها الشكلي أو الوعائي والمؤثرة في إطارها الخارجي العام كالخط والألفاظ والصياغة وغيرها من العناصر التي تجتمع معاً لتكون الوثيقة بأشكالها المختلفة، وهي مجموعة الخصائص الهامة التي تشتراك فيها الوثائق كلها، بصرف النظر عن كونها أصولاً أو نسخاً.

والوثائقي عليه أن يحقق الوثائق، أي عليه إقامة النص كما هو تماماً بنشر الوثيقة، ثم يقوم بالتعليق والشرح في الحواشي أو بعد انتهاء نشر النص، وبذلك يتحقق الأمانة العلمية للنص المنشور، وفي ذات الوقت يشرح الغامض ويعلق على ما يحتاج إلى تعليق.

وبما أن الوثائق تعكس حضارة البيئة التي أنشأتها فلا بد على الوثائقي من أن يصف الشكل وما يعتريه من تغيرات في الشكل عبر الزمان والمكان، بسبب التغيرات الحضارية العامة والخاصة مثل تقاليد العصر أو البلد، أنواع وطرق تنظيم العلاقات القانونية بين الناس بالإضافة إلى المتغيرات الناشئة عن الذين يعهد إليهم بالتوثيق والكتابة وما يخضعون له من أنظمة أو أهواء أو غيرها.

ولهذا يقتضي من الوثائقي أن يكون ملماً بمعارفٍ فنية وعلوم متعددة تتعلق بحساب الأرمنة والتاريخ، والنظم، والآثار، والكتابة والخط واللغة والقانون العام والخاص في عصور مختلفة وأماكن مختلفة حتى يتسعى له فهم ما في الوثيقة من عناصر زمنية وأسماء الأشخاص وصفاتهم وألقابهم، وأسماء الأماكن واللغة وطريقة الإنشاء، حتى يتسعى له تحقيق مهمته بمصداقية ونجاح.

ونجد أحياناً بعض الحقول العلمية تحتاج إلى دمج أكثر من نوع من هذه المناهج المتبعة لتغطية جوانب الدراسة كافة، فمجال الدراسة هو الذي يفرض طريقة التعامل مع هذه الوثائق وتحليلها بحيث يتوصل إلى أقصى استفادة وبالتالي اشتمل تغطية لهذا المجال، فالمجال المعماري

¹ البعلكي، المورد، 1985

مثلاً واحداً من هذه المجالات المتعدد الأوجه والمتدخل بطبيعته بكثير من المجالات العلمية والإنسانية والاجتماعية وغيرها، مما يجعل من الصعب تغطية المجال المعماري دون التطرق إلى كل من الجانب الشكلي والموضوعي في التحليل لتحقيق أكبر وأشمل مساحة في البحث والتحليل.

13-1 العوامل المختلفة التي تهدد الوثائق

يمكن حصر الأخطار التي تهدد الوثائق والكتب والمخطوطات التي تحفظ عادة في الأرشيفات والمكتبات ودور الوثائق المختلفة بالعوامل الآتية¹:

13-1-1 العوامل الطبيعية

كالزلزال والفيضانات والحرائق.

13-1-2 العوامل البيولوجية

وهي تأتي من أكثر من مصدر:

1- الحيوانات والقوارض كالجرذان والفئران.

2- الحشرات والديدان بأنواعها.

3- عوامل بيئية كالفطريات الناجمة عن الرطوبة.

13-1-3 العوامل الفيزيائية

وتشمل كل من:

1- فعل الإنسان، كالحـرـق والتـشـويـه والتـمزـيق.

¹ الألوسي، سالم: صيانة وترميم الخرائط والوثائق والكتب والمخطوطات

<http://www.arabcin.net/arabiaall/3-2001/19.html>

2- الحرارة، الضوء، الرطوبة.

13-4 العوامل الكيماوية

وهي على أكثر من صورة:

1- الحامضية في الورق.

2- الحبر وتركيبه.

3- العوامل الجوية والغبار.

14-1 الظروف البيئية الملائمة لحفظ الوثائق

بعد التعرف على مجموعة العوامل التي تؤثر في الوثائق وتضر بجودتها وطول عمرها الزمني، لابد من التعرف على التدابير والاحتياطات اللازمة والبيئة الملائمة لحفظ مثل هذه الوثائق، وذلك بالقيام بعدة أمور:

14-1-1 عمليات الكشف الدوري

ضرورة الكشف الدوري المتكامل للمخطوطات وخاصة لأجزائها الداخلية للتأكد من سلامتها وعدم تعرضها لأضرار وآفات معينة، ويمكن أن يتم ذلك أثناء التنظيف، وهنا يستحسن نقلها من أماكنها إلى أماكن مكشوفة جيدة التهوية، ومن ثم إجراء التنظيف لها على ألا يشكل ذلك النقل مخاطر أخرى كالسرقة أو الضياع أو الإهمال.

14-1-2 عزل المخطوطات المصابة

العمل على عزل المخطوطات المصابة بالفطريات وغيرها من الحشرات والآفات حال اكتشاف ذلك ووضعها بعيداً عن سائر المخطوطات الأخرى السليمة، وإجراء المعالجة لها.

14-3 حمايتها من عوامل التلوث المختلفة

وذلك عن طريق القيام بتهيئة مكان حفظها على النحو التالي:

- غلق النوافذ والأبواب بشكل متقن.
- منع التدخين أو دخول الغازات الضارة.
- استخدام مرشحات مائية لتمرير الهواء النقي والتخلص من الغازات الضارة.
- وضع الوثائق في خزائن محكمة الإغلاق لمنع وصول الحشرات والفطريات إليها خاصة في المناطق التي ترتفع فيها نسبة الرطوبة.
- التحكم بدرجة الحرارة والرطوبة ومقادير الأشعة الضوئية، وذلك بدرجة حرارة مقدارها (20م)، والرطوبة النسبية (55-60%)، وأخيراً تجنب الإضاءة المباشرة والأشعة فوق البنفسجية وأن لا تتعدي شدة الإضاءة (150) لوكس.
- مقاومة الآفات والحشرات وإبادتها من خلال عملية المراقبة المستمرة والتفتيش الدوري للتأكد من سلامة المخطوطات، والتعرف على مختلف أنواع الحشرات والآفات التي تتعرض لها.
- اتخاذ الاحتياطات والإجراءات السريعة للمحافظة عليها من الدمار والضياع في حالة الحرائق والفيضانات والزلزال والحروب.

نلاحظ مما سبق أهمية دور المؤسسات القانونية "المحاكم الشرعية" ومنهجية عمل هذه المؤسسات، بالإضافة إلى أنواع الدفاتر "السجلات الشرعية" الصادرة عنها، التي تضم عدداً كبيراً من الحجج الشرعية والوقفيات والتي تعطي من خلال دراستها صورة حية عن سير الأعمال في داخل المحكمة الشرعية وعن طبيعة حياة الأفراد والمؤسسات.

وقد تم مناقشة الوثائق بمفهومها العام والعمانية منها بشكل خاص من حيث أهميتها وخصوصيتها وأشكالها وأنواعها ومميزاتها وطرق تحليلها العلمية، ليتم في الفصل التالي دراسة

وتحليل بعض السجلات العثمانية في المحكمة الشرعية لمدينة نابلس، كإحدى أهم المدن الفلسطينية التي خضعت للحكم العثماني في بلاد الشام، وستتم دراسة هذه السجلات والحجج من حيث عددها وأنماطها وتاريخها موضوعاتها وهيكليتها وغيرها من الجوانب العامة التي تساعد أي باحث في المجال التعرف عليها كمادة مهمة للبحث والدراسة في كثير من المجالات والحقول، ليتم لاحقاً شرح وترتيب المادة المعمارية الواردة في الحجج بمختلف أنواعها.

الفصل الثاني

سجلات محكمة نابلس الشرعية

بعد فهم أهمية دور القاضي بالنسبة إلى الحكومة العثمانية وللمجتمع المحلي، ودور الوثائق "السجلات الشرعية" الصادرة عن مؤسسة القضاء في إلقاء الضوء على مختلف جوانب الحياة المجتمعية والدينية والسياسية والثقافية وغيرها الكثير من الجوانب الأخرى التي تكاد تصل إلى أصغر التفاصيل في شؤون الأفراد اليومية وفهم خصوصية الوثائق العثمانية من حيث الشكل والوظيفة، وأهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر بشقيه الأرشيفي والتحليلي.

تم الاستفادة من هذا الشرح من أجل تقرير مفهوم الوثائق وطبيعتها الشكلية والوظيفية غير المألوفة إلى ذهن القارئ، وبالتالي الانتقال إلى دراسة الوثائق القانونية "سجلات" للمحكمة الشرعية في مدينة نابلس كحالة دراسية لهذا البحث، وتحليل هذه السجلات من حيث الشكل والوظيفة والمضمون خلال هذا الفصل، تمهيداً للتركيز على دراسة المادة المعمارية بشكل خاص في الفصل الذي سيليه كجزء رئيسي ومحوري لهذه الدراسة.

1-2 وصف سجلات محكمة نابلس الشرعية

توجد في شرق المدينة محكمة شرعية وأخرى في غربها¹، والأخرة هي التي تحوي قسم الأرشيف البسيط الذي تحفظ داخله مجموعة من السجلات العثمانية الأصلية والتي يصل عددها إلى خمسين سجلاً، تغطي بعض السنوات الغير متواصلة من القرنين السادس عشر إلى الثامن عشر²، وكامل القرن التاسع عشر إلى نهاية الحكم العثماني³. وقد بدأت عملية جمع سجلات المحاكم الشرعية في المدن الفلسطينية وتجلidها في العام 1923م، وذلك بمبادرة الحاج أمين الحسيني الذي كان في حينه يشغل منصب مفتى القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى

¹ تقوم كل واحدة من هذه المحاكم بالدور نفسه إلا أنها تختلف بالبقعة الجغرافية التي تعطيها، يوجد في المحكمة الغربية قاضيان شرعاً يقumen بمتابعة القضايا الشرعية والتي تتوزع بينهما تبعاً للترتيب الزوجي والفردي ويتميز أحد القضاة بدوره الإداري حيث يعتبر رئيساً للمحكمة ومسؤولًا عن الشؤون الإدارية لموظفيها.

² تم ضياع عدد من هذه السجلات اثر فيضان تعرضت له المدينة خلال القرن الماضي.

³ تمت السجلات الشرعية على نفس النسق تقريباً حتى بعد انتهاء الحكم العثماني وببداية عهد الانتداب بسنوات

في نفس الوقت¹.

والسجل الشرعي عبارة عن مجلد (يتراوح بين 700-130 صفحة على وجه التقرير) يحتوي عدداً كبيراً من الحجج الشرعية والوقفيات بالإضافة إلى مجموعة من المراسلات الرسمية والتعميمات، يوصف كل مستند من السجل بأنه "حجّة"، بما يعني أن له حجية قانونية في حال اعتراف معارض على مضمونه²، وتترتب الحجج داخل السجل الشرعي بشكل متوازي لا يفصل في كثير من الأحيان بين الحجة والتي تليها سوى خط مرسوم باليد، ولا يوجد نوع من التصنيف للحجج سوى بحسب تاريخ عقد جلسات المحكمة الشرعية والذي كان يسمى مجلس الشرع الشريف أو الحنيف.

يوجد في الصفحة الأولى من كل سجل مقدمة تبدأ بالبسملة وتحدد غالباً اسم القاضي، وتاريخ بداية التسجيل، واسم كاتب (أو باشكاتب) المحكمة، وأحياناً يحمل توقيع القاضي الشخصي، ومن ثم يتم توالي الحجج الشرعية باختلاف مواضعها بشكل متسلسل، مكتوبة بخط اليد وغالباً ما تكتب بخط الرقعة نظراً لبساطته وقلة التعقيد فيه، إلا أن هذا الأمر لم يمنع من دخول أنواع أخرى من الخطوط كخط النسخ وفي أحيان قليلة خط الثالث.



صورة (1) توضح طريقة البسملة وبدء السجلات العثمانية في السجل الرابع

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ دوماني، بشاره: إعادة اكتشاف فلسطين، 1998.

² سرور، موسى: أرشيفات القدس العثمانية، 1999.

ومن الملاحظ وجود نوع من عدم التطابق بين بعض التواريف المدونة على غلاف بعض السجلات وبين التواريف المدونة في داخل الحجج بنهاية السجلات، نظراً لكون السجل يحتوي مجموعة من الفرمانات الرسمية والمراسلات الإدارية، موجهة من قبل كبار الشخصيات في الجهاز القضائي والحكومي، مرتبة بداخل السجلات بشكل عكسي، أي أولها في آخر السجل وتتابع باتجاه الصفحات الداخلية، وهذا ما جعل المؤرخ "بشاره دوماني" والذي أجرى مجموعة من الدراسات على سجلات المحكمة الشرعية في المدينة، يعيد ترتيب وتأريخ بعض هذه السجلات على النحو التالي¹:

جدول (1): يوضح سجلات محكمة نابلس الشرعية خلال 1655-1807م

رقم السجل	سنوات السجل بحسب تاريخ دوماني	عدد الصفحات	طول الصفحة	عرض الصفحة
1	1658-1655م	360	29 سم	21 سم
2	1689-1685م	432	30 سم	21,5 سم
3	1692-1689م	194	30 سم	21 سم
4	1726-1722م	351	30,5 سم	23 سم
5	1729-1728م	186	32,5 سم	22 سم
6	1807-1798م	370	29,5 سم	21 سم

(دوماني، إعادة اكتشاف فلسطين، 1998)

توجد هذه السجلات كما ذكر آنفاً في غرفة الأرشيف² في مبني المحكمة الغربية في غرب المدينة داخل أرشيف هو أبعد ما يكون عن المواصفات الصحية أو البيئية، أو من أي من تلك المعايير التي تتبع عادة في دور حفظ الوثائق والمخطوطات، من مراعاة درجة حرارة المكان وإضاعته بطريقة خاصة، إلى تأمين نظام لإطفاء الحرائق وغيرها الكثير من الأمور التي

¹ دوماني، بشاره: إعادة اكتشاف فلسطين، 1998

² كما توجد هذه السجلات على ميكروفيلم قام بتصويره الدكتور المرحوم محمود عطا الله وهو موجود الان في جامعة النجاح الوطنية والجامعة الاردنية وبعض الجامعات العربية الأخرى.

تساعد على إطالة عمر تلك الوثائق وحمايتها من المؤثرات البيئية والحوادث¹, فأرشيف محكمة نابلس الغربية هو غرفة صغيرة ضمن غرف مبني المحكمة الغير معتنٍ بها والتي لا تعبّر عن مؤسسة شرعية كانت قبل أقل من قرن من الزمان تضاهي أهم المؤسسات الحكومية والرسمية أهمية.



صورة (2) توضح مشاهد لغرفة الأرشيف المكتظة ولخزانة حفظ السجلات الشرعية
(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

أما عن وضع السجلات الشرعية نفسها فهي تقع ضحية للتلف والرطوبة والقوارض، والتي اختلفت مع الزمن جزءاً كبيراً من مادتها، والكثير من صفحاتها ما زال يحمل آثاراً لمياه الفيضان الذي تعرضت له المدينة خلال القرن الماضي والذي تسبّب في ضياع عدد كبير من هذه السجلات.



صورة (3) توضح التلف الذي تعاني منه كثير من صفحات السجلات الشرعية
(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ لا تتجاوز مساحة غرفة الأرشيف في المحكمة الغربية 20م² ، والمبنى بأجمعه لا يحتوي حتى على مطفأة حرائق واحدة يدوية

وعلى صعيد آخر فإن مسألة البحث في هذه السجلات لم تكن أبداً مسألة سهلة، بل اشتملت على الكثير من الصعوبات والمشاكل والتحديات التي كادت من أجلها الباحثة في مرحلة من المراحل تعزف عن فكرة إتمام البحث في السجلات والانتقال إلى مصادر أخرى أكثر سهولة وأقل تعقيداً، وقد كانت من أهم الصعوبات المتعلقة بموضوع البحث في السجلات الشرعية:

1. السجلات الشرعية مكتوبة بخط اليد، وكثيراً ما يكون الخط صغيراً وغير واضحًا وتعج بالأخطاء الإملائية، كما أنها تعج بالألفاظ والتعبيرات المقتبسة من اللغة التركية (مثل باشا، بك، بشه، افندي، تمسكـات... وغيرها) والتي يحتاج الباحث وقتاً ليعتاد عليها ويألفها¹، وتعد

الكثير من المفردات باللغة العامية (الدار القايمه بدل القائمه، والكائنه بدل الكائنة وهذا) بالإضافة إلى إهمال استخدام النقط والهمزات في كثير من الكلمات مما يسبب اختلاط الأمر على القارئ في فهم بعض الكلمات وبالتالي النصوص في كثير من الحجـ.

2. أنها غير مفهرسة ولا تتبع ترتيباً محدداً²، فالحجـ تتوالى بشكل متتابع يفصل بينها في بعض الأحيان خطـا مرسومـا باليد، وترتـب بحسب تواريخ تدوينـها دون مراعاة ترتـيب موضوعـاتها فنجد حـجة للبيع تتبعـها حـجة زواجـ ومن ثم وقفـة وهـذا كما أنـ الحـجة نفسـها لا تحـمل عنوانـا، مما يستدعي الباحـث الاطـلاع على كاملـ الصفـحـات خـاصـة في بدـاية الأمرـ، إلى حين تـكوـين صـورـة ذـهنـية مـأـلـوـفة لـديـه عنـ السـجـلاتـ.

3. التـغـير الكـبـير الذي طـرأ على المسـمـيات المـخـتلفـة عبر الزـمـن من أـسـمـاء بـعـض المـوـاقـعـ والمـبـانـي إلى أـلـقـابـ الـحـرفـيـنـ وـمـوـادـ الـبـنـاءـ الـمـسـتـخـدـمـةـ وـغـيرـهاـ الـكـثـيرـ منـ المـفـرـدـاتـ،ـ كـالـعـمـلـاتـ،ـ وـسـائـلـ الـموـاـصـلـاتـ وـغـيرـهاـ الـكـثـيرـ منـ التـفـاصـيلـ.

¹ قام الموظف المسؤول عن قسم الأرشيف بالمحكمة (السيد سليم طوقان) بتقديم مساعدة كبيرة في بداية الأمر على قراءة السجلـاتـ ، وقد كان عليه استضافة الباحـثـينـ في غـرفـته الضـيقـةـ والتـيـ تعـجـ يومـياـ بالـمـرـاجـعينـ، وربـماـ كانـ لـطـبيـعـتهـ المحـافظـةـ وـالـمـنـظـمةـ دورـاـ اـيجـابـياـ كـبـيراـ فيـ عدمـ اـتـالـفـ السـجـلاتـ الشـرـعـيةـ بشـكـلـ اـكـبرـ

² بدأت مـحاـولـةـ منـ بـعـضـ موـظـفيـ الـمـحـكـمـةـ الشـرـعـيةـ بـفـهـرـسـةـ عـدـدـ قـلـيلـ مـنـ هـذـهـ السـجـلاتـ قـبـلـ أـكـثـرـ مـنـ عـقـدـ مـنـ الزـمـنـ،ـ إلاـ أنـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ لمـ تـكـنـ دـقـيـقـةـ إـذـ تـحـويـ الـكـثـيرـ مـنـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـتـنـاقـضـةـ كـمـاـ أـنـهـاـ لمـ تـكـتمـ.

4. طريقة صياغة الحجج نفسها، فكان لكل كاتب داخل المحكمة طريقته الخاصة في الصياغة، وأحياناً يبالغ الكاتب بإبراز البيان اللغوي من سجع وطبق وجناس واستخدام الدبياجات المتكررة وغيرها من وسائل التزيين اللفظي مما يزيد من صعوبة استخراج المادة المجردة من الحجة.

5. التلف الذي سبب تأكل الكثير من الأجزاء بسبب قلة الاهتمام بظروف حفظ السجلات وعدم مراعاة المعايير الملائمة، سبب فقدان أجزاء مهمة من النصوص الغنية بالمواد المختلفة.

6. كان لابد من الدخول بسلسلة من الإجراءات الرسمية للحصول على إذن من سماحة قاضي قضاة فلسطين¹ شخصياً من أجل السماح بالإطلاع فقط على السجلات الشرعية داخل أرشيف المحكمة نفسها، ولم يكن من السهل القيام بعملية تصوير لها، وهذا الأمر جعل إمكانية الإطلاع عليها مرتبطة بظروف وساعات الدوام داخل المحكمة.

2- صياغة الحجج الشرعية

رغم تنوع أنماط الحجج الشرعية وتعدد مواضعها، ولكنها تتبع بتكوينها الكلي نظام تكوين وصياغة الوثائق بشكل عام، وهذا النظام وإن كان يتعرض لبعض التغييرات تبعاً لنمط الوثيقة والجهة الصادرة عنها والمرسلة إليها إلا أنه يشتراك بصفات عامة وبنية أساسية مشتركة تقاد تجمع كافة أنماط وأنواع الوثائق المكتوبة.

فقد اتفق أهل الاختصاص في علم (تحقيق الوثائق - Diplomatics) على أن الوثيقة- أي وثيقة- تتكون من ثلاثة أجزاء رئيسية هي:

1. المقدمة أو الافتتاح (Protocol).

2. المتن (Context)

3. الخاتمة أو الاختتام (Final Protocol).

¹ انظر الملحق رقم (1) وفيه الطلب الرسمي من قبل الباحثة والإذن الخطى من سماحة قاضي قضاة فلسطين

علمًا بأن كلا من هذه الأجزاء الرئيسية تتكون من عناصر أخرى ثانوية أو فرعية تختلف وتتنوع باختلاف أنماط الوثائق وطبيعتها وموضوعها، والتي تكون بمجملها وترتيبها شكل الوثيقة أو طبيعتها الوعائية الحاملة للمعلومات.¹

وبتطبيق هذه الأجزاء الثلاثة الرئيسية على الأنماط المختلفة للحجج الشرعية والتي تختلف ظاهريًا بالشكل والمضمون والأسلوب والأهمية، تم استخلاص مجموعة من النتائج:

- أن لهذه الحجج بنية أساسية متشابهة، وإن اختلفت شكلياً وظاهريًا من حيث الطرح والمضمون والصياغة والأسلوب.
- بعض أجزاء هذه الحجج جوهرى وأساسي يوجد في كافة أنماط الحجج، والبعض الآخر يختلف حجمه وطريقة عرضه باختلاف أسباب وظروف صياغة الحجة، أو الطرف المرسل والجهة المرسلة إليها في بعض الأحيان.
- هذه الأجزاء لا تتخذ ترتيباً واحداً ثابتاً، بل قد يحدث نوع من التداخل فيما بينها، وتلعب الخبرة في قراءة وتحليل الأنماط المختلفة من الحجج دوراً في تحديد هذه الأجزاء على الفور، مهما اختلف أسلوب طرحها وصياغتها.
- يوجد تشابه كبير في بعض أنماط الحجج التي تدور بالسياق نفسه (فتتشابه مثلاً حجج البيع والشراء والرهن والهبة وغيرها) مما يسهل عملية دراستها على شكل مجموعات.
- تتميز المراسلات الرسمية بصيغة خاصة نظراً لكونها تكتب من قبل كبار المسؤولين في الدولة وتوجه إلى شخص القاضي بمكانته الرفيعة وتتضمن عادة أمور العزل والتعيين ويظهر ذلك من خلال الألفاظ والتعظيم وطريقة الخطاب.

¹ حنش، ادهام: *الخط العربي في الوثائق العثمانية*، 1997

2-3 الموضوعات العامة للحج الشرعية

تعتبر عملية حصر الموضوعات التي تناولتها السجلات الشرعية أمراً غاية في الصعوبة، فهي تكاد تغطي معظم مناحي الحياة اليومية للأفراد بمعاملاتهم ومنازعاتهم، مناسباتهم وحروبهم وحتى طرق لباسهم وبناء بيوتهم وأسماء عائلاتهم والعلامات والنقوش المتدوالة فيما بينهم وغيرها الكثير من التفاصيل والتي يستطيع أن يخرج منها الباحث بالكثير من المجالات الجديرة بالبحث والدراسة.

وأحياناً ترد بعض الحجج الطريفة بمضمونها كبعض أسباب المنازعات في حجج الدعاوى، وهناك حجج ليست شائعة مثل حجج تغيير الاسم إثر الدخول في الإسلام¹، أو عتق رقاب لعبيد² أو قيام أسرة فقيرة بمنح أطفالها لأسرة أخرى غنية لتربيتهم مقابل مبلغ من المال وغيرها الكثيرة من الأنمط التي يطول الحديث في سردها.

وتعتبر أكثر موضوعات الحج شيوعاً وتكراراً داخل السجلات الشرعية:

1. المعاملات الخاصة أو الشخصية كالزواج والطلاق والخلع والنفقة وغيرها.
2. الأمور المتعلقة بطرق التملك الشرعية كالبيع والشراء والرهن والهبة وغيرها.
3. الوقفيات³ وتلك المتعلقة بشؤون الوقف من تعينات ودفاتر وغيرها الكثير من أمور الوقف.
4. المتصولات والضرائب والرصاص⁴ والأموال الميرية التي تجمع سواء من المدينة أو القرى التي تتبعها.
5. الدعاوى بمخالف أنواعها وأسبابها كالخلاف على مبلغ من المال أو على ملكية في أرض أو إرث وغيرها الكثير من الأسباب التي يصعب حصرها.

¹ سجل 1 ص 33 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 171 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ ويقصد بها الحجج الخاصة بأمور الوقف المختلفة

⁴ وهي عبارة عن رسوم تدفع للحكومة العثمانية تشبه ضريبة الأملاك

6. تنصيب الأوصياء على أيتام القاصرين.
7. التحقيق في بعض قضايا الضرب والاعتداء والجرائم المختلفة.
8. ضبط الترکات للمتوفين.
9. المراسلات والكتب الرسمية كتعيين أو عزل لأحد حكام المدينة أو كبار موظفيها، ومواضيع عده تدور حول الأوضاع السياسية والأمنية في أرجاء الدولة تحمل توقيع أحد المسؤولين في القدس الشريف أو الحكومة العثمانية، وكثيراً ما تكون مكتوبة باللغة التركية (أو خليط من العربية والتركية).

وهناك -كما ذكر- الكثير من الأنماط و المواضيع الأخرى التي تكاد تشمل كافة الميدانين وال مجالات في حياة الأفراد و الدولة، لكن الأنماط السابقة هي الأكثر ورودا داخل السجلات الشرعية.

من جانب آخر فإن موضوع العقارات والبناء قد احتل مساحة كبيرة خلال الأنماط المختلفة للحج الشرعية والوقفيات بموضوعاتها المتنوعة، كحج بيع العقارات وشراؤها ورهنها بالإضافة إلى إنشاء الوقفيات من العقارات كالبيوت السكنية والدكاكين والمصابن وغيرها من المباني التي تم إيقافها أو إجراء أي من المعاملات الخاصة بالوقف كالتحكير والاستبدال وغيرها.

أما بالنسبة إلى حج الدعاوى فقد كان جزءاً كبيراً منها يسلط الضوء على العقارات والبناء في كثير من الحالات التي كان فيها موضوع الخلاف على ملكية عقار أو تقسيم حصص في إرث أو أمور التعدي في البناء أو التضرر من بناء المجاور وغيرها الكثير من مجالات الخلاف بين الأفراد.

3-4 أنماط الحج الشرعية التي تحتوي مادة معمارية

3-4-1 حج نقل الملكي¹

وهي الحج التي تتناول طرق تملك العقارات الشرعية المختلفة، كالشراء والبيع والرهن والهبة والإرث والتازل وغيرها من الطرق التملك الشرعية.

وتشترك هذه الأنماط -كما ذكر سابقاً- بالبنية العامة وأسلوب الصياغة والطرح، من حيث الألفاظ الواردة وطريقة الوصف والبنية الشكلية للحجـة بشكل عام، وغالباً ما تفتح الحجـة بكلمة تعتبر "مفتاح الحجـة" تدل على العملية التي تم القيام بها من شراء أو بيع أو رهن أو هبة أو غيرها، فحجـة الشراء لعقار ما تفتح بكلمة "اشترى....." وحجـة الهبة تبدأ "وهب" وهكـذا، وهذا الأمر يعتبر نوع من العنونة للحجـج فبمجرد قراءة مفتاح الحجـة نستطيع أن نعرف بقية السياق الذي تدور حوله، وإن كان ذلك لا يتبع في جميع الحجـج من هذا النوع.

وكما ذكرنا فقد توجد بعض الحجـج الشاذة التي لا تخضع لطريقة الصياغة العامة إلا أن هذه الصياغة غالبة على هذه الأنماط من الحجـج، والمثال التالي لحجـة شراء يوضح البنية الشكلية العامة للحجـة التي غالباً ما ترد عليها.



صورة (4) توضح نمط لحجـة شراء عقار²

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ تم إدراج مجموعة من هذه الحجـج كملحق للتوضيح.

² سجل 5 صفحة 115 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


وهذا النمط من الحجج عادة ما يتكون من العناصر التالية:

- "مفتاح الحجة" التي تدل على عملية نقل الملكية "اشترى" ونادرًا ما يكون مفاتحها "باع.." .
- اسم الشاري وهو المالك الجديد وقد يكون أكثر من شخص، وبحال وجود امرأة تقوم بتوكيل أحد من الأقرباء عنها.
- اسم البائع أو البائعين.
- العقار الذي تم الاتفاق حوله، اسمه وصفه حدوده وغيرها من المميزات الخاصة به.
- المبلغ الذي تم الاتفاق عليه وطريقة دفعه.
- الختام بتثبيت الأمر لدى القاضي وتاريخ الحجة وشهادة الشهود.

وهذه البنية تتكرر في حالات الرهن والهبة والمصادقة على حصص في عقار مع تغيير مفتاح الحجة وبعض التفاصيل الدقيقة المتعلقة بحجم العقار، وعدد القائمين بعملية نقل الملكية من بيع أو رهن أو غيرها، وأحياناً تتم أكثر من عملية في نفس الحجة حيث يتم بيع عقار ماثم وهبته في آن واحد.

2-4-2 الدعاوى

بعض أنماط الدعاوى كتلك الخاصة بتقسيم تركات أو الدعاوى بسبب التضرر من إنشاء بناء مجاور وغيرها الكثير من الأسباب التي سيتم تفصيلها لاحقاً خلال البحث، والمثال التالي في دعواى بسبب التضرر من فتح طاقات في بناء ملاصق يكشف ساحة المدعى توضح بنية الدعواى.



صورة (5) توضح نمط لحجة فيها دعوى تخص موضوع العقارات¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وت تكون هذه البنية العامة لحجج الدعاوى من العناصر الآتية:

- "مفتاح الحجة" وهي كلمة "ادعى" وأحيانا تكون الكلمة "لما ادعى أو لما تنازع".
- ذكر أطراف الدعوى من المدعي والمدعي عليه.
- توضيح سبب الخلاف أو الضرر.
- سرد رد المدعي عليه وذكر حجته في الدفاع عن نفسه.
- إبراز الحجة المكتوبة من قبل المدعي إن وجدت أو شهادات شهوده أو حلف يمين إذا ما طلب القاضي ذلك الأمر.

¹ سجل 5 ص 17 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


- الكشف من قبل الحاكم الشرعي (بناء على طلب أطراف الدعوى) ويتم ذلك بأكثر من هيئة سيتم تفصيلها مع الأمثلة لاحقا خالل البحث.
- إصدار القاضي حكمه بناء على مشاهدته، وذكر القاعدة الشرعية التي استند إليها وأحياناً يذكر حادثة مشابهة تم فيها حكم أحد الأئمة.
- تاريخ الحجة وتبنيتها.

وتتعدد الأمور والمواضيعات التي تدور حولها الدعاوى أو تشكل سببا للخلاف - كما ذكر آنفا - ولاسيما تلك الخاصة بموضوع العقارات والمباني والبناء، وسيتم تفصيل هذه الأمور والمواضيعات خلال الفصل الرابع، مع التركيز حينها على المضمون المعماري لتلك الأنماط من الدعاوى وطبيعة الأحكام الشرعية التي يستند إليها الحاكم الشرعي عادة في إصدار أحكامه بحسب الحالات التي يتم عرضها خلال الحجج.

3-4-2 المصادقة على تقسيم حصص في عقار

ويتم بين مجموعة من الأفراد المشتركين في ملكية لعقار أو أكثر، إما بناء على طلبهم ذلك من الحاكم الشرعي إثر خلاف فيما بينهم، أو في عمليات تقسيم التركات التي تضم عقاراً أو أكثر.

وترخر السجلات بمثل هذا النوع من الحجج والتي يلجأ فيها أفراد متخصصون في تقسيم تركة أو مدعين على أحد واضع يده على ملك بغير حق شرعاً مطالبين الحاكم الشرعي بالنظر في مشروعية القسمة بحسب الشرع، والحجة التالية تصدق بها أطراف في ملك على مقدار حصة كل واحد منهم والمبلغ الذي تعادله هذه الحصة.



صورة (6) توضح حجة لمصادقة على حصة في عقار¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويكون هذا النمط من الحجج الشرعية من العناصر التالية:

- تبدأ غالباً بمفتاح الحجة وهي كلمة "صادق أو تصادق".
- ترد الأطراف من يستحقون الحصص وحصة كل واحد منهم بالفيرة².
- أحياناً يتم تثمين الحصص وذكر المبلغ المقابل لكل حصة، خاصة في حال أراد أحد الأطراف بيع حصته في نفس المجلس.
- تتم المصادقة أو المخالصة الشرعية بين الأطراف وتعلن بصيغة محددة "... لا حق بعد ذلك لكل من الفريقين قبل الفريق الآخر حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً اجرة ولا اجارة ولا قليل ولا كثير ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان والى يوم

¹ سجل 3 ص 17 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


² الحصة الكاملة هي أربعة وعشرين قيراطاً

تاریخه وابرا لکل فریق منہما نمہ الاخر من کل حق شرعی ابرا یا شرعیا عاما حاسما
لکل حق شرعی ما عدا العقار التصادق الشرعی بالطريق الشرعی....".

- تثبت الحجة وتؤرخ بشهادة الشهود.

4-4-2 تنصيب الأوصياء على الأيتام القاصرين

ويقصد بالفاصرين من لهم أملاك تحتوي على عقار، وتحديد مالهم في ذمتهم من حقوق
لتبثتها لدى القاضي دوريا.



صورة(7) توضح حجج تثبيت حقوق بذم أوصياء على أيتام¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وت تكون مثل هذه الأنماط من الحجج والتي ترد أحيانا على شكل أعمدة متغيرة كما
هو موضح في المثال من العناصر التالية:

- مفتاح الحجة وهي عادة كلمة "ترتب بذمة".

- أسماء كل من الوصي والأيتام الموصى عليهم.

¹ سجل 14 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- المبلغ وأحيانا تكون أجرة عقار أو عدة عقارات من إرث الأيتام القاصرين والذي بذمة الوصي.


- وصف العقار باسمه وموقعه.

- تقيد المبلغ بذمة الوصي.

- تثبيت وتاريخ الحجة.

5-4-5 رخصة توسيع بناء أو إقامة بناء جديد

ويمنح القاضي فيها إنما بتوسيع بناء ما أو بناء آخر جديد بناء على طلب من أحد الأفراد.



صورة (8) توضح حجة منح إذن بتوسيع بناء بموافقة المالكين¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويختلف هذا النوع من الحجج من حيث الصيغة والألفاظ المستخدمة وترتيب أجزاء الحجة في بعض الأحيان، إلا أن الشكل الأعم والأكثر ورودا في السجلات يأتي على النمط التالي:

¹ سجل 5 ص 121 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- لا يوجد مفتاح واحد لهذا النمط فيرد أحياناً حضر إلى مجلس الشرع الشريفي... أو "لما حضر كل واحد من ..." وغيرها من الجمل الافتتاحية المشابهة.
- ترد أسماء المالكين ممن سيمنحون موافقتهم على توسيع العقار .
- يرد اسم الشخص الذي يريد توسيع البناء.
- يتم تحديد نوع ومقدار واتجاه التوسيع وعلاقته بالبيوت المجاورة والضرر المحتمل حدوثه.
- يضع المالكون شروطاً لهذا التوسيع وأهمها أن يتتحمل أي ضرر يمس العقار.
- يتعهد الشخص الذي يريد البناء بتحمل الأعباء وطريقة التعويض.
- يتم تثبيت الأمر لدى القاضي بشهادة الشهود وتورخ الحجة.

2-4-6 الحجج الوقفية

الوقف في اللغة: هو الحبس والمنع¹، وقد تم تشريع الوقف في الإسلام من خلال النصوص الشرعية ومن أهمها، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوه له"، فارتبط الوقف هنا بمفهومه العام بالصدقة الجارية.

أما النص الشرعي المستند إليه في التعريف الفقهي للوقف، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن عمر أصاب أرضاً من أرض خير فقال : يا رسول الله ، إني أصبت أرضاً بخير ، لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه ، فما تأمرني ؟ قال : " إن شئت حبست أصلها ، وتصدقت بها " ، فتصدق بها عمر على أن لا تتابع ، ولا توهب ، ولا تورث ، في الفقراء ، وذوي القربي ، والرقب ، والضييف ، وابن السبيل ، لا جناح على من ولّها أن يأكل منها

¹ انظر الدسوقي، محمد بن أحمد: *حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1-1996م

بالمعرفة، ويطعم صديقاً غير متمويل مالاً¹، وقد عرفه بعض الحنابلة بأنه "تحبس الأصل وتبيل الثمرة" وهذا التعريف هو الأعم².

أما بالنسبة للسجلات الشرعية فترخر بالحج الوقفية التي تتناول أحد شؤون الوقف والمباني الموقوفة كإنشاء الوقفيات من العقارات المختلفة، تحكيرها وتسليمها، استبدالها بالإضافة إلى الدفاتر الدورية الخاصة بالأوقاف الخيرية الكبرى في المدينة كالمسجد الصلاحي الكبير أو مسجد النصر، ونمط من الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة والمحكرة.

وتعتبر الحج الوقفية الأكثر تنوعاً واختلافاً من حيث الصياغة والأسلوب والحجم بين أنماط الحج بشكل عام، فتختلف حجة إنشاء الوقفية عن حجة تسليم عقار موقوف عن الدفاتر الدورية (السنوية) لبعض الوقفيات المهمة اختلافاً كبيراً، بينما تشتراك حجة تسليم الوقف مع حجج تحكير العقارات الموقوفة بأسلوب الصياغة والترتيب

من ناحية أخرى تعد هذه الأنماط من الحجج بأشكالها المتعددة وصيغها المتنوعة من أغنى - بل ربما أغني - أنماط الحج من حيث المادة المعمارية التي ترد فيها سواء من حيث حجم هذه المادة أو تنويعها أو طريقة عرض هذه المادة وآلية التفصيل فيها، وتمتاز الحجج الوقفية بخصوصية واضحة تظهر من خلال طريقة الصياغة وحجم الحجة والألفاظ المستخدمة فيها وغيرها من العناصر الأخرى التي تدل على الأهمية التي تمتلك بها مثل هذه الحجج.

وقد تم عرض أنماط الحج الوقفية الأكثر وروداً والتي تحتوي مادة معمارية في نفس الوقت³، وأهم هذه الأنماط هي:

٤-٦-١ حج إنشاء الوقفيات

وهي عبارة عن وثيقة قانونية يتم فيها إيقاف المبني ووصفه وتوضيح المستحقين من القارب وجهة الخير (التي عادة ما تكون أحد المساجد الكبيرة في المدينة نفسها أو في العالم


¹ انظر الدهلوبي، احمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.

² انظر أبو زيد، أحمد، نظام الوقف الإسلامي، من منشورات منظمة الإيسسكو العالمية، 2000م

³ تختلف الحج الوقفية مساحة كبيرة داخل السجلات الشرعية وتتنوع بمواقعها و مجالاتها، كالتعيينات والدعوى والمراسلات وغيرها.

الإسلامي) ومتولي الوقف وشروط الوقف وغيرها من الأمور التي يتم العمل بها من قبل أطراف الوقف وتعد هذه الوثيقة مرجعاً قانونياً له خصوصيته الإنسانية والتطبيقية.

والمثال التالي يوضح حجة إنشاء وقفية "حمام الجديدة" في المدينة، ونستطيع من خلاله رسم صورة مبدئية عن حجم ونمط وأسلوب عرض المعلومات، بالإضافة إلى مجموعة من الألفاظ والعبارات والديبياجات المستخدمة في مثل هذا النمط من الحجج الوقفية.



صورة (9) توضح حجة إنشاء لوقفية حمام الجديدة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ سجل 5 ص 49 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ورد مثل هذا النوع من الحج الوقفية الخاصة بإنشاء الوقفيات من العقارات المختلفة بكثرة خلال السجلات الثلاثة الأولى، وربما كان هذا النمط من الحج الأكثر سهولة في التمييز أثناء عملية قراءة السجل الشريعي، نظراً لخصوصية صياغته وطول الحجة والألفاظ الخاصة المستخدمة من بداية الحجة إلى نهايتها، وهي تكون عادة من الأجزاء التالية:

- تحل افتتاحية الحجة في إنشاء الوقفيات مساحة أكبر منها في حج العاملات والدعوى، والتي يتم خلالها بيان الثواب العظيم والأجر الكبير الذي يكفى به المولى عز وجل من يتصدق بصدقة في سبيله أو يفعل الخيرات، وتستخدم بها ألفاظ يتميز كل كاتب بفن صياغتها وتزيينها مما يدخل أثراً كبيراً لدى قرائتها، والتي تشير إلى المكانة العالية التي تمنحها هيئة المحكمة لمن يقدم على إيقاف أي ملك له كنوع من التعظيم لعمله وكثيراً ما تحتوي آيات قرآنية أو نص من الأحاديث الشريفة والتي تدل على هذا الثواب مثل "قوله صلى الله عليه وسلم المرء تحت ظل صدقته يوم القيمة حتى يقضى الله بين الناس" وإن كان يكتفي باقتباس معنى الآية ويغير عنه بلغته (العامية في بعض الأحيان) مثل قوله "البشرارة الواضحة في قوله عز من قائل من جاب الحسنة فله عشر امثالها" وغيرها من العبارات.
- يشير بالتعظيم والتكرير إلى إسم الشخص الواقف ومنزلته الدينية أو الاجتماعية أو السياسية.
- تحتوي عادة العبارة القانونية المعتمدة في مثل هذه الحج عموماً "وقفاً صحيحاً شرعاً" سردياً أو صدقة باقية لا تزول" وما يقابلها من تعبيرات تؤدي المعنى نفسه، أما أهم عبارة في الوقفية فهي "...أنه أبد وحبس وحرّم وسبّ ووَحْدَه وتصدق" وهي تعتبر عنوان رئيسي للوقفيات.
- يشير إلى العقار الذي تم وقفه وهو هنا حمام الجديدة ويصفه من حيث الاسم والموقع والحدود والفراغات المكونة له وغيرها من التفاصيل والرموز الأخرى التي سيتم التعرض لها بالتفصيل خلال البحث.

- يذكر الأطراف المستفدين من ريع الوقف "المستحقين" وعادة يذكر عبارة "على أولاد الذكور دون أولاد الإناث.." عندما يريد أن يبقى الوقف ضمن نفس العائلة.
- يحدد جهة الخير أو الوقف الخيري المستفيد من فائض الريع كالحرمين الشريفين أو مساجد المدينة .
- يتم تحديد الأمور القانونية الخاصة بالوقفية وهي عادة "... لا يباع اصل ذلك ولا يوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينتقل الى ملك احد من الناس اجمعين ابدا كلما مر بهذا الوقف ومن اكده فهو حرم بحرمات الله الاكيده لا يحل لاحد يوم من بالله وایوم الاخر نقض هذا الوقف ولا تغييره ولا تبليه..." .
- يضع الواقف مجموعة من الشروط كتحديد متولي شؤون الوقف "ناظر الوقف"، بالإضافة إلى جواز استبدال العقار أو تحكيره لفترة زمنية محددة وغيرها من الشروط.
- يتم تثبيتها لدى القاضي وشهادة الشهود ويتم تأريخها.


2-4-6-2 تحكير المبني الموقوفة وتسليمها

والت Hickir¹ هو أحد طرق استثمار المبني الموقوف المتمثل في تأجيره لمدة محددة من الزمن مقابل مبلغ من المال، ويتم فيها تسليم الحكر بحضور ناظر الوقف² والحاكم الشرعي والأطراف المعنية بالمبني الموقوف، وهذا النوع من الحجج الوقفية يشتمل عادة على أكثر من نمط من المادة المعمارية، فيه يتم وصف العقار بالإضافة إلى توضيح أمور تتعلق بالحفظ على المبني الموقوف وترميمه.

¹ تتعدد طرق استثمار أموال الوقف (ومنها المبني) من أجل تطويره والعمل على بقائه و من هذه الطرق هي الاستبدال، الإجراء، المشاركة، المضاربة، المزارعة، انظر أبو زيد، أحمد: نظام الوقف الإسلامي، من منشورات منظمة الإيسيس العالمية، 2000م

² ويسمى أيضا متولي الوقف وهو الشخص المسؤول عن متابعة أمور الوقف المالية والإدارية بموافقة الواقف أو المستفيدين من الوقف

والمثال التالي يتناول حجة لتسليم حكر قطعة أرض و(حاط) في بيت موقوف ويبين المحددات التي يضعها الحكم الشرعي بطلب من ناظر الوقف أو الواقف وعلى المحتكر إتباعها في أي إضافة سيقوم بها على المنشأة أو المبني الموقوف.



صورة (10) توضح حجة تسليم حكر لقطعة أرض وحاط في بيت موقوف¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويكون التحكير عادة لجزء من ملك موقوف كعقار أو كرم أو بستان وغيره، وت تكون الحجة التي يتم فيها تسليم العقارات الموقوفة من أجل تحكيرها من العناصر التالية:

- مفتاح الحجة وهي الكلمة "سلم" الدالة على عملية تسليم العقار الموقوف.
- ذكر اسم ناظر الوقف واسم الواقف (أو الواقفين).
- ذكر الطرف المحتكر¹.

¹ سجل 3 ص 5 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- وصف العقار الذي سيتم تحكيره من عدة نواحي، كاسمي الذي يعرف به حدوده، أبعاده وغيرها من المميزات والرموز - والتي سيتم تفصيلها خلال الفصل الرابع - والتي تساعده على تحديد هوية العقار بدقة.

- تحديد الشروط أو الأمور العامة التي يلتزم بها المحتكر سواء من حيث الاستخدام أو التعمير (توسيع البناء) وغيرها.

- تحديد المبلغ المتفق عليه مقابل الحكر، ومدة العقد.


- الختم بالشهود وتنبيه ووتاريخ.

3-6-4-2 الإبدال والإستبدال

وهي من طرق استثمار المبني الموقوفة التي تتلخص بإبدال المبني ببني آخر أو بمبلغ من المال أو أي شيء عيني آخر بشرط أن يعادل المبني الموقف قيمة، بناء على طلب ناظر الوقف عادة أو المستحقين من الوقف، طلبا في تطوير الوقف الذي يكون عادة بوضع متلهك، ولا يتم هذا الأمر إلا بموافقة القاضي وأصحاب الخبرة وغيرهم، وتتطلب هذه العملية المرور بعدة مراحل كتقديم طلب القاضي ووصف المبني ووضعه المتلهك ومن ثم حصول الكشف للتحقق من الأمر وانتهاء بإصدار الحكم النهائي من القاضي.

وحجج الاستبدال من أغنى الحجج الواقعية بالمادة المعمارية على اختلاف أشكالها، وفيها يوصف العقار بسمياته وحدوده ووضعه الفيزيائي والأعمال التي تتم في ترميمه وغيرها، وتأتي الحجج الواقعية الخاصة بالاستبدال على أكثر من هيئة كالدعوى والإشهاد وغيرها من الأنماط، والمثال التالي في استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصبننة النافذة يوضح نمط من أنماط هذا النوع من الحجج الواقعية.

¹ مستخدم العقار الموقوف أو مستأجره مقابل فترة زمنية محددة تبعاً لشروط الواقعية مقابل مبلغ من المال تعود لعين الوقف، أي جهة الخير التي يصب فيها ريع الوقف لأحد المساجد المعروفة



صورة (11) توضح جزء من حجة استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصبة الناشفة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ليس هناك - كما ذكرنا - صيغة ثابتة للحج الوقفية الخاصة باستبدال الوقف ويمكن اعتبارها من النوع المركب نظرا لاحتوائها على ما يشبه حج الدعاوى بالإضافة إلى الشق الخاص بالاستبدال وإقراره من قبل الحاكم الشرعي، والصورة التالية تعبر عن أحد الأشكال التي ترد خلالها مثل هذا النمط من الحج الوقفية:

- لا يوجد مفتاح ثابت للحج فهي تشبه أحيانا الدعاوى وتبدأ بكلمة "ادعى" وأحيانا تبدأ بعبارة "حضر إلى مجلس الشرع الشريف..." وعبارات افتتاحية أخرى ترد خلال السجلات.

¹ سجل 4 ص 49 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- اسم الناظر الشرعي أو متولي شؤون الوقف المالية والإدارية.
- اسم الوقف والموقف له.
- وصف كل من العقارين المراد إقرار استبدالهما ويحدد موقعهما وما يحد كل منهما من الجهات الأربع، وأجرتهما في حال كونهما مستأجرين، وأبعادهما أحياناً بالأذرع جنوباً شمالاً وشرقاً بغرب.
- وصف الحالة الفiziائية لكل منها والسبب الذي يود الناظر استبدال العقار من أجله، فيجب أن يكون البديل يعود بالخير والمصلحة على جهة الوقف "عين الوقف".
- توضيح رؤية الناظر بأن العائد من وراء الحكر لا يكفي في تعمير البيوت، وهي بحاجة للترميم والتعمير وإلا تعرضت للتهالك.
- اقتراح الناظر إجراء نوع من التعديل، وفي هذه الحالة أن يتم هدم الحيطان المشتركة بين المفرش والبيوت لجعله مفرشاً واحداً كبيراً، وذلك يعود بالخير على الوقف.
- طلب الناظر من الحكم الشرعي أن يقوم بالكشف على الوقف من أجل التحقق من حالته وحسن خيار البديل من أجل الموافقة على إقراره.
- قيام الحكم الشرعي مع جمع من المسلمين القافة وكاتبه والناظر الشرعي بإجراء الكشف للتحقق من صحة رأي الناظر الشرعي للوقف.
- منح الحكم الشرعي الإذن للناظر بإجراء البديل بناءً على مشاهدته.
- منحه الإذن بإجراء التغييرات من هدم للحيطان وتوحيد الفراغات لتوسيعة المفرش.
- وجود معارضة من أحد الأطراف المستحقين في الوقف في بعض الحالات، وتسرى هنا مسri الدعوى تماماً، حيث يسمع القاضي دعوى المدعى ثم يسمع رد المدعى عليه ويسمع بيته من شهادة شهود أو وثيقة شرعية.


- إقرار الحاكم الشرعي بصلاحية ومشروعية الإبدال والاستبدال لما فيه الخير وبذلك يكون حكماً لكل من الدعوى وطلب الناظر في أجراء الاستبدال.

- تثبيت الإبدال بشهادة الشهود وتورخ لدى القاضي.

وتختلف طريقة التعرض لموضوع إبدال العقارات الموقوفة وبالتالي نمط وصياغة مثل هذا النوع من الحجج الوقافية تبعاً لاختلاف وضع العقار، وموافقة الناظر والأطراف المستحقين من ريع الوقف، ورأي القاضي أو أصحاب الخبرة كالمعماربashi والمعماريين الآخرين بموضوع نتيجة الإبدال، وغيرها من العناصر الأخرى التي شارك في عملية اتخاذ قرار كهذا.

4-6-4-2 تعين ناظر وقف

وفي مثل هذا النوع من الحجج يتم تحديد المسؤوليات العامة التي يقوم بها الناظر (متولي الوقف) بالنسبة للعقار الموقوف، بالإضافة إلى علومه (الراتب الذي يستحقه ويصرف له من ريع الوقف)، والحجة التالية تتضمن تعين ناظر على وقف جده:



صورة (12) توضح حجة تعين ناظر لوقف¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ سجل 4 ص 50 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ويكون مثل هذا النمط من الحجج الوقافية من العناصر :

- عادة ما يكون مفتاح الحجة " نسب وقرر مولانا الحاكم الشرعي حامل هذا الكتاب المرعى ..".
- يذكر اسم ناظر الوقف وعلاقته بالوقف.
- يحدد المبلغ الذي سيتلقاه من الوقف.
- يحدد مسؤولياته تجاه الوقف المالية منها والإدارية، حيث يطلب منه القيام بالصرف على الوقف وتسجيل ما صرفه ليقدمه لاحقاً للقاضي وبقية المستحقين من ريع الوقف.
- تحرر وتوثق لدى القاضي وتؤرخ بشهادة الشهود.

5-6-4-2 الدفاتر

وهو النوع الأخير من الحجج الوقافية الذي لا بد من التوقف عنده نظراً لتفريده من حيث الشكل والبنية وتميزه من حيث طريقة العرض والمضمون هو نمط الدفاتر الدورية للوقفيات (التي تكون على الأغلب خيرية) الكبيرة كالمسجد الكبير الصلاحي وجامع النصر وغيرهم من الوقفيات الهامة، بالإضافة إلى نمط آخر من الدفاتر الخاص بالمباني الموقوفة وهو دفتر الترميم لبعض المباني الموقوفة في المدينة.

والدفاتر الدورية من أكثر أنماط الحجج تعقيداً، فهي عبارة عن كشوفات سنوية يتم تقديمها للقاضي من قبل ناظر الوقف لبيان الحسابات الخاصة بالعقار الموقوف من مجموع العائدات من قبل عدد من العقارات الموقوفة والتي رصد باقي ريعها من حكر وخراج وغيرها لصالح المبني الموقوف خيرياً، بالإضافة إلى توضيح المصروفات التي تمت من رواتب الموظفين العاملين لصالح الوقف ورسوم مختلفة ومصاريف ترميم المبني وتشغيله وغيرها.

والمثال التالي يوضح جزء من دفتر لجامع الصلاحي الكبير، تم تقديمها للحاكم الشرعي وقد تم التركيز في العرض على الجزء الخاص بالمصروفات نظراً لكونها الأهم والأغلى من حيث المادة المعمارية الخاصة بالتصليحات وعمليات الترميم المختلفة التي تم إجراؤها للمبني.

الكتاب العثماني الكبير الصلاحي

صورة (13) توضح دفتر دوري للجامع الكبير الصلاحي¹


(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

والدفاتر الدورية مميزة من حيث الصياغة والألفاظ والحجم والترتيب، ومن حيث العناصر المكونة لها وطريقة ترتيب ودمج هذه العناصر فيما بينها للخروج بالبنية الأساسية والشكل النهائي للحجة، عادة ما تتضمن الدفاتر الدورية:

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- عادة ما تبدأ بالمفتاح "دفتر مبارك يتضمن إيراد ومصرف وقف".
- يتم بيان الإيراد بالسنة المذكورة على هيئة جدول من مجموعة الحكر الوارد في ربع الوقف بالإضافة إلى الإجارة والخراج وغيرها من الإيرادات مع تفصيل مقدار كل واحدة من العملة المتداولة.
- يتم جمع المبالغ الناتجة عن الإيرادات.
- يتم بيان المصروفات التي تمت خلال السنة على هيئة جدول آخر وتتضمن رواتب العاملين في مؤسسة الوقف كالمؤذن والإمام والمقرئ والأذن وغيرها من الوظائف.
- تتضمن أيضاً مصروفات تشغيلية كشمع التوبيخ والأثاث من دروج وبساط وغيرها.
- ترد من ضمن المصارييف مجموعة من أعمال الترميم التي تمت لأجزاء مختلفة من العقار مع توضيح بعض مواد البناء المستخدمة واستخدام العمال وتكليف المواد وعمليات الترميم والتعديل وهذا البند هو الأغنى من ناحية معمارية.
- يتم عمل حساب بجمع المصارييف باختلاف أبوابها.
- يتم عمل ميزانية لرصد المتبقى بيد الناظر لربع الوقف.
- تؤرخ الحجة وتنثبت.

أما النوع الآخر من الدفاتر الواردة فهو يتخصص فقط في توضيح الأعمال التي تم القيام بها لعقار موقوف (من قبل ناظر الوقف عادة) من ترميم وتعديل، وهي أيضاً غنية جدًا بالمادة المعمارية من حيث توضيح مواد البناء المستخدمة بالإضافة إلى الطرق التقليدية والعمال وتكلفة الأعمال التي تمت، والدفتر التالي يشير إلى دفتر عمارة (ترميم) لدكان في محلة العقبة، يتم فيه تفصيل عمليات الترميم التي قام بها الناظر.



صورة (14) توضح دفتر ترميم دكان في محله العقبة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وهذا النوع من الدفاتر أقل تعقيداً من الدفاتر الدورية، وأكثر بساطة من حيث طريقة عرض العناصر المكونة وترتيبها وصياغتها وعادة ما يشمل:

- اختلاف مفتاح الحجة هنا إذ تبدأ بعبارة "دفتر يبين ما أصرفه في عمارة....".
- اسم العقار وموقعه والوقف الذي ينتمي إليه.
- سرد الأعمال التي قام بها من ترميم وتنظيف وغيرها.
- الإشارة إلى موافقة الناظر الشرعي.
- توضيح تكلفة كل بند من الأعمال ليجمعها في نهاية الدفتر وتكون دينا على ربة الوقف.
- الإشارة إلى وجود رسوم تدفع مقابل إنشاء الدفتر.
- تثبيت وتحرير الحجة وتأريخها.

¹ سجل 3 ص 138 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

2-5 بعض الألفاظ والعبارات المرتبطة بالمادة المعمارية

تعج الحجج الشرعية والوقفية بمجموعة كبيرة من الألفاظ والتعبيرات والعبارات التي ارتبطت بموضوع المبني من جوانب مختلفة، تسهل معرفتها والإلمام بها والمعنى العام لها، التعرف على نمطها وموضوعها (للحجج الشرعية) والأهم التعرف على شكل ونمط المادة المعمارية الواردة فيها، ومثال على هذه الألفاظ والعبارات¹:

- ألفاظ تدل على نوع العقار مثل: البيت، الدار، الأوضة (وترد أحياناً الأودة)، العلية، الدكان، البايكة، الحاصل، الطبقة، السقيفة، الحضير، الحمام، المصبننة، المفرش، المطحنة، المدرسة، الوكالة، الخان، البد، القبو وغيرها.
- ألفاظ تدل على أجزاء وعناصر من المبني: مثل الطاقة، الباب، الدرج (أو السلالم)، الحاجط (الحائط)، الساحة (أو وسط الدار)، الجنينة، البستان، المصطبة، الشدروان، الفسقة، الخلاوي، الأحواض، الوجاق (أو الاوجاق)، الروزنة وغيرها.
- ألفاظ تدل على مواد وأدوات تستخدم في البناء: مثل الرخام، الحجر، الخشب، النحاس، الشيد، المسامير، قصرمل، مونة، كتان، خيطان، قفة، مكانس، شريط وغيرها.
- ألفاظ تدل على أعمال ترميم وبناء: مثل مرمة، إعمار (أو عمارة)، بنا(بناء)، تلييس، تنظيف، تعزيل، دهان، نحت وغيرها.
- ألفاظ تدل على حرف متعلقة بالبناء: مثل معماري، معماري (أو معماري)، معلم، فاعل (أو فعول)، نجار، نحית، مكربل تراب، حداد وغيرهم.
- ألفاظ خاصة بالوقف: الموقوف عليهم، الريع، الناظر أو متولي الوقف، التحكير، الاستبدال، المستحقين من الوقف، المرمة وغيرها.
- ألفاظ تدل على العملات المستخدمة: زلطة، غرش، قرش عددي، قطعة مصرية وغيرها.

¹ تم ادراج جدول بمعظم هذه المفردات والألفاظ وشرح معنى كل منها وعلاقتها فيما بينه في بداية الدراسة.

- ألفاظ تدل على عبارات الخطاب: يخاطب القاضي "الحاكم الشرعي، حناب مولانا عين العلماء بهجة القضاة فخر السادة الحكماء، اما المفتى فيخاطب" اعلم العلماء المتبحرين افضل الفضلا المتورعين بنيوع الفضل واليقين كشاف المشكلات الدينية حلل المعضلات اليقينية شيخ الاسلام ومفتي الانام، ويخاطب الفقهاء والمعلمين "عدة المحققين الفخام" "عدة العلماء الاعلام" عددة المدرسين الكرام" وغيرها من الألقاب.

- عبارات وديbagات ترتبط بنقل ملكية مبني:

- "بجميع حقوق ذلك وطرقه واستطراته ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليه من الحقوق الواجبة لذلك شرعاً" وتدل على ارتباط عملية نقل الملكية كالبيع والشراء بجميع المرافق والخدمات والفراغات الملحة به، وارتبط استخدامها باستخدام العقار كالطريق والباب والدرج والمدخلة وغيرها.
- "جار في ملكه وحوزة تصرفه" وتدل على ملكية العقار.
- "على أن ينتفع بذلك بساير(بسائر) وجوه الإتفاعات الشرعية" وتشير إلى أن وظيفة المبني غير محددة.
- "المعروفة في محلها" و "المشهور شهرة تغني عن الوصف والتحديد" ويقصد بها أن المبني معروف ولا يحتاج للدلالة عليه.
- "لاحق بعد ذلك عند الآخر ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا اجرة ولا اجارة ولا ما قيل ولا مازاد ولا حقاً مطلقاً" وهي تعبير عن إبراء الذم في المصادقة والمصالصة على حقوق وحصص في ملكيات.
- "اشهاداً وتصديقاً وقبولاً صحيحاً شرعاً مقبولاً مرعياً" وتدل على شرعية وقانونية عملية نقل الملكية.

- " وقف وابد وحبس وسبل وخلد وتصدق وتقربا الى ربه الكريم " وهي صيغة إنشاء الوقفية الغالب ورودها في الحجج الوقفية.
 - " لا يباع أصل ذلك ولا يووهب ولا يستوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينقل إلى ملك أحد من العالمين " وهي عبارة تؤكد مفهوم الوقف الشرعي الذي يمنع التصرف فيه.
 - " احكارا واستحكارا صحيحين شرعاً م Stemming على الايجاب والقبول والتسلم والتسليم ، وتعبر عن شرعية التحكير لمباني موقوفة ."
 - " فيه حظ ومصلحة وغبطة وافرة لجهة الوقف " ، وتسخدم عادة في حجج استبدال المباني الموقوفة وتحكيرها.
 - " والتمس كل منهم من الحكم الشرعي الكشف على ذلك والتحرير على ما هناك فاجابهم الى طلبهم وتوجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحابته جمع من المسلمين وحصل الكشف والوقوف على ذلك " وهي صيغة ترد غالبا في حجج الدعاوى لدى طلب الكشف على مكان ما .
 - " التي درعها بدراع البناء المعتاد " وتدل على مقاييس وحدة طولية مستخدمة في المباني . وغيرها الكثير من الديبياجات والعبارات التي يصعب حصرها نظراً لتنوع المجالات التي يتم خلالهاتناول موضوع العقارات في الحجج الشرعية والسجلات .
- بعد أن تم استعراض معظم الأنماط للحجج باختلاف أشكالها وصياغتها، وترتيب العناصر المكونة لها، ودراسة هذه الأنماط من حيث الشكل والمضمون، والمفردات الخاصة بكل منها والتي تكون البنية العامة للحججة وتمنحها بالنهاية شخصية مستقلة، وإن كانت غالبية الحجج إن لم يكن جميعها تتشابه بالأجزاء الرئيسية الأولية، بصرف النظر عن ترتيب هذه الأجزاء أو تنسيقها.

وبعد إجراء دراسة عميقة لعدد كبير من تلك الأنماط من الحج الشرعية والوقفية، والتركيز على المحتوى المعماري لها، بتعدد الهيئات والصور التي ورد ضمن سياقها تم بلورة مجموعة من الملاحظات والنتائج الأولية فيما يتعلق ببنيتها، محتواها، مدلولاتها اللفظية والوصفية:

- لم تكن عملية قراءة السجلات الشرعية والتعرف على مادتها بالأمر السهل أو المألف، خاصة في بادئ الأمر وفي المراحل الأولى للبحث.

- إن الانطباع الأولي عن الحج الشرعية والوقفية هو تباينها واختلافها من حيث الشكل والمضمون والعناصر المكونة لكل نمط من هذه الأنماط، لكن بعد قراءة ودراسة عدد كبير من الحج الشرعية والوقفية بمختلف الأنماط وجد أنها تشتراك بالأجزاء الأولية وبعض العناصر الرئيسية المكونة للحج.

- وجدت بعض الأنماط تتعدى في تشابهها الأجزاء الأولية، بل تتشابه حتى في المضمون والصياغة والترتيب والمفردات والرموز والعناصر، مما سهل لاحقا التعامل مع مادتها وتحليلها.

- ورود الكثير من المفردات والعبارات والديباجات العامة خلال السجلات الشرعية والحج مستتبطة من اللغة التركية في بعض الأحيان، بعضها خاص بالأفراد والألقاب (مثل أفندي، بشه، فخر الأكابر، فخر السادات، خواجا، بك، وغيرها) والبعض الآخر يصف العملات والنقود (مثل زلطة، غرش، قرش أسدية، وغيرها) والبعض يصف الأدوات والملابس وقطع الأثاث (مثل قباز، طاسة، قيشاني وغيرها) وغيرها من المفردات والعبارات التي تعج بها السجلات الشرعية، ويساعدنا التعامل مع تلك المفردات فهم ملخصات الحجة في بعض المواضع.

- تركيز المادة التي تتناول موضوع العقارات والبناء في عدد كبير من الأنماط المختلفة للحج الشرعية، ويعود ذلك لكون القاضي قد اعتبر المرجعية الأولى بالنسبة للأفراد ومعاملاتهم

اليومية، وبالتالي كانت المحكمة الشرعية الوجهة التي يقصدها كل من كانت له مسألة أو قضية.

- لم ترد المادة المعمارية بأي من الصور والأشكال في سجلات المحكمة الشرعية كعنوان رئيسي أو موضوع محوري وأساسي لأي من الحجج الشرعية ضمن هذه السجلات، بل ظهرت على شكل متقطع خلال مقاطع من بعض الحجج التي تناولت موضوع العقارات من عدة نواحي، كبيعها ورهنها وتأجيرها وفي كثير من الدعاوى التي كان عقار ما موضوع الخلاف فيها سواء من حيث ملكيتها أو التعدي على حدودها أو إحداث أي تغيير فيها وغيرها الكثير من أشكال الدعاوى، بالإضافة إلى الحجج الوقافية التي غالباً ما تتضمن مادة معمارية في طياتها من إنشاء الوقفيات إلى الحجج المتعلقة بها مثل التحكير والاستبدال إلى الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة بمختلف الأوجه والأشكال - وسيتم التعرض للمباني الموقوفة بشكل أوسع لاحقاً خلال البحث.

- لم تأت المادة المعمارية الخاصة بالعقارات على صورة واحدة أو بنمط واحد، وإنما تعددت الطرق والأشكال التي تم تناولها فيها، وعرضها من خلال الأنماط المختلفة من الحجج الشرعية والوقفيات، ويعود ذلك إلى سعة المجال الذي قامت السجلات الشرعية بتغطيته بالنسبة إلى حياة الأفراد اليومية من معاملات وعقود ودعوى ووقفيات وغيرها والتي يصعب حصرها بسبب التنوع الكبير في أنماط الحجج والوقفيات والموضوعات المتغيرة التي تناولتها.

- من الملاحظ غنى الحجج الوقافية المختلفة بشكل خاص بالمادة المعمارية سواء الوصفية منها أو المتعلقة بالأنظمة والأحكام السائدة في تناول موضوع العقارات والدعاوى الخاصة بها، أو من حيث طرق ترميم وإعمار المباني ولاسيما الموقوفة منها وذلك على الأغلب لارتباطها بالمفهوم الأساسي لنظام وقف المباني وحرصه على إيقائها والحفاظ عليها.

- هناك مجموعة من الدلالات التي تشير إلى خصوصية المبنى وأهميته من ناحية معمارية ترتبط بالبنية العامة للحجارة والألفاظ المستخدمة فيها وطريقة الصياغة وغيرها من الدلالات التي نتعرف إليها خلال الدراسة العميقه لعدد كبير من الأنماط المختلفة للحجاج، تساعدنا في معرفتها على التعامل مع المادة المعمارية بمختلف أشكالها داخل السجلات الشرعية بسهولة أكبر.

وتمكننا هذه النتائج صورة عامة حول السجلات الشرعية، والخاصة منها حول المادة المعمارية وأسلوب طرح موضوع العقارات والبناء في تلك السجلات، والتي تم التوصل لها بعض التعرف على مجموعة من الأنماط المختلفة للحجاج الشرعية والوقفيات واستعراضها من خلال موضوعاتها، والأجزاء الرئيسية والعناصر المكونة لها، وطريقة ترتيب وصياغة هذه الأجزاء والعناصر لتعطي البنية الشكلية والوظيفية للحجاج الشرعية أو الوقفية.

أما المرحلة التالية من هذه الدراسة فتتلخص في محاولة ربط نوع أو نمط الحجارة أو الوقفية بنمط أو شكل معين من الأشكال التي ترد خلالها المادة المعمارية في هذه الحجارة والوقفيات، وذلك بالتركيز على تصنيف أنماط وأشكال المادة المعمارية الواردة وتحليل المفردات والرموز والمفاهيم التي تعبّر عن تلك الأشكال للخروج بفهم عام لطبيعة هذه المادة المعمارية وتسهيل إمكانية استخراجها وبالتالي الاستفادة منها في مجالات البحث والدراسة فيما بعد.

الفصل الثالث

المادة المعمارية الوصفية

1-3 المادة المعمارية والسجلات الشرعية

تم عرض سجلات المحكمة الشرعية في مدينة نابلس بعد إجراء دراسة معمقة لعدد كبير من الحج الشرعية والوقفيات بأنماط مختلفة، لتلك التي تناولت بسياقها العقارات والمباني بشكل مباشر أو غير مباشر وهذا تم بعد القيام بعملية تصنيف لتلك الحج إلى عدة مجموعات تتبعاً لاشتراكها بالمضمون الشكلي والوظيفي، وتوضيح هذا التشابه من خلال تحليلها من حيث بنيتها والعناصر المكونة لها وطريقة صياغتها وترتيبها.

وقد تم وضع مجموعة من المحاور الرئيسية لتكون أساساً للدراسة المعمارية التي تم القيام بها، وعرض كل من هذه المحاور من خلال مجموعة من الرموز والمصطلحات وأحياناً المتغيرات المعمارية التي تم استبطانها من الحج بمختلف أنواعها، وقد تم تدعيم ذلك كلّه بمقاطع وأمثلة من السجلات والحج نفسها، وذلك من أجل تسهيل فهم تلك الحج غير المألوفة لقارئ من جهة، ولتبقي هذه المحاور برموزها ومصطلحاتها ومتغيراتها القاعدة المعمارية الأساسية لهذه الدراسة من جهة أخرى.

أما عن الأمثلة فقد تم اختيارها من مجموعة مختلفة من السجلات خلال فترة الدراسة (السجلات الستة الأولى)، وتم عرضها في هذا الفصل على شكل مدخلات لشرح المحاور الأساسية للمادة المعمارية، حيث سيتم تناول مجموعة الرموز والمصطلحات والمتغيرات داخل كل محور من هذه المحاور وإدراج مقاطع لأنماط مختلفة من الحج تدور في نفس السياق للتوصل إلى تحليل المادة المعمارية الواردة في هذه الحج، ومناقشتها من جوانبها المختلفة.

تم وضع المحاور بعد إجراء دراسة لمجموعة من السجلات كمحاولة لإيجاد إطار عام يحدد الوجوه التي ترد فيها المادة المعمارية خلال هذه السجلات وبالتالي تسهيل عملية حصر المادة المعمارية بأشكالها المتعددة، وربطها بما يلزمها من أنماط للحج من أجل رصد نسق

معين يتم من خلاله التعامل مع هذه المادة بأشكالها المختلفة بسهولة ويسر، وبالتالي تسهيل عملية التعاطي مع هذه المادة بشتى أشكالها، وهذه المحاور الأساسية هي:

أولاً: المادة المعمارية الوصفية.

ثانياً: الأحكام الشرعية المتعلقة بأمور البناء.

ثالثاً: ترميم المباني.

وقد تم مناقشة كل واحد من المحاور بشكل مستقل، إلا أن هناك أنماطاً من الحجج يحدث فيها نوع من التداخل لأكثر من وجه من محاور الدراسة، وبالتالي تتطلب ذلك أن ت تعرض بطريقة خاصة للتأكيد على كل محور على حدة ومن ثم إيجاد العلاقة التي استدعت ربط أي منهم بالآخر، وتوضيح النسق الذي تظهر فيه رموز ومعطيات كل محور من هذه المحاور سواء كان يرد على حدة أو يرتبط داخل الحجة بمحور آخر.

3-2 تعريف المادة المعمارية الوصفية

وهي المادة التي تتناول الشكل المادي للمبنى بخصائصه ومميزاته، و تمنح المبني هوية خاصة من خلال مجموعة كبيرة من الرموز الوصفية التي تسهم في رسم البنية الفизيائية للمبنى كالمسمى والموقع والمحيط والفراغات المكونة له وغيرها الكثير من الرموز التي يتم استنباطها من سياق الحجج نفسها بشكل مباشر أو استنتاجها لدى تحليل المعطيات داخل هذه الحجج وربطها مع بعضها البعض ضمن إطار نفس المحور.

ويحتمل هذا النمط من المادة المعمارية مساحة كبيرة داخل السجلات، فلا تخلو منه حجة تتناول أي عقار كان بأي شكل من الأشكال، سواء كان في بيته أو رهنها أو هبة، كما يشمل كافة أنماط العقارات الخاصة منها كالبيوت والدكاكين وال العامة كالمساجد والحمامات وغيرها الكثير من أنماط العقارات العامة من حيث وظيفتها واستخدامها.

وعلى الرغم من أن الحج تم صياغتها من قبل القاضي الذي يملي على كاتبه المادة الأساسية للحج أثناء المجلس الشرعي ، ويترك له فيما بعد شؤون التنسيق اللفظي و إضافة "الديبياجات" التي تميز بها كل كاتب بأسلوبه الخاص بما لا يمس الجوهر الأساسي لمضمون الحج ولا يغير ما جاء فيها، الا أن النتاج الوصفي المعماري داخل الأنماط المختلفة للحج قد وجد غاية في التفصيل والدقة والتتنوع، حتى يكاد يظن الباحث في تلك الحج بأن متخصصا في المجال المعماري قد قام بصياغة بعضها، ويتضح هذا الأمر بدقتها وتتنوعه خلال الصفحات التالية.

3-3 أنماط الحج التي ترد فيها مادة معمارية وصفية (الخاصة بالعقارات فقط)

- البيع والشراء.
- الرهن.
- الهبة.
- ثبيت الحصص والملكيات لدى الحاكم الشرعي والإشهاد على عدم الاستحقاق في بعض التركات أو التنازل.
- تأجير العقارات.
- بعض أنماط الدعاوى الخاصة بالتنازع على ملكية عقار بمختلف أشكاله.
- بعض حالات تنصيب الأوصياء على اليتامي ذوي الأموال.
- الحج الخاصة بالمباني الموقفة، إنشاء الوقفيات، الاستبدال، التحكير.
- تسليم الوقف وبعض أنماط الدعاوى الخاصة بالمباني الموقفة.

وقد ترد أحيانا بعض من هذه المادة المعمارية في أنماط أخرى من الحج إلا أن ذلك نادرا ما يحدث.

وقد تم التطرق إلى شرح مفصل عن أنماط هذه الحجج خلال الفصل السابق من حيث صياغتها، الألفاظ الواردة فيها، مضمونها، هيكليتها، تنويعها وحالاتها العامة والخاصة دون التركيز على المحتوى المعماري بشكل خاص، أما في هذا الفصل فسيتم التعامل مع المقاطع التي تتناول الرموز المعمارية الوصفية داخل هذه الحجج وربطها بالإطار العام للحجج في بعض الأحيان إذا ما تطلب عرض المادة المعمارية ذلك، أو كان لهيكلية الحجة أو صياغتها العامة تأثيراً في ظهور الرمز المعماري الذي يرد خلالها، من ناحية أخرى تم ربط الرموز المعمارية على شكل مجموعات من خلال تشابه الهدف الذي تؤديه كل مجموعة وصفية، والجانب الوصفي الذي تغطيه.

3-4 الرموز المعمارية الوصفية في الحجج

3-4-1 الرموز الخاصة بتسمية العقار والتسميات المرتبطة به

وترد في الأنماط -التي سبق ذكرها- من الحجج مجموعة من التسميات من أجل تحديد هوية العقار وهذه التسميات تكون على أكثر من هيئة وصورة، فبعضها ثابت يرد في كل نمط من هذه الحجج المرتبطة بالعقارات فلا تخلو منها حجة شراء عقار أو رهن أو تأجيره و غيرها من الحجج التي تحتاج إلى تعريف بهوية المبني، والتسميات التي ترد دائماً بشكل ثابت هي:

- العقار نفسه، وهي أول معلومة ترد خلال الحديث عن أي عقار وقد يكون هذا المبني جزءاً من مبني رئيسي "... جميع البيت العامر الكاين بداخل دار خضر آغا القبلية..."¹ أو المبني كاملاً "...جميع الدار العامر الكاينه بمحله الغرب"²، وأحياناً يرد الاسم الذي اشتهر به العقار قديماً بحال كونه تغير.." وتعرف سابقاً بدار أبي شرخ .."، وقد يكون هذا العقار بيتاً أو دكاناً أو حماماً أو أي نمط آخر من المباني "... جميع المصبنه الكاينه بمحله الغرب .."

¹ سجل 4 ص 8 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 27 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

المعروفة بالفرزانية....¹ ، وأحياناً يعرف العقار بأكثر من اسم "...حمام الملكة الشهيرة بحمام الخليل...²".

من جانب آخر فقد كانت تتم الإشارة إلى العقارات المقسمة إلى حصص بين عدد من المالكين من خلال حجم تلك الحصة بالنسبة إلى العقار ككل، فيشار إلى الحصة الكلية بلفظ ".. أربعة وعشرين قيراطاً..." ويقصد به كامل العقار الذي تم تعرضه للتجزئة بسبب الإرث أو البيع أو أي من طرق التملك الشرعية الأخرى، أما بقية الحصص فتنسب إلى الحصة الكلية نصف الحصة اثنى عشر قيراطاً، وتلتها ثمانية قراريط وهكذا.

"اشترى الشيخ مصطفى... وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثنى عشر قيراطاً من أصل اربعة وعشرين قيراطاً من جميع الثلاثة بيوت داخل بيت الجماقى..³".

- المالك سواء كان المالك السابق أو الحالي أو كليهما معاً في الحجة نفسها، وتنكر في كثير من الأحيان الطريقة التي آلت من خلالها ملكية العقار إليه كالإرث أو الشراء أو الهبة أو غيرها من طرق التملك الشرعية.
- المحلّة أو الحارة التي يقع فيها العقار، والحرات ما زالت تعرف لوقتنا الحالي بالأسماء نفسها تقريباً، والحرات الواردة خلال الحجج هي الياسمينة، القريون، الغرب، القيسارية، الحبلة، تلة الكريم، العقبة (وأحياناً تقسم إلى العقبة الفوقاً أي العلوية والعقبة التحتا)، كما ذكرت " محلّة الفاخورة...⁴" في بعض الأحيان.

وتحتل الحجج الخاصة بشراء وبيع العقارات بمختلف أنواعها مساحة كبيرة في السجلات تكاد تفوق أي نوع آخر من تلك الخاصة بالعقارات وتتبادر هذه الحجج بحجمها وحجم

¹ سجل4ص39ح2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل1ص268ح4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل2ص26ح4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل4ص49ح1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

التفاصيل المعمارية الواردة فيها تبعاً لأهمية المبنى نفسه أو مالكيه إلا أنها لا تخلي من هذه التسميات الثلاثة الثابتة، ويتبين هذا الوصف في حجة الشراء لبيت في حارة الياسمينة:

"اشترى محمد بن الحاج عثمان بماله نفسه دون مال غيره من راضي بن صلاح السكر و من شاهين بن محمد التميمي ، قالبائع الأول عن نفسها أصله و البائع الثاني بطريق الوكالة الشرعية عن قبل الحرمة منصورة بنت صلاح المذكور شقيقه البائع الثابت وذلك جميع البيت العامر الكابن بنابلوس بمحله الياسمينة
يدخل دار التميمي وهو الغربي منها....."¹

نلاحظ من خلال هذه الحجة التسميات الثلاثة الثابتة، فقد تم ذكر :

- اسم الشاري (المالك الجديد) والبائع (المالك القديم) وفي هذه الحالة تعود الملكية لعدة أفراد، ويتم توضيح صلة القرابة بينهم.
- اسم العقار (الجزء الغربي من دار التميمي).
- اسم المحلة² (الياسمينة).

وهذا النوع من الوصف يتكرر في جميع أنماط الحجج المختلفة التي تحتوي مادة وصفية- كما ذكر سابقاً- ومن الممكن اعتبار هذه التسميات على أنها نواة المادة الوصفية، أو الحد الأدنى من الوصف المعماري في هذه الحجج، كما أنها من أكثر أنماط الحجج شيوعا، ونورد هنا مجموعة من الأمثلة في كل من الهبة والوقف على الترتيب:

"أشهد على نفسه فخر الأعيان داود آغا بن سليمان انه وهب وملك للحرمة صالحه بنت المرحوم مراد بشه وذلك جميع البيتين العامرين الكابينين بمحله تل الكرييم يدخل دار أبي رiale و هما الشرقيتين من الدار المزبورة...."³

¹ سجل 1 ص 4 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² المقصود بها الحارة

³ سجل 3 ص 140 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"أشهد على نفسه كل من الأخرين بما أشقيقه أحمد وال حاج نصر الله ولدي الحاج
محمود الشرابي أشهادا صحيحا شرعا أنهم وقفوا وأبدوا وسبلا وتصدقوا.....
جميع الثمان دكاين بمحله الحلة بالسوق الشرقي....¹"

أما النوع الآخر من التسميات فهو متغير وغير ثابت، حيث يذكر في بعض الحجج وبهمل ذكره في أخرى، وربما كان ذلك تبعاً لخصوصية المبني نفسه ومدى أهميته أو تبعاً للرموز التي اشتهر بها في ذلك الوقت وعرف المبني من خلالها، وقد تجمع جميع هذه التسميات داخل حجة واحدة خلال وصف العقار وأحياناً يهمل ذكر أحدها أو بعض منها، وهذه التسميات هي:

- **الحوش²** الذي يقع العقار ضمنه.
- **الخط³** أو **الدرب** أو **الزقاق⁴** المؤدي للعقار أو كان يشكل أحد الحدود الأربع له.
- ترد في أحيان كثيرة أسماء لمباني مهمة أما تقع على حدود المبني أو متصلة به بشكل ما كاسم زاوية أو مقام أو مصبنية وغيرها الكثير من المعالم المهمة.
- **السوق** أو **الخان** ويكون المبني غالباً مبني تجارياً كدكان أو بايكة أو مصبنية وغيرها من أنماط المباني التجارية أو العامة.

وتتضح بعض هذه التسميات في الحجة التالية التي تتناول في مضمونها شراء لدار في المدينة بمحله العقبة:

"اشترى فخر الأقران..... جميع الدار العامرة الكابينة بنابلوس بمحله العقبة..... يحد ذلك قبلة دار عبد الباسط قدیماً والآن تعرف بدار تیتی

¹ سجل 3 ص 71 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² والمقصود بها الساحة الخارجية شبه الخاصة المشتركة بين عدة بيوت وتشكل عادة ساحة مدخل لهذه البيوت.

³ وهو الطريق العام المؤدي للعقار

⁴ وهو الطريق الأكثر خصوصية والأقرب إلى المناطق السكنية

و..... وشرقاً دار محمد الفقيه قدِيماً والآن بيد مولانا الشيخ عفيف الدين ومن

يشركه وشمالاً مدرسة الفخرية سكن مولانا الشيخ كمال الدين....¹

ويقودنا النظر بدقة إلى مثل هذا النمط من الحجج إلى عدة أفكار، بعضها يظهر بوضوح والبعض الآخر يتم استخلاصه لدى تتبع وتحليل عدد كبير منها وفهم السياق الذي ترد به هذه الرموز، والدلالات المعمارية التي قد تشير إليها، وأهم هذه الدلالات:

- وجود التسميات الثلاثة الثابتة (المالك، العقار، المحلة أو الحارة).

- ذكر "المدرسة الفخرية" كعلم معماري مهم يقع على حدود العقار، ويساعدنا هذا الأمر في تحديد موقع الكثير من المعالم المعمارية التي اندثرت لأي سبب من الأسباب كالمدرسة المذكورة في هذه الحجة وغيرها الكثير من المعالم المعمارية التاريخية الهامة، ولا بد من الإشارة هنا إلى أن انثار المبني يتحمل شكلين:

1. أن يكون المبني ما يزال قائماً بينائه إلا أنه اختفى وظيفياً وتغير استخدامه كلية أو جزئياً، وقد يكون تعرض للتجزئة على مر الزمن بسبب عدة عوامل كتقسيم الإرث أو تعرض جزء منه للدمار أو الهجر أو القيام ببيع أجزاء منه أو غيرها من الأسباب، وهنا يبرز دور السجلات والاستعانة بالمعلومات الوصفية الخاصة بهذا مبني من أجل تتبع حدود المبني تاريخياً، كمحاولة لرصد التغييرات وأسبابها، ومعرفة حدود المبني الأصلية وتسمياته كحد أدنى للاستدلال عليه.

2. أن يكون المبني انتحر كلياً من حيث الوظيفة والوجود، بسبب دمار تعرض له بوقت من الأوقات كالزلزال الذي ضرب المدينة خلال القرن الماضي أو حالة الكثير من المبني المهمة التي تعرضت للهدم بسبب الاجتياح الإسرائيلي للمدينة سنة 2002م ، كالصبارتين المشهورتين في حي الغرب وغيرها الكثير من المعالم المهمة التي تعرضت لتدمير كلي أو جزئي، وتمكننا السجلات في مثل هذه الحالات بمعلوماتها الوصفية من الاستدلال دائماً على

¹ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

حدود المبنى المفقود و تسمياته المختلفة وأحياناً معلومات وصفية إضافية تم ذكرها خلال هذا الفصل.

والحج التالية تتشابه من حيث المضمون المعماري، فتشير الحجة الأولى وهي عبارة عن حجة شراء دكان بمحلة العقبة، وينظر فيها اسم الخط "عين السوق أو الخط القبلي"، بينما تظهر الثانية والتي هي عبارة عن دعوى على تركية تتضمن عقار بمحلة الغرب وتم خلالها ذكر اسم الحوش وهو "حوش القمييم":

"اشترى فخر الصالحين الشيخ حمودة بن المرحوم محمد العكاوي
جميع الدكان العاشرة الكائنة بمحلة العقبة خط عين السوق ويعرف
بالخط القبلي"¹

"ادعى كل واحد من الحاج مصطفى وال الحاج محمد ولدي حجازي الشكعة
وقال المدعيان في تقرير دعواهما عليهما ان المرحومة خليفة بنت الحاج محمد
توفت وان من المخالف عنها جميع الدار الكائنة بمحلة الغرب بجحوش
القمييم"²

2-4-3 حدود العقار الخارجية

تم في أحيان كثيرة توضيح الحدود الأربع للعقار لدى وصفه في مثل هذه الحجج، ونلاحظ دائماً أنها بدأت بالحد الجنوبي أي الذي ياتجاه قبلة، ويعود ذلك لقوة حضور العامل الديني في صياغة الحجج بشكل عام، ونرى في ذكر الحدود الأربع في غالبية هذا النمط من الحجج ضماناً لحفظ حدود الملكيات صوناً لها من الضياع، سواء لدى التوسيع في البناء أو في استخدام فراغات المبني وما حوله.

ويعتبر هدف حفظ الحقوق والملكيات من أهم الأدوار التي لعبها القضاء منفذًا لأحكام الشريعة الإسلامية التي عنيت بهذا الأمر وأكملت عليه بشتى الطرق والوسائل، وهذا يعد الدافع

¹ سجل 3 ص 126 ح 5 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 5 ص 69 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الأساسي الذي أنتج هذا الحجم الكبير من التفاصيل والرموز المعمارية المختلفة داخل الأنماط المتعددة للحج، وقد ساعد هذا الأمر ولو عن غير قصد بتوضيح الكثير من المعلومات التي نهمنا من ناحية معمارية خاصة إذا ما كان المبني في وقتنا الحاضر قد تعرض لفقدانه أحد مظاهره الوظيفية أو الفизيائية الأصلية مما أوجد صعوبة في التعرف عليه بشكل متكمال، وهنا يأتي دور الوثائق بمعلوماتها الدقيقة لتسد النقص الموجود بمصداقية عالية وشفافية واضحة.

ونستطيع تلمس مثل هذه المصداقية والشفافية والدقة في كثير من الحجج التي تتناول في مضمونها معلومات عن عقار ما بمختلف الأشكال والأنماط، وللحظة مثل هذه الدقة نرد حجة الشراء لبيت بمحله القريون حيث تم وصف الحدود الأربع للعقار، نلاحظ أن الحد القبلي هو عبارة عن "... جنبة¹ والشمالي هو عبارة عن "... وسط الدار"، كما يحدد اتجاه المدخل وموقع الباب بالنسبة للحدود:

"اشترى بدر البناء بماله لنفسه دون مال غيره من خليل بن سعد الدين شعيب ما هو ملكهما وأيل إليهما بالإرث من أبيهما في جميع البيوت الكainen بداخل دار اولاد الديرواني بمحله القريون وهو البيت الذي حده من القبلة جنبة أولاد القاضي يونس ومن الشرق بيت خلفية ومن الشمال وسط الدار وفيه الباب ومن الغرب بيت صلاح الفران"²

من ناحية أخرى عندما يكون المبني مشهوراً و معروفاً في وقته، يكتفي مجلس الشرع بعبارة "المشهور شهرة تغنى عن الوصف والتحديد" أو عبارة "المعروف في محله المشهور شهرة تغنى عن الوصف والتحديد" أو "المعروف في محله العلم الشرعي النافي للجهالة" وغيرها من الصيغ التي تشير إلى كون المبني مشهوراً ومعروضاً للناس في ذلك الوقت من مجرد ذكر اسمه، وهذه دلالة على الأهمية التي يتمتع بها المبني نفسه أو مالكه، كما في حجة الشراء التالية لقبو بمحله القريون بـ "هوش المجاتين" ، وأخرى لبيت وليوان³ في نفس المحلة، ويبدو أن دار المالك مشهورة لشخصه بدلاله الألفاظ الواردة بالحجج:

¹ وهي لفظة عامية تعني بستان أو حديقة.

² سجل 5 ص 115 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ ويقصد به الإيوان وهو الفراغ المفتوح من أحدى جوانبه ويكون محصوراً بين غرفتين.

"اشترى فخر الأشراف السيد حامد بن المرحوم السيد وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الرابع ستة قراريط من اصل اربعة وعشرين قيراطا في جميع القبو الكابن بمحله القريون بحوش المجانين قرار دار البايع المعلوم العلم الشرعي النافى للجهالة شرعا....."¹

"اشترت الحrema ياسمين بنت الحاج حجازي وذلك جميع البيت البرانى التي بابه لجهة الغرب يداخل داره الكابن بمحله القريون بالقرب من السرايا في جميع البيوان الكابن بالدار المزبورة المعلوم ذلك العلم الشرعي النافى للجهالة شرعا والمشهور في محله شهرة تغى عن الوصف والتحديد....."²

3-4-3 موقع واتجاه المدخل

ويتم في معظم الحجج الوصفية بيان موقع المدخل وعلى أي واجهة يقع وأحيانا يستخدم تعبير (يفوه أو يفتح بابه إلى جهة...) والمقصود أن الباب يفتح إلى تلك الجهة، وربما كان المقصود بذكر اتجاه الباب حفظ حق الشاري باستخدام الفراغ المشترك للدخول (أو ما كان يسمى في وقتهم حق الإستطراق والمقصود به استخدام أكثر من ساكن أي مالك لطريق مشتركة) وذلك تثبيتا لهذا الحق ومنعا لحدوث أي ضرر أو خلاف فيما بعد خاصة إذا كان الشاري من عائلة أخرى، ومثال عليه حجة الشراء لبيت في محله الياسمينة المجاور للطريق العام:

"اشترى كل واحد من عرفات ورمضان وبركات أولاد الحاج احمد... هذا البيع وذلك جميع البيت العامر الكابن يداخل دار القلاس قدیما بمحله الياسمينة المجاور للطريق ويفتح بابه لجهة الشمال"³

3-4-4 الحالة الفيزيائية للعقار

ويشار عادة لحالة العقار بعدة ألفاظ تدل على حالته المادية فعندها يذكر لفظ (البيت العامر أو الدار العامر أو القايمة البناء.....) فهذا يدل على أن المبني مأهول وبحالة جيدة

¹ سجل 5 ص 21 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 5 ص 34 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 5 ص 80 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

نسبة، أما عندما تكون الحالة متراجعة فيشار للمبنى عندها (**الحرب أو الخراب أو المسروق** بالإضافة إلى مجموعة من التعبير المستخدمة لوصف ما يحتاجه المبنى من أعمال الانتفاع....) إلا أن تفصيلها سيرد لاحقاً في مادة الترميم والإعمار ونذكر مثلاً على كل حالة من الحالات في حجتي الشراء التاليتين:

- "اشترى كل من المعلم ابراهيم واخويه وذلك جميع الدار العاشرة الكائنة بمحله القريون المشتملة على بيتين وإيوان وساحة سماوية"¹

- "اشترى الخواجا محمد ابن المرحوم شمس الدين القدسي وذلك جميع البيت الخراب الكائن ببابلوس بمحله العقبة"²

ولا بد من الإشارة هنا إلى الغنى الذي تمتاز به الحجج الواقعية بمختلف أشكالها ولا سيما تلك الخاصة باستبدال وتحكير العقارات الموقوفة بمثل هذا الشق من المادة الوصفية، بالإضافة إلى كثير من الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة أو المؤجرة وتعرضها للتدهّل بسبب مستخدميها، فلا بد بمثل هذا النوع من الحجج من التأكيد على وضع المبنى الفيزيائي وحالته المادية من أجل إتمام أي من الإجراءات الخاصة بتلك المباني لدى الحكم الشرعي كل بحسب متطلباته.

3-4-5 الأبعاد والمقاييس

عندما يتم التعامل مع سطح لمبني أو ساحة فراغ بين مجموعة من المباني أو أي جزء من المبني غير واضح الحدود في بيع أو شراء أو غيره من المعاملات، يتم قياس أبعاد الفراغ أو المساحة طولاً بعرض وذلك عادة يطلق عليه في الحجج " ..برعرعه بدراع البناء المعتاد" ،³ ويؤخذ الطول شمالاً بجنوب والعرض شرقاً بغرب، وتعود هذه الدقة على الأرجح لبيان حدود الملكيات الموجودة ومنع التعدي عليها في حال أراد المالك الجديد إقامة بناء عليها، مع الإشارة لكون البناء القائم واضح الأبعاد بأساساته القائمة وهي الجدران، التي لا بد لأي توسيع أفقى أو

¹ سجل 5 ص 16 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 85 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ وهي وحدة قياس طولية تساوي 75 سم، دومني، إعادة اكتشاف فلسطين، 1998

عمودي من التقدب بوجودها مما يجعلها لا تحتاج إلى توضيح أبعاد أو مقاييس للفراغ، وهذا مؤشر آخر للدقة المتناهية التي تم التعامل معها في موضوع المبني نظراً لحساسية الحقوق والملكيات، مثل عليها نسليم ساحة سماوية موقفة ومسئولة الانفاع ثم توضيح أبعادها وربطها بالحدود حولها:

"سلم فخر الصالحين الشيخ احمد جميع الساحة السماوية..... المساوية
الانفاع التي درعها بدراع البناء المعتمد وقبلة شمال اربعة ادرع وشرقا بغرب ستة
ادرع حدها قبلة الممر الموصل الى دار الوقف وشرقا الطريق الموصل لدار الحاج
عرفات ومن يشركه وشمالا وغربا دار الحاج عرفات المزبور وجميع الحائط القبلي
الجاري في الوقفين المزبورين الذي درعه بدراع البناء تسعة ادرع ونصف
دراع....."¹

وهناك حالات قليلة يذكر فيها البعد الثالث وهو العمق اذا ما اراد من المالك التقييد بالحدود والمقاييس الموجودة في البناء اصلاً او تبعاً لحالة المبني الخاصة وهذا يظهر في الحجة التالية التي تتضمن أبعاد لبناء ما يعرف "بالروزنة"² طولاً بعرض بعلو بالأذرع فوق مفرش لصباتنة.

"تصادق كل واحد من مولانا الشيخ شرف الدين وان السيد محمد المذكور ايضاً يبني من الحجر بناء الروزنة التي هي اعلا مفرش الصباتنة التي هي ملك من املاك فخر اقرانه محمد بشه و السيد محمد المذكور وبيني الروزنة المذكورة ذراعان طولاً قبلة شمال وذراعاً ونصف ذراع غرباً بشرق وعلوا ذراعاً وربع ذراع لا غير ذلك...."³

3-4-3 العناصر المعمارية المميزة ومواد البناء المستخدمة

يرد في كثير من الأحيان وصف لبعض العناصر المعمارية الهامة التي تميز المبني خلال الحجج، مثل وجود نافورة أو بركة أو قبة مميزة أو غيرها الكثير من العناصر المعمارية

¹ سجل 3 ص 5 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² وهي عبارة عن فتحة علوية تستخدم للتهويه في حالة تعذر توفير التهوية من فتحات جانبية بسبب تراص المبني السكنية

³ سجل 1 ص 92 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الأخرى، وقد يدل وجود مجموعة من هذه العناصر على الأهمية المعمارية التي يمتلكها المبنى، فنجدها ترد بكثرة في الحج الخاصة بتمليك أو تأجير المباني المهمة كالصبات والحمامات، مثل حجة تأجير "تحكير" حمام الدرجة الموقوف و التي ترد خلالها مجموعة من العناصر المعمارية الهامة التي تميز الحمام من حيث تكوين الفراغ وطريقة التسقيف وغيرها من العناصر المعمارية الهامة التي تميز مبنياً منهم معمارياً كالحمام المتعدد الفراغات والعناصر فذكرت الحجة وجود فسقية ومساطب ومستوقد وغيرها من العناصر المعمارية :

"استاجر فخر الامماد حاوي المحامد مصطفى اغا وذلك جميع الحمام القائم البنا الكائنة بمدينة نابلوس بحلة العقبة المعروفة للواقف المشار اليه والمشهوره
بحمام الدرجة يحتوي على فسقية ومساطب ومعاطف وابدين بها
وفسقية بواسطتها ومستوقد نار وقدرتني نحاس ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع الما
^{1".....}

وهناك الكثير من الأمثلة عن عناصر معمارية مميزة داخل المبني ممن وردت في وصف العقار داخل الحجج كالأقواس والبرك وغيرها الكثير من العناصر المعمارية المميزة الأخرى التي تشير بمجملها إلى مدى أهمية المبني وتميزه من ناحية معمارية.

من جانب آخر أشير إلى المواد التي كانت تستخدم في البناء كالحجر والرخام والخشب وغيرها من المواد التقليدية المستخدمة في البناء .. بني فاصلا بالجبر والأحجار بين قطعة الساحة السماوية..² أو الترميم في ذلك الوقت، سواء عند وصف المبني أو عند تفصيل أعمال البناء والتي سيتم الشرح عنها لاحقاً في المادة المعمارية الخاصة بالترميم وفي المثال التالي في حجة تسليم حكر موقوف وهو عبارة عن ممر دار بحلة الغرب وفيه ذكر مادة بناء الدرج من الحجر :

¹ سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"سلم واحكر فخر امثاله صالح حلبي ابن المرحوم علي بك الياس على ان

¹ "يبني في الممر المزبور سلما من حجر من جهة الشرق....."

كما ذكر في حجة تأجير حمام الدرجة "...كل ذلك مفروش بالبلاط والرخام.." وغيرها
الكثير من الحجج التي ترخر بالإشارة إلى مجموعة من المواد التقليدية التي كانت تستخدم في
البناء والترميم آنذاك، وسيرد تفصيلا عنها لاحقا خلال البحث.

7-4-3 التفاصيل الإنسانية

يشار إلى كثير من التفاصيل الإنسانية داخل بعض أنماط الحجج كطرق الإنشاء وتدعيم
المبني، وتساعدنا هذه التفاصيل في تصور سعة الأفق التي يتمتع بها مجلس الشرع متمثلا
بشخص القاضي مستعينا بخبرة المعماري باشي للتطرق إلى أدق التفاصيل الخاصة بطرق البناء
والتشييد، تحسبا من وقوع مخاطر أو أضرار إنسانية بالمبني القائمة أو المستحدثة.

"سلم فخر امثاله محمد بشه بن المرحوم يوسف بك طوقان[...] [ج] جميع حابط البيت
العامر الكاين بمحله الغرب بداخل دار سويسة الراكب على البايكه المجاورة [...] على
أن يلصقوا بناتهم في حابط البيت المرقوم وبينوا ما شدوا من انواع البناء
وينتفعوا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية [...] بانهم يلصقوا بناتهم في حابط
بيته العلوى الراكب على البيت اعلاه ويكون ما سينوه اربع عشر مدمكا لما في
ذلك من الحظ والمصلحة والنفع لسند البيت المرقوم ولبيت ابراهيم المرقوم....."²

"تصادق كل واحد من مولانا الشيخ [...] على ان الحابط القبلي الكاين بين دار
الموكلة المذكورة وبين دار السيد محمد المذكور الكاين ذلك بنابوس بمحله
الياسمينية مشترك بينها وان يبني السيد محمد المذكور الحابط المذكور من ماله بناء
عاليا يكون ساندا بين دار الموكلة وبين داره وان السيد محمد المذكور ايضا يبني
من الحجر بناء الروزنة التي هي اعلا مفرش الصباته..."³

¹ سجل 5 ص 88 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 147 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 1 ص 92 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وتظهر بعض أنماط الدعوى الخاصة بالمباني المجاورة النمط الإنسائي الذي كان سائدا في البناء من الجدران العريضة الحاملة، والمشتركة بين الوحدات السكنية المتلاصقة والذي أنتج هذا النسيج العمراني المتشابك والمترافق بشكل عام، وتحتوي بعض الحجج وصفا دقيقا عن المادة المكونة لتلك الواجهات الحجرية العريضة، فهي تظهر بأنها عبارة عن صفين من المداميك الحجرية من كلا الجهازين.

"الدعى كل واحد من [....] ان من الفاصل بين دارهم ودار المدعى عليه المزبور الكائنين بمحلة الغرب بخط سوق الغزل جميع الحايط المشتمل على حبتين الملائق لدرج دار المدعى عليه المرقوم وان المدعى عليه المزبور ازال حبة الحايط المرقوم التي من جهة داره ووسع درج داره وابقى الحبة التي من جهة دار المدعين المرقومين وطالبوه باعادة الحايط كما كان بالطريق الشرعي [....] وتوجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبه جمع من المسلمين وحصل الكشف والوقوف على ذلك فوجد الحبة التي من جهة دار المدعى عليه ليس للمدعين فيها حق وليس على المدعين برفعها ضرر بوجه من الوجوه الشرعية"¹

وبما ان الحكم الشرعي قد أجرى كشفا ولم يجد بإزالة إحدى طرفي الواجهة الحجرية المزدوجة ضررا على أي من المبنيين، فهذا يدل على كون المدامك الحجري عريض جدا بحيث أن بقاء طرف واحد من الواجهة لم يحدث خللا، أو أن بين المدامكين الحجريين مسافة عريضة من الردم²، وترجح الباحثة الاحتمال الأخير نظرا بأنه الأقرب إلى طراز البناء في تلك الفترة³، والتي مازالت الكثير من معالمها المعمارية قائمة بشكل شبه كامل حتى وقتنا هذا.

3-4-8 وظيفة العقار واستخدام فراغاته

يشار بالحجج أحيانا إلى وظيفة المبنى ككل أو استخدام أحد فراغاته، فوظيفة المبنى تحتمل الوظيفة الحالية أو الوظيفة السابقة للمبنى وأحيانا تحدد وظيفة المبنى المستقبلية المحتملة

¹ سجل 5 ص 50 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² قطع الحجارة الصغيرة مع الشيد والماء ومواد أخرى

³ ويقصد به الطراز العثماني البكر بواجهاته العريضة وسفقه قليل الارتفاع وفتحاته الضيقة

حتى قبل بنائه في بعض أنواع الحجج التي يمنح فيها القاضي إذنا بالبناء أو التوسع وخاصة في مباني الوقف ويرد هنا لفظ يستخدم كثيرا في هذه الحالات خلال صياغة الحجج من هذا النوع مثل "بان ينتفع بالبناء سكنا واسكانا" وغيرها من العبارات التي تربط المبني بوظيفة محددة.

أما عندما لا يقصد تحديد وظيفة المبني ويترك المجال مفتوحا فترتدى خلال الحجة عبارة " وأن ينتفع بالبناء بساير¹ وجوه الإنتفاعات الشرعية" أو على الشكل " وأن يبني ما شاء وأراد من أنواع البناء وان ينتفع بها بساير وجوه الإنتفاعات الشرعية" ، وهذا لا ينفي وجود محددات عامة توضع بحيث تعمل على ضبط النظام العام للمباني بحيث لا يحدث ضرر للخاصة أو العامة، وضمن إطار يضمن الخصوصية للجميع، و يظهر في المثال التالي من حجة الشراء لسطحين .

"اشترى..... على أن يبني المشتريون على السطحين المرقومين ما شاو
وأرادوا من أنواع البناء ويتوصلوا لذلك من الدار الشمالية بسلم حجر ويفتحوا طاقتين
في البناء الذي سيبنوه لجهة القبلة مطلتين على الدار القبلية المزبورة وينتفعوا بذلك
كيفما أرادوا بساير وجوه الإنتفاعات الشرعية بجميع حقوق ذلك ..."²

وفي حالات أخرى توضح الحجة أصل استخدام بعض الفراغات للعقار وحتى الفراغات التابعة له الداخلية والخارجية ..في الفسحة التي كانت سابقا سقية...³، والحجة التالية تتناول الفراغات الداخلية حيث تشير لكون أحد الغرف مستخدمة كإسطبل وتم تحويل الاستخدام فيما بعد، كما توضح وجود فراغ المطبخ:

" اشترى....الدار العاشرة الكائنة ببابلوس بمحلة العقبة وتشتمل على علوى وسفلى
فالعلوى يشتمل على بيتين وايوان وعلىه ومطبخ وسفلى يشتمل على اوصة سفلية
التي كان اصلها اصطبلاء"⁴

¹ والمقصود سائر أي جميع وهي لفظة عامية.

² سجل 5 ص 36 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 3 ص 165 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

يشغل هذا الجانب من المادة الوصفية جانباً واسعاً في كثير من الحجج التي أقرب ما تكون كإذن للبناء والتلوّس يمنحه القاضي لمالك، ويحدث هذا الأمر غالباً لدى شراء سطح بيت أو طبقة علوية من البيت حيث يتم غالباً تحديد الواجهة التي يجب أن يقع عليها الدرج الذي سيتم التوصل منه إلى الطبقة الأعلى، بالإضافة إلى تحديد مكان إنشاء الفتحات في بعض الحالات، وذلك تجنباً لكشف العورات أو لحدوث خلاف فيما بعد على استخدام الدرج أو حدوث انتهاك للخصوصية بسبب استحداث فتحات جديدة وهي من أهم المحددات التي يتبعها القاضي داخل مجلسه الشرعي وبكافحة أنماط الحجج التي تتناول موضوع العقارات.

"... على أن يبني المشتريون على السطحين المرقومين ما شا وارادوا من انواع البناء
ويتوصلوا بذلك من الدار الشمالية بسلم حجر ويفتحوا طاقتين في البناء الذي سيبنيوه
لحاجة القبلة مطابتين على الدار القبلية المزبورة وينتفعوا بذلك كيـفـما ارادوا بـساـير
وجوه الانتفاعات الشرعية بـجمـيع حقوق"¹

ونلاحظ في الحجة السابقة منح القاضي الحق للشاربين بفتح الطاقات رغم كونها مطلة على الدار الجنوبية، وربما كان ذلك بموافقة ساكني البيت الجنوبي لكونهم على صلة قرابة أو لسبب آخر، مع العلم أن السجلات الشرعية ترخر بالدعوى التي قام القاضي نتيجة لها بالأمر بإزالة الكثير من الفتحات المستحدثة إذا ما قام أحد الجيران بالشكوى للمحكمة بأنه تضرر من وجودها، أو كشفت عورات بيته .. حكم مولانا الحكم الشرعي بسد الباب ..²، وهناك حالات يتم التحقق من قبل القاضي من عدم حدوث أي ضرر فلا يأمر بإزالتها.

وتعتبر بعض الدعوى الخاصة بالعقارات بالإضافة إلى بعض أنماط الوقفيات كالتسليم والتحكير من أغنى الحجج بوصف الإضافات التي تتم على المبني، وتصل في بعض الأحيان إلى درجة عالية من الدقة بحيث يشعر القارئ بأنه يتعرف على أجزاء العقار والإضافات المستحدثة.

¹ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 13 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"...أن المدعى عليه هدم السقية والستارة وجعل ذلك مع الساحة السماوية بيتا واحدا وأحدث بالساحة الجديدة والصق الركبة والبيت بجميع حা�يط الأودة المذكورة وهو الحা�يط القبلي وعلى سطح البيت على سطح الأودة مجاوزا...بغير اذن المدعى يطالبه برفع الالاصاق المرقوم واعادة ذلك لمنواله القديم...اعترف بالهدم"¹

"سلم كل واحد من الحاج..... وذلك جميع حা�يط البيت القبلي الكائن بمحلة الغرب بداخل دار عبيد المزبور وبينها على الحা�يط المزبور ركتين أحدهما شمالية والاخرى قبليه ويرتكبا عليهما بابوان وينتفعا بذلك بساير وجوه الاتفادات الشرعية وبينها ستارة الفاصلة بين دارهما ودار عمر وبدران ويرفعانه بقواديس لمنع النظر ومهما حصل للسفلي من هدم وغيره يقومان به وبناهما الحা�يط البيت الشرقي المشترك"²

نلاحظ من مقاطع الحجج هذه أن الإضافات على المبنى يتم تفصيلها بدقة عالية خاصة إذا كان سيتم استخدامه من غير مالكيه سواء بالبيع أو التأجير أو التحكير، وفي تحديد حدود الإضافات ونوعها و أبعادها ضمناً لعدم التعدي على خصوصية المباني المجاورة أو الإضرار بها من ناحية إنسانية أو بأي شكل آخر.

3-4-10 أجزاء المبنى بفراغاته وطبقاته

يعتبر هذا الجانب الوصفي من أهم المواد وأكثرها غنى من الناحية المعمارية الوصفية داخل السجلات حيث تعطينا في أحيان كثيرة رسماً توضيحاً عن شكل المبنى بالاتجاهين العمودي المتمثل بعدد طبقات المبنى والأفقي المتمثل بـ تعداد عدد الفراغات وترتيبها في كل طبقة مع ذكر نوع الفراغ واستخدامه في كثير من الأحيان.

و عند تتبع مثل هذه الحجج التي تحتوي هكذا مادة نجد أنها تتفاوت في حجم المعلومات عن طبيعة تكوين الفراغات و عددها و ترتيبها إلا أن بعضها يصل في الدقة إلى درجة كبيرة بحيث يمكننا من استنتاج رسم للمسقط الأفقي أو على الأقل إلى تصور مبدئي لبعض المبني أو

¹ سجل 4 ص 9 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 71 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

مقارنتها مع المخططات الحالية المعروفة لدينا بأقل تقدير ، ويمكن الاستفادة من هذه المادة لمعرفة الكثير عن تفاصيل المبني المدمرة والمهدمة كل حسب حالته.

وتظهر في المثال التالي في حجة لشراء بيت في محله الياسمينة الفراغات الرئيسية المكونة للبيت وعدد الطبقات وتوزيع الفراغات في كل طبقة على حدة ، بالإضافة إلى الساحات الداخلية السماوية عددها بأو اثنين واتجاه كل منها إن وجدت:

".....وذلك جميع الدار العاصرة الكائنة بمحله ...المشتملة على عدة بيوت علوية
وسلفية وساحتين سماويتين وايوان الكابين ذلك في الدار المرقومة من جهة القبلية من
ذلك اربع بيوت سفلية وساحة سماوية وايوان وثلاث بيوت علوية وساحة سماوية
وجميع الحوش الكابين بلصق الدار المزبورة المشتمل على اودة وشجرة حوز وصفة
واسطبل المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافى للجهالة شرعاً والمشهور في محله
شهرة تغى عن وصفه وتحديده¹"


كما توضح الحجة التالية التي تبين تأجير "حمام الدرجة" الموقوف أجزاء وفراغات الحمام المختلفة والعلاقات الوظيفية التي تربط هذه الفراغات تباعاً بعضها ببعض.

"استاجر فخر الامماد[.....] وذلك جميع الحمام القائم البناء الكائنة بمدينة نابلس
بمحله العقبة المعروفة للواقف المشار اليه والمشهوره بحمام الدرجة المشتملة على
داخل وفنا واغلاق وبرانى ووسطاني وجوانى وحرارة كل ذلك مفروش بال بلاط
والرخام فالبرانى يحتوى على فسقية ومساطب ومعاطف وايدىن بها وباب ندخل منه
إلى مجاز متصل منه إلى الوسطاني ثم إلى بيت الحرارة المشتمل على سبعة
احواض متقابلة بخلاوي وايوانات وفسقية بوسطها ومستوقد نار وقدرتى نحاس
ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع الم.....²"

¹ سجل 3 ص 193 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- A: لبفراخ البرانى (الخارجي) وتسمى القاعة صيفية
B: أدخانه (مرحاض).
C: غرفة المشلح (الغرفة المتوسطة)
F: موقع الفرن



شكل (1): المسقط الأفقي لحمام الدرجة (المرجع: The Islamic Baths of Palestine, P 102)

وفي الوقفية التالية التي تم فيها وقف "حمام الجديدة" يورد وصفا دقيقا للحمام ليس فقط بفراغاته ووظائف كل منها بل وعلاقات الفراغات ببعضها البعض داخل الحمام بل جميع العناصر المعمارية من طريقة التسقيف إلى البرك والقاعد الحجرية وأسماء الفراغات المختلفة، ونوع من الوصف الدقيق للمسقط الأفقي والتي تشير إلى نوع النشاط الذي يمارس داخل كل فراغ مع مسمياتها وتواجعها:

".... انه وقف وابد وحبس وسبل وخلد وتصدق.... جميع الحمام العامرة الكائنة
بمحلة الغرب بخط عين حسين وتعرف بحمام الجديدة وتشتمل على قدرى نحاس
واقميم وجوانى ويرانى وعلى مساطب وايوان خارج البرانى معد لربط الدواب وبركة
ماء تجاه المساطب البرانية باعلاها قبة كبيرة مفتوح بواسطتها فرجة لفضاث ثم تدخل
إلى مكان بادخانتين تجاهاهما مسطبة صغيرة ثم تتوصل إلى مكان اخر به مساطب
ومسلح ثم تنتقل إلى مكان به حوض صغير وتجاهه مسطبة كبيرة بها شادر وان للماء
البارد ثم تتوصل إلى داخلها ويشتمل على ايوانين واربع خلاوي ويشتمل ايضا على
ثمانية احواض وساحة متسعة ومجاري ماء ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويدعها

1"....

¹ سجل 5 ص 49 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ومن خلال هذا الوصف نستطيع تكوين تصور عن المسقط الأفقي الخاص بالحمام، أو على الأقل مقارنة الوصف القديم بالمسقط الأفقي الحالي المعروف حالياً للحمام، ومحاولة رصد التغييرات التي تعرض لها المسقط الأفقي من إضافات على الفراغات الأصلية أو حتى إلغاء أي من تلك الفراغات على مر الزمن.

أما بالنسبة للفراغات التي ذكرت خلال الحجة ويتكون منها مبني "حمام الجديدة" فهي على الترتيب:


- قدران من النحاس وهي من المكونات التي اندثر استخدامها في الوقت الحالي نظراً لتطور وسائل تسخين المياه، بالإضافة لكون النحاس مادة غالباً ثمينة.
- الإقليمي: وهو عبارة عن فراغ أسفل الحمام يأتي تحت القدر مباشرةً يتم حرق مختلف المخلفات فيها كالقمash والقش والخشب وغيرها، وسمي كذلك لأن الناس اعتادت التخلص من المخلفات لديها بإرسالها للحمام ليتم حرقها فيه.
- الجوانبي: وهو الفراغ الرئيسي الداخلي للحمام.
- البراني: أي الفراغ الخارجي للحمام أي قاعة المدخل وتسمى عادةً "القاعة الصيفية"، مسقوفة بقبة كبيرة من الأعلى لإدخال الإضاءة من خلال فتحة وسطية، وفي القاعة مساطب أي أماكن مرتفعة تستخدم للجلوس على هيئة مقاعد من الحجر عادة، كما يتواجد الفراغ بركة للماء.
- إيوان على جانب القاعة الخارجية يستخدم لربط الدواب التي كانت تستخدم للتنقل فيما مضى.
- فراغ داخلي به مساطب للجلوس بالإضافة إلى أدبارتين أي دورات مياه.
- فراغ آخر داخلي يستخدم للجلوس إذ يحتوي على مساطب بالإضافة إلى تغيير الملابس ويسمى "المسلح".

- القاعة الداخلية للحمام وبها مجموعة من المساطب وشادر وان أي بركة للماء البارد.
- الفراغ الأخير في الحمام وهو ما يسمى عادة "بيت النار" ويختلف من إيوانين متقابلين تنقسم بينهما ثمانية أحواض وتسمى "خلاوي" بواقع أربعة أحواض في كل إيوان.
- مجموعة من المرافق والخدمات التابعة للحمام.

نلاحظ بعد استعراض هذا المثال الدقة المتاهية في وصف أجزاء المسبح الأفقي للمبني، ومن المؤكد أن هذه المادة الوصفية التي تشمل عدداً كبيراً من المبني المهمة في المدينة تقيدنا كثيراً في حفظ الكثير من المعالم الحالية والمتغيرة على مر الزمن، خاصة للمبني التي أصبح يعاني وجودها الفيزيائي أو الوظيفي للتهديد.

والشكل الآتي يوضح المسبح الأفقي لحمام الجديدة بأجزائه المختلفة، ويوضح لنا منه دقة الوصف خلال الحجة الشرعية للحمام.

- A: لبراغي البراني (الخارجي) وتسمى القاعة صيفية
- B: أدخانه (مرحاض).
- C: غرفة المشلح (الغرفة المتوسطة)
- G: خلوه (فراغ خاص للاستحمام)
- E: بيت النار (غرفة النار)
- F: موقع الفرن



شكل (2): المسبح الأفقي لحمام الجديدة (المراجع: The Islamic Baths of Palestine, P 103)

نلاحظ باستعراض المسبحات الأفقية لحمامي الدرجة والجديدة على التوالي:


- الدقة المتاهية في وصف فراغات الحمام خلال الحجة الوقافية لكلا الحمامين.

- المسقط الأفقي لحمام حديث مكتمل، بينما المسقط الأفقي لحمام الدرجة يعاني من فقدان بعض الأجزاء، بسبب تعرضه للهدم.

- ورد خلال الحجة الوقية الخاصة بحمام الدرجة وصفا عاماً لفراغ المفقود من حمام الدرجة المتمثل بالمقطع التالي:

"... ثم إلى بيت الحرارة المشتمل على سبعة أحواض متقابلة بخلوئي وابوابات وفسقية بوسطها ومستوقد نار وقدرتى نحاس ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع الماء...."

- بالاعتماد على نصّ الحجة الشرعية بمساعدة النمط السائد لتصميم وبناء الحمامات في الفترة العثمانية ضمن نمط معماري محدد، نستطيع الخروج بتصور تقريري لشكل الفراغ المفقود في حمام الدرجة:



شكل (3): تصوّر تقريري للجزء المفقود من المسقط الأفقي لحمام الدرجة (المصدر: الباحثة)

11-4-3 رموز الوصف العمراني

ارتبطت الرموز السابقة بوصف عقار ما أو مجموعة من العقارات وما يتبعها من فراغات وملحقات، ولا يجب تناسي وجود مادة متفرقة ترد خلال الحجج ترتبط بالوصف العمراني، والتي تعمل على رسم الشكل العام للمدينة بعناصرها المختلفة، كتحديد وجود السوق والحرات والدروب المرتبطة به بالإضافة إلى المعالم المعمارية المهمة في المدينة كالجامع الصالحي الكبير وجامع النصر والبيمارستان وغيرها الكثير من العناصر المعمارية والدينية والتاريخية المهمة في المدينة "...سوق المربعة الملاصقة للجامع الكبير.." ^١.

من جانب آخر تم توضيح كثير من المناطق على حدود المدينة أو خارجها (والتي في الواقع أصبحت الان جزءاً من المدينة خارج المركز القديم) ووصفت في السجلات بوصف ".. ظاهر المدينة" ومعظم هذه المناطق كانت عبارة عن كروم مزروعة "...الكرم المعروف بكرم بليبيوس..." ^٢ ، كما تم الإشارة إلى مكان المقبرة بالنسبة للمدينة "...تجاه مقبرة القلاش..." ^٣ ، وذكرت "القلاس" في مواضع أخرى، كما ذكر مكان المسلح "...باب المدينة بجانب المسلخ..." ^٤ بالإضافة إلى كثير من المناطق الأخرى التي تساعدنا في تتبعها على رسم الشكل الذي تطورت المدينة من خلاله، وهو موضوع جدير بالبحث والتحليل بشكل مستقل وموسع إلا أن هذا الأمر يحتاج إلى دراسة مستقلة وعميقة تتعدي باحتياجاتها ومتطلباتها الجهد الفردي.

12-4-3 أنماط المباني

بعد الدراسة العميقه لعدد كبير من الحجج الشرعية والوقفيات بأنماطها المختلفة التي تناولت العقارات في مضمونها والتعرف على الكثير من أنماط المباني التي تم التعرض لها خلال تلك الحجج، وجد أن كثيراً من هذه الأنماط مازالت قائمة حتى يومنا هذا كالحمامات والصبارات والزوايا - وإن كان بعضها قد تغيرت أسماؤها أو تعرضت إلى التفريغ الوظيفي أو

^١ سجل 4 ص 38 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

^٢ سجل 4 ص 19 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

^٣ سجل 1 ص 92 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

^٤ سجل 4 ص 32 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الشكلـيـ من ناحية أخرى وجد أن كثير من هذه الأنماط اندثرت كلياً إما من حيث الوجود الفيزيائي¹ أو الوظيفي² أو كليهما معاً.

وبشكل عام فإن هذه أنماط المبني التي تم التعرض لها خلال السجلاتـ الباقيـة منهاـ أوـ المـندـثـرـةـ يمكنـ أنـ يتمـ تـصـنـيـفـهاـ إلىـ مـجـمـوعـيـنـ:

3-4-12-4 أنماط المبني من حيث نوع الملكية

وـهـذـهـ الـمـلـكـيـاتـ هـيـ:

1. مـلـكـيـاتـ خـاصـةـ: وـقـدـ يـتـمـ خـلـالـ الحـجـةـ تـوـضـيـحـ الطـرـيقـةـ الشـرـعـيـةـ الـتـيـ آلتـ فـيـهـاـ مـلـكـيـةـ الـعـقـارـ إـلـىـ مـالـكـيـهـ مـنـ إـرـثـ أـوـ بـيـعـ أـوـ هـبـةـ أـوـ غـيرـهـاـ مـنـ طـرـقـ التـمـلـيـكـ الشـرـعـيـةـ (أـحـيـاناـ يـتـمـ تـأـجـيرـ الـعـقـارـ أـوـ اـسـتـخـدـمـهـ مـنـ قـبـلـ مـالـكـيـهـ).

"ادعى.....ان من الجاري في ملكه جميع الفسحة الارض.... الايلة اليه بالشرا الشرعي
من الحاج شعبان...."³

2. مـبـانـيـ مـوـقـوفـةـ،ـ وـهـيـ نـوـعـيـنـ:

• مـبـانـيـ مـوـقـوفـةـ خـيرـيـاـ: وـتـكـونـ عـادـةـ مـبـانـيـ دـيـنـيـةـ كـالـمـسـاجـدـ وـالـزوـاـيـاـ وـالـتكـايـاـ،ـ أـوـ مـبـانـيـ خـدـمـاتـيـةـ عـامـةـ كـالـمـدـارـسـ وـالـبـيـمـارـسـtan.

"...وقف الجامع المعمور بذكر الله تعالى المعروف بجامع الكبير الصلاحي الكائن
بمدينة نابلس..."⁴

¹ مثل بعض الوكالات كالوكالة الفروخية التي تم ذكرها خلال السجلات

² تم ذكر لأسماء الكثير من المطاحن والتي لم تعد موجودة وظيفيا

³ سجل 1 ص 26 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 3 ص 187 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- مباني موقوفة ذرية: وهي مباني كانت بالأصل أملك خاصة تم وقفها من قبل مالكيها تقربا إلى الله تعالى عن طريق رصد جزء من ريعها لبقاء عين وقف خيري كالحرمين الشريفين أو المسجد الأقصى أو مساجد المدينة نفسها.

".....انه وقف واب وحس وسبل وخلد وتصدق وتقربا الى ربہ الكریم.... فی جميع الحمام العامرة الکائنة بمحله الغرب بخط عین حسین وتعزف بحمام الجديدة.... وقفا على مصالح الحرمين الشريفين مکة المشرفة والمدينة المنورة...."¹

وتتنوع العقارات الموقوفة من بيوت سكنية الى دكاكين وبائيات وغيرها الكثير من أنماط المباني الخاصة:

"حضر لدى مولانا الحاكم الشرعي.... محمد بن رجب بن محمد بن خميس النابلسي الناظر الشرعي على وقف جده لامة المدعو سعيد بن حسن النابلسي.... وذلك جميع الدكان القائمية البناء بمحله الحبلة المعدة للبيطرة سفلی الدار الجارية في الوقف المرقوم...."²

3-4-2-2 أنماط المباني من حيث الوظيفة

1. البيوت السكنية، وقد وردت ثلاثة أنماط لهذه البيوت السكنية خلال الحجج الشرعية تم تحديدها من خلال مجموعة من المعايير كحجم البيت، وتعدد فراغاته، والخدمات الملحقة به بالإضافة إلى معايير أخرى تعود إلى الحجة نفسها كالصياغة والألفاظ المستخدمة وغيرها من المعايير، وهذه الأنماط الثلاثة هي:

- **البيوت السكنية البسيطة**، وهي التي تتكون من غرفة واحدة أو غرفتين على الأكثر، وهو عادة يكون بيت مكون من عدة غرف تقسم بين عدة عائلات وتشترك في أحيان كثيرة بالمرافق والخدمات.

¹ سجل 2 ص 13 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 2 ص 13 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"اشترى السيد محمود بطريق الابدال الشرعي من محمد بك ابن حسين بيك عسقلان - بمحله العقبة الفوقا بداخل دار القباني وهو البيت الغربي وتجاه بابه [.....] حمام الدرجة المعلوم العلم الشرعي[....] قدره ستون زلطة مقبوضة وبريت نمة البايع حسب الاعتراف الشرعي"

-**البيوت السكنية المتوسطة** ، وهي تتكون من عدة غرف وتكون مستقلة بمرافقها وخدماتها غالباً ما تكون لها ساحة سماوية خاصة بها.

"اشترى كل واحد من الاخوة ... جميع الدار العاشرة الكائنة في محله الغرب المشتملة على بيتين وايوان وساحة سماوية...."¹

-**القصور**: وتكون من عدة طبقات في كل طبقة منها عدة غرف "بيوت" وساحة سماوية أو أكثر، وفي بعض الأحيان تكون لها حتى حمامها الملحق بها.

"...المشتملة على عدة بيوت علوية وسفلى وساحتين سماويتين وايوان الكائن ذلك في الدار المرقومة من جهة القبلية من ذلك اربع بيوت سفلية وساحة سماوية وايوان وثلاث بيوت علوية وساحة سماوية وجميع الحوش الكائن بلصق الدار المزبورة المشتمل على اودة وشجرة جوز وصفة واسطبل

"...جميع الدار الكائنة بمحله القريون المشتملة على خمس بيوت وحمام وساحة سماوية وادب خانة وبركة ما"²

2. **المبني الدينية**، كالمساجد والتكايا والزوايا وغيرها من المباني الدينية، ومن أهم المساجد في المدينة جامع الصلاحي الكبير وجامع النصر ومسجد الحنابلة.³.

3. **المبني التجارية النفعية**، كالدكاكين والباليكارات والوكالات والحمامات ومن أهم المباني التجارية في المدينة التي تناولتها الحجج الشرعية هي المصاين والتي تناولتها الحجج

¹ سجل 3 ص 104 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ حدث تغيير في بعض هذه الأسماء فأصبح يعرف الآن بجامع الحنبلي.

الشرعية بخصوصية عالية وأوردت عن أسمائها، مواقعها، طبيعة عملها وإنمايتها من طبخات الصابون والمواد الخام التي تحتاجها الكثير من المعلومات والتفاصيل.

ومن أهم الحمامات التي وردت خلال السجلات حمام الريش والجديدة والخليل والدرجة والسamarة^١، أما الوكالات فذكرت الوكالة الفروخية بكثرة في تلك الفترة بالإضافة إلى العديد من المصابن كالناشفية والوشاقية والحلاقية وغيرها.

٤. المباني العامة، وهي المباني التي استخدمتها الحكومة العثمانية كدوائر رسمية لها مثل مبني السرايا والسجن وغيرها، بالإضافة إلى نوع من المؤسسات المدنية التي اندثر معظمها كانت تستخدم لخدمة الناس كالبيمارستان والمدارس كالمدرسة العmadieh وغيرها من المعالم.

يمكننا الآن بعد استعراض أهم الرموز المعمارية للمادة الوصفية داخل السجلات الشرعية الخروج بمجموعة من الملاحظات والنتائج، وإن كانت هذه النتائج قد احتاجت تحليل وتصنيف عدد كبير من الحجج والوقفيات، وربط رموزها ومضمونها ضمن سياق ونسق محدد يؤدي المفهوم المعماري المجمل، وأهم هذه النتائج :

- الدقة العالية في سرد الكثير من التفاصيل والرموز الوصفية عن المباني رغم أن الحجج كانت تصاغ من قبل الكاتب بإشراف القاضي نفسه، ولعل هذه الدقة العالية ناتجة من حرص الشريعة الإسلامية وبالتالي العاملين تحت لوائها على حفظ الحقوق العامة والخاصة بالإضافة إلى منع انتهاك الحرمات الخاصة، أو التسبب بأي نوع من الضرر بين أفراد المجتمع الإسلامي. وتعتبر هذه المعلومات غاية في الأهمية نظراً إلى المصداقية العالية التي تتمتع بها الجهاز القضائي في تلك الفترة.

- إمكانية تكوين قاعدة معلومات معمارية شاملة وتفصيلية للمدينة بأسواقها وحاراتها وأسماء طرقها ودوربها ومعالمها المعمارية الهامة من مساجد ومصابن وحمامات ومعاصر ومطاحن وحتى البيوت السكنية المميزة وغيرها الكثير من المباني المهمة، كما يمكننا تتبع

^١ أصبح يعرف الآن بحمام السمرة.

هذه المعالم من حيث تاريخ إنشائها و التغييرات التي طرأت عليها من حيث المسميات و تلك التي تعرضت لها في مسقطها الأفقي وغيرها الكثير من التفاصيل المعمارية التي نستحق أن يتم تناولها كموضوع مستقل للبحث والدراسة.

- لوحظ التوجه إلى التوسيع الأفقي في المدينة آنذاك، ويظهر ذلك من ندرة وجود مباني تحتوي أكثر من طابقين خلال الحجج والوقفيات، وربما يكون ذلك عائداً إلى طريقة إنشاء المباني واستخدام الجدران الحاملة والتي كان يصل سمكها في بعض الأحيان إلى أكثر من متر، مما يعيق عملية الامتداد العمودي والذي أصبح ممكناً فيما بعد مع تطور الطرق الإنشائية ومواد البناء المستخدمة.
- وأهم نتيجة نستطيع استخلاصها بعد استعراض هذه المادة ورموزها المختلفة التركيز الكبير في الوصف على المسقط الأفقي في المبني وليس على الواجهات، وربما يعود ذلك إلى سيطرة الناحية الوظيفية للمبني الأساسية على الناحية الشكلية، فالفراغ يولد بناء على حاجة استخدام محدد ويدرس من خلال العلاقات الوظيفية للفراغات المتعددة في المسقط الأفقي بمستوياته المختلفة، أما الشكل فيكون نتيجة تلقائية لهذه العفوية في البناء والتشييد، ولا يعني هذا التقليل من أهمية الواجهات أو الشكل النهائي للمبني وإنما الإشارة إلى أن التشكيل بشكل عام لم يكن هدفاً أساسياً خاصة في المبني السكني.

عد استعراض المادة المعمارية الوصفية برموزها المتعددة وتدعم ذلك الرموز بالأمثلة والمقاطع من الحجج الشرعية والوقفية كأول محور من محاور هذه الدراسة المكونة من ثلاثة محاور، يأتي عرض المحور الثاني من هذه الدراسة في الفصل التالي وهو الأحكام الشرعية المرتبطة بأمور البناء.

الفصل الرابع

الأحكام الشرعية المرتبطة بأمور البناء

تم في بداية الدراسة استعراض أهمية الدور الذي لعبه القاضي في الدولة العثمانية على المستوى السياسي والإداري والاجتماعي، وبالتالي أهمية دور المحكمة الشرعية في تسهيل شؤون الأفراد وإجراء معاملاتهم اليومية، وتوضيح أهمية التوثيق في الدولة العثمانية وخصوصية وثائقها وسجلاتها.

أما الفصل الحالي فقد تناول محور آخر من المحاور الثلاثة الأساسية التي رسمت بمجموعها الإطار العام للمادة المعمارية داخل السجلات الشرعية، وهذا المحور يتمثل بالأحكام الشرعية المرتبطة بأمور البناء، والتي كانت تصدر عن مجلس الشرع الشريف فيما يخص حل المعضلات المتعلقة بأمور البناء المختلفة.

4-1 صلاحيات الحاكم الشرعي وعلاقتها بالبناء

توضح الحجة التالية والتي هي عبارة عن مراولة رسمية من قبل الحاكم الشرعي في القدس الشريف "قاضي القضاة" لتنصيب حاكماً شرعاً لمحكمة مدينة نابلس (نابلوس كما كانت تسمى في ذلك الوقت) أهم المهام والمسؤوليات وبالتالي الصلاحيات التي يتمتع بها الحاكم الشرعي والتي منحه المكانة الرفيعة والمركز المهم دينياً واجتماعياً وحتى سياسياً.

"توقيع رفيع صدر انشاه وتحريره هو ان سيدنا ومولانا اعلم العلماء المتبحرين افضل الفضلاء المتاخرين منبع العلم والحلم والفضل و اليقين المختص بمزيد عناية الملك المعين حلال مشكلات الدين شيخ شيوخ مشايخ الاسلام والمسلمين وارث علوم الانبياء والمرسلين العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل المولى الموقعا خطه الكريم عليه نظر الله بعين عنايته وكان له ولا يكن عليه نصب حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل الخطاب المرعى فخر (.....) حسن افدي نايبا بمحكمة مدينة نابلس بتعاطى الأحكام الشرعية وبفصل الدعوى بين الرعية ويكتب الحجج والسجلات ويعقد الإنجح وينصب الوصياء الصلحاء ويقسم المتروكات بين الوراث على ما فرض الله تعالى ويضبط مال الغياب

وفوض إليه ذلك كله فترة شهر تاریخه الدناه نصبا شرعاً وعليه بتقوى الله في
الامور كلها تحريرا في اليوم الثالث من شهر رمضان المعظم قدره وحرمته من
شهور سنة ست ستين والـ¹"

ونستطيع من خلالها حصر مهام وصلاحيات الحاكم الشرعي داخل مؤسسة القضاء
بمجموعة من الأطر والميادين ضمن الحدود الشرعية، وتعتبر أهم مسؤوليات الحاكم الشرعي:

- تعاطي الأحكام الشرعية وحل النزاعات والبت في الدعاوى بين الأفراد.
- كتابة وتدوين الحجج المختلفة داخل السجلات.
- إجراء عقود الزواج.
- تنصيب الأوصياء على الأيتام مع التحري عن مصداقتهم.
- تقسيم الترکات بين الورثة بأنواعها المختلفة من مال وعقار وحتى فرش بيت أو ملابس
وغيرها، على ما فرضته الشريعة الإسلامية.
- صون حقوق الأفراد من مال ومحاصيل وحصص بعقارات وغيرها، الحاضرين منهم
والغائبين.

ورغم أن موضوع العقارات يرد في حجج توزيع الترکات وتنصيب الأولياء على الأيتام
ذوي العقارات والمصادقة على الملكيات والحقص، إلا أن طبيعة المادة المعمارية التي ترد
خلال مثل هذه الأنماط من الحجج تتبع في الغالب النمط الوصفي من المادة المعمارية والذي تم
مناقشته في مقدمة هذا الفصل برموزه المتعددة والملامح الوصفية لكل من هذه الرموز خلال
مجموعة من الحجج بأنماطها المختلفة.

أما المادة المعمارية الجديدة فترتبط بشكل وثيق بحجج الدعاوى وفض النزاعات بين
الأفراد والأنماط المختلفة التي ترد من خلالها، والأحكام الشرعية التي يستند إليها الحاكم

¹ سجل 1 ص 61 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الشرعى في حل مثل هذه النزاعات والقضايا، مع العلم أن هذا النوع من الحجج لا يأتي على هيئة أو شكل واحد وإنما تتعدد هيئاته وأشكاله تبعا لاختلاف نوع الدعوى وطبيعة النزاع والأطراف المتنازعين وغيرها من العناصر المتعددة المكونة للحجج.

وتحتل الحجج التي تتناول حل النزاعات بين أفراد المجتمع مساحة كبيرة من السجلات العثمانية، ومن بين هذه النزاعات تلك التي تدور حول العقارات باختلاف موضوعها وصياغتها وأسباب طرحها تمدنا بأكثر من نمط من المادة المعمارية، تختلف باختلاف المشهد والحدث والقضية و سنحاول أن نخرج بصيغة أو أكثر لترتيب وشرح هذه المادة بأنماطها بعد أن نرتّب الدعاوى ومواضيعها ضمن الأطر المشتركة لها.

٤-٢ هيكلية الدعوى ومنهجية اخذ القرار

تضم السجلات عددا كبيرا من الدعاوى الخاصة بالعقارات كالنزاع على ملكيات المباني والتركات وغيرها، إلا أنها تشتهر ببنية عامة وصيغة تطغى عليها في أغلب الأحيان وتکاد تكون هذه الصيغة هي الأعم بالنسبة لحجج الدعاوى بصرف النظر عن موضوع الخلاف أو الحكم الشرعي المستند الذي استند إليه القاضي لحل هذا الخلاف، وتظهر في الدعوى التالية التي تتضمن دعوى لإغلاق طاقتين بسبب كشف العورات، وهذا النمط من الدعاوى كثيرا ما يرد خلال السجلات:

"حضر إلى مجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف الحاج احمد الحموي
وادعى على اولاد شعبان بن سعدة الحاج حمدان و محمد و الحاج عمر وصالح
انهم احدثوا بنا عليه في دارهم و فتحوا لها طاقتين كبيرتين مطلتين على ملكه
وداخل بيته وضرر منها ضررا شرعا وطال النزاع والخصام بينهم بالمجلس
الشرعى و طلبوا الكشف و التحرير على ذلك فتوجه العبد الفقير بنفسه و معه
جمع غفير من المسلمين الثقة الموحدين إلى دار المدعى عليهم بحضورهم
وحصل الكشف و التحرير على البناء المذكور و على الطاقتين المذكورتين فوجدت
مطلتين على ملكه وداخل بيته مسكنه وعلى حريميه و عوراته طبق دعواه وليس
بينهم شارع ولا حائل يمنع نظرهم عن حريميه و عوراته وشهه جمع من

ال المسلمين بن فتح الطاقتين المذكورتين ضرر يليغ وكشف لحال المدعى وحريمه ويحصل منها اطلاع على عوراته وطلب من الحاكم الشرعي امرهم بسد الطاقتين المذكورتين بالوجه الشرعي فعند ذلك امرهم **الحاكم الشرعي** بسد الطاقتين المذكورتين دفعاً لضرر المدعى المرقوم بحدث الطاقتين على حريمه وملكه و عوراته دفعاً لضرر المدعى واعتماداً على كلام الابية الاعلام رضي الله تعالى عنهم حيث منعوا احداث الضرر والحال ان لا شارع بين الملوكين و لا حالي بينهما يمنع الضرر والزمهن بذلك امرا و الزاما صححين شرعين تحريرا في سادس وعشري شهر صفر الخير من شهور سنة واحد واربعين ومائة وalf.....¹

ولدى تحليل مجموعة كبيرة من الدعاوى المشابهة لهذا النمط (وإن اختلفت بطريقة الطرح أو بموضوع الخلاف أو أطراف الدعوى) يمكن وضع آلية لصياغة الدعواى والمراحل المكونة للدعوى ، ولابد من الإشارة هنا الى أن هذه المراحل قد تمت مناقشتها في الفصل الأول وذلك بالاعتماد على مصادر مختلفة قامت بالبحث في مراحل إعداد الحجج وبالتالي السجلات الشرعية، وكثير من هذه المراحل لا يتم ذكرها بنصوص الحجج نفسها بل تم التعرف عليها من خلال المراجع التي تناولت التاريخ العثماني بمختلف جوانبه كموضوع للبحث والدراسة، أو بعض الكتب التاريخية التي عاصرت الحكم العثماني، والمراحل التالية هي عبارة عن تلك المستمدة فقط من نصوص الحجج نفسها داخل سجلات محكمة نابلس الشرعية، أجل ربطها بالناحية المعمارية لاحقا:

- ذكر أطراف النزاع بدءاً بالطرف المدعى الذي عادة يطلب الطرف المقابل المدعى عليه للحضور إلى مجلس الشرع الشريف لإنشاء دعوى صحيحة شرعاً لدى الحاكم الشرعي.
- ذكر سبب الدعوى وموضوعها و توضيح نوع الضرر الذي الحق بالمدعى أمام الحاكم الشرعي.
- يتم سؤال المدعى عليه وعادة ما ينكر ويدرك حجته بالمقابل والتي قد تكون على أكثر من شكل كحلف يمين أو إبراز حجة قديمة أو إحضار شهود .

¹ سجل 5 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- يطلب المدعي عادة وأحياناً كلا طرفي النزاع من الحاكم الشرعي الكشف على مسرح الخلاف (العقار) لتقدير وثبت حصول الضرر وللأخذ بأقوال الشهود من الجيران عادة.
- يحصل الكشف بعد موافقة الحاكم الشرعي، إما من قبل الحاكم الشرعي بنفسه بصحبة جماع من الثقة" والتمس كل منهم من الحاكم الشرعي الكشف على ذلك والتحرير على ما هناك فاجابهم إلى طلبهم وتوجه بنفسه الركيبة العادلة المرضية وصحبه جماع من المسلمين وحصل الكشف...¹ أو يقوم الكاتب بالنيابة عن القاضي بناء على طلب منه ويصحبه جماع المسلمين الثقة ".... فعين مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه كاتبه الفقير إلى الله سبحانه وتعالى مصطفى ابن المرحوم السيد احمد الحنفي فتوجه وصحبه جماع المسلمين...".²

وفي كثير من الدعاوى كان يتم اصطحاب أصحاب الخبرة من المعماريين أثناء إجراء الكشف طلباً لخبرتهم العلمية والعملية في الثبوت من الأمور الإنسانية" ... وحضر الكشف كل واحد من منصور بن يونس الشرابي وخلف بن خليل المعماريين...³، وعادة ما يؤخذ بشهادة الشهود من الساكنين بالجوار .

- يتم الرجوع إلى مجلس الشرع الحنيف ويصدر الحاكم الشرعي حكمه بناء على ثبات حصول الضرر ويدرك عادة القاعدة الشرعية التي استند إليها في حكمه "... اعتماداً على كلام الآية الاعلام رضي الله تعالى عنهم حيث منعوا احداث الضرر..." .

- تشهد مجموعة من الحاضرين لثبات الحكم الشرعي ويشرط بهم الثقة ورجاحة العقل" .. من المسلمين الثقة الموحدين من العلماء الأعلام والسيادات الكرام وجمع من الأئم من الخاص والعامل ممن ستكتب رسم شهادتهم⁴ ..

¹ سجل 5 ص 50 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 26 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 1 ص 88 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 5 ص 74 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

4-3 أنماط الدعاوى حسب موضوع الخلاف

- إزالة لضرر ما مثل أدب خانة¹ أو مدخنة أو مصرف وغيرها من العناصر التي قد تسبب ضررا للجوار.

"ما تنازع كل واحد من رجب بن خليل الهيل مع كل واحد من الأخوة بسبب الادب خانة الحادثة من بيت رجب الهيل المرقوم بطريق التعدي من اولاد فايق بشه و حصل لبيت رجب المزبور بسبب ذلك ومن رايته ضررا بليغا و طال الخصم و النزاع بينهم بسبب الادب خانة المزبورة وطلبو من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه الكشف على ذلك و التحرير على ما هنالك فاجابهم اليه و توجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبته جمع من المسلمين الثقة الموحدين من العلماء الاعلام و المعمارية و اهل الخبرة والمعرفة ممن ستكتب رسم شهادتهم ادناه فحصل الكشف والوقوف بيت رجب المرقوم فوجد بصفة مضحكة ورایحة فاحشة لا يستطيع الانسان الجلوس فيه من (.....) رايته الفاحشة واحبر المعلم سليمان معمار باشى بالمدينة المزبورة ان في بقاء الادب خانة على حاله ومروره من بيت رجب المرقوم فيه ضرر بالغ على ساكن البيت المزبور وفي ازالته نفع عظيم ودفع ضرر عن عباد الله تعالى اخبارا مرعيا فلما تامل مولانا الحاكم الشرعي في ذلك وتبين وظهر له ما هنالك عرف يوسف ورجب ومحمد ومن يشركهم في دار فايق بشه ان الضرر يزال شرعا وان ضرر عباد الله لا يجوز شرعا وامرهم بازالة ادب خانةهم وضررهم عن بيت رجب المزبور لان الضرر لا يجوز شرعا ويؤدي الادب خانة عن بيته....."²

"...وأن المدعى عليه المرقوم قد أحدث مصرا فـي الدار المزبورة... وطالبوه بازالة المصـرف....".³

- إغلاق فتحات أو طاقات مجاورة للعقار وتكشف الحرير والوراث.

"... وان في داخل الطبقة طاقتان مطلتان على ساحة ممر دار الموكلة المزبورة في جهة الشمال وانه حين اشتري الطبقة المرقومة اشرطت عليه الموكلة بــسد الطاقتين

¹ وتنكتب أحياناً أدب خانة ويقصد بها المرحاض

² سجل 3 ص 13 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 5 ص 50 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

المذكورتين وسدهما باحجار والآن فتحهما ويطالبه بسدتها لأن ذلك يضر بحالها وفي ذلك اطلاع على النساء..¹.

- منع الإستطرار² بسبب كشف العورات أو أسباب أخرى.

"...وان الداعين والمدعى عليهم سيسنطرون لسطح البيتين العلويين بدرج احدث بعد المقاسمة راكب على سطح بيت المدعينو من يشركهم وهو البيت الشمالي وان الدرج يضر بهم وطالبوهم بازالته شرعا....".

- الطعن في ملكية (او ما يسمى حالة وضع اليد بغير حق شرعي) او تقسيم تركة وغيرها المتعلقة بملكية العقار بين مجموعة من الأفراد.

"... قايلا في تقرير دعواه ان جميع البيت العامر الكائن بنايلوس بدار الغزاوي انه من جملة الدار الغربية ولموكلة النصف منه وهو البيت الشمالي الصغير الذي يفتح ببابه الى جهة القبلة وهو الراسب على الممر ويطالبه برفع يده عن نصف البيت المذكورة تسليميه للموكلة المذكورة..⁴".

- في تعدي على الملكية أو على الحدود أثناء توسيع بناء مجاور أو إضافة عنصر جديد لنفس المبني قد يؤثر بالمباني المجاورة.

"...ان المدعى عليهما المزبورين احدثا طبقة جديدة بدارهما .. وركبا الطبقة على ظهر اليوان المجعل مطبخا ... وان حايط الطبقة المزبورة الشمالي راسب على حايط بيته الملائق لليوان المزبور من جهة الشمال وقد أضر ذلك بيته ضرراً بليغاً وطالبهما برفع بنائيهما عن حايط بيته المزبور...⁵".

- للمطالبة بحق الشفعة⁶.

¹ سجل 5 ص 17 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² يقصد به استخدام الطريق من قبل أكثر من عائلة متغيرة

³ سجل 5 ص 16 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 1 ص 86 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁵ سجل 5 ص 71 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁶ وهي عبارة عن أحقيـة التـملك (بالـشراء) أو الاستـخدام (بالـتأجير) نـظـراً للـمجـاـورة الـمـباـشـرة منــعاً لــلـضـرـر أو كــشـفـ العـورـات

"...وانها لما علمت بالمبیع المرقوم تملکت المبیع المرقوم لزوجها ابراهیم المرقوم

1" بحق شفعة الجوار

- طلب منع فتح باب بسبب الضرر الناتج عن اختراق الخصوصية وانتهاء الحرمات.

"...وان المدعى عليه المرقوم فتح بحایته الذي عند الساحة المرقومة ببابا جديدا

2" ليستطرق منه للساحة... ويطالبوه بسد الباب

- طلب هدم بيت خرب، دفعاً للضرر بالجار والمار.

"حضر الى مجلس الشرع الشريف ومحلل الدين المنيف الرجل المدعي الحاج غالى بن ابى هاشم وذكر لمولانا الحاكم الشرعى ان البيت الجارى فى ملك صالح الزوكاري واولاد(.....) الكائن بداخل دار ابى هاشم الراكب على المدرسة العمادية بمحطة القريون الملائق للبيت سكن غالى المرقوم خراب ومايل للطريق وايل للهدم و السقوط.....".³

- تراضي بعد خلاف على بعض الخلافات الخاصة بالمباني احتراماً للعرف.

"تصادق كل واحد من الحاج عبد الكريم ابن ابى شهوان وخالد بن عيواز على ان يضيف الحاج عبد الكريم الطاقة السفلية التي في بيته المطلة على دار خالد المذكور ويبقى منها جانبها يدخل منه الفضا على البيت المذبور على الوضع القديم وان له خالد المذكور في ابقائها على حالها الاصلى بعد ان اراد الحاج عبد الكريم ان يوسعها فاختلفا على ذلك وتشاجرا ثم بعد ذلك حضر كل منهما الى المجلس الشرعى ومعهما جمع غفير من المسلمين ودخلوا بينهما بالوفاق ترك المضاررة لكونهما جارين متلاصفين رعاية لحق الجوار بينهما فتوافقا على ذلك وعلى ترك الطاقة التي على سطح البيت المذكور ايضا على حالها مصادقة وموافقة صحيحين شرعاً".⁴

¹ سجل 3 ص 162 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 13 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 5 ص 11 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 5 ص 111 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وغيرها الكثير من الأسباب التي تتعلق بالنزاع على موضوع عقار ما بسبب الضرر أو انتهاء الخصوصية أو التعدي على الملكيات الخاصة وال العامة، وهي أهم الدافع التي تقوم عليها الدعاوى الخاصة بموضوع العقارات داخل السجلات الشرعية.

4-4 الأحكام الشرعية الأساسية التي يستند إليها القاضي لحل النزاعات

قامت دراسات عددة عربية وأجنبية تناولت موضوع الأحكام الشرعية الخاصة بشؤون تنظيم البناء في المدن الإسلامية، ولعل من أهم هذه الدراسات دراسة الدكتور أكبر "عمارة الأرض في الإسلام" وهي دراسة تقوم على مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، أي أنها تستند غالباً على النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة المشرفة وأحكام مجموعة من الأئمة الكبار وروایات من التاريخ الإسلامي القديم لاستبطاط نظم وأحكام التملك والتعمير التي كانت سائدة عبر التاريخ الإسلامي، وقد استخدم الكاتب الكثير من الأمثلة عبر البقاع الإسلامية الممتدة زماناً ومكاناً.

أما البحث الحالي فقد ركز على المادة المعمارية داخل سجلات المحكمة الشرعية بمدينة نابلس ضمن فترة محددة، وتم خلاله تحليل الأحكام الشرعية المرتبطة بشؤون البناء كشكل من الأشكال الذي وردت فيه المادة المعمارية دون التركيز على موضوع الأحكام بشكل مستقل عن هذه السجلات بالالجوء إلى مصادر أخرى شرعية كانت أو تاريخية.

وتقوم هذه الأحكام الشرعية بمجموعة من القواعد الشرعية العامة التي تناقلت عبر التاريخ الإسلامي، وظهرت جلية في الأحكام الشرعية التي صدرت عن القاضي بمجلس الشرع في حل النزاعات والقضايا المختلفة، وهذه الأحكام الشرعية تأتي أحياناً على أكثر من صورة وهياه إلا أنها تعطي نفس الأصل الشرعي المقصود، وهذه الأحكام هي:

- لا ضرر ولا ضرار، أو وجوب رفع الضر.
- الأولوية للأسبقية أو الأقدمية (القديم يبقى على حاله أو على قدمه).

- رفع الضرر عن الجار والمار.
- دفع الضرر الأشد أو الأكبر بالضرر الأخف.
- حق الشفعة وشروطه.
- العرف.
- أحيانا يتم الحكم حسب رأي صريح لعالم من علماء المسلمين ممن أخذ برأيهم بواقعة أو بدعوى مشابهة.
- يتم في حالات كثيرة إجراء مصالحة بين المتخاصمين وحل النزاع وديا وبالتالي إلغاء الدعوى بنفس المجلس.

ونستطيع أن نعتبر مجموع هذه الأحكام الشرعية قاعدة ثابتة وصلبة وما زالت تعبر عن قيمنا وهويتنا، من هنا يمكن أن يستمد منها الكثير من القوانين والتشريعات بما يخص موضوع المباني والعمران وكافة المجالات الأخرى.

4-5 المصطلحات القانونية المرتبطة بالمفاهيم المعمارية

من ناحية معمارية نستطيع استخلاص مجموعة من القوانين والأحكام الشرعية المعمول بها والتي يمكن اعتبارها نواة أساسية ولدت منها وتطورت **القوانين المتعلقة بتنظيم شؤون البناء** وعلاقة المباني بعضها ببعض، ويمكن إجمال الشكل العام لتلك القوانين **بالمصطلحات التالية** التي تم طرحها من خلال السجلات بشكل مباشر في بعض الأحيان وضمني في كثير منها، تم تحديدها بعد إجراء دراسة تحليلية عميقة لعدد كبير من الأنماط المختلفة للدعوى:

- **القوانين الخاصة بحفظ حدود الملكيات** (في مجال العقارات) سواء للعقارات نفسها ككل أو لأجزاء من عقار ما، كأرض فراغ، سطح لعقار كبيت أو دكان، حاكرة أو بستان داخل حدود مبني أو على حدوده وغيرها من أنماط الملكيات، ويعتبر حفظ الحقوق العامة

والخاصة من أهم الأهداف التي حركت النظام القضائي بشكل عام وبالتالي أنتج الحجم الهائل للمادة المعمارية بأنماطها ومحاورها المختلفة.

- القوانين الخاصة بالإستطراق واستخدام الطرق العامة وشبه العامة والخاصة من قبل الساكدين في نفس الحوش، والذي يضم مجموعة من الوحدات السكنية المتلاصقة والمترابطة التي تشتراك بساحة المدخل والطريق الخاص وغيرها من المرافق والخدمات والفراغات المشتركة، وأهم المحددات التي يجب مراعاتها فيها وأهمها الخصوصية وحفظ الحقوق العامة والخاصة.
- القوانين الخاصة بإنشاء بناء سواء بالتوسيع أفقياً أو عمودياً ضمن العقار نفسه لنفس المالكين، أو البناء على سطح عقار أو في أرض فراغ أو ساحة لمالكين جدد، ويشير هذا النمط من الحجج إلى التداخل الكبير والملاحظ في الملكيات بين المباني على المستويين العمودي والأفقي، فليس بالضرورة أن يكون مالك الطابق الأرضي لعقار ما مالكاً لسطحه بنفس الوقت، مما يستدعي حساسية عالية من المشرع للقوانين والأنظمة في التعامل مع الإضافات والتوسعات بحيث يضمن الحد الأدنى من الخصوصية ومنع الضرر على المستويين العام والخاص.
- القوانين الخاصة بعلاقة المباني المتلاصقة بعضها ببعض (وإن كانت لا تشتراك بنفس الحوش)، والتي تتناول موضوع الفتحات والساحات والمداخل وغيرها من العناصر والفراغات المشتركة بطبيعة الموقع.
- القوانين الخاصة بإزالة أو تغيير وضع في البناء بهدف منع حدوث ضرر ما.
- القوانين الخاصة بحق الشفعة وهي أحقيـة امتلاك العقار من أصحاب المبني الملاصق ضمن شروط معينة في حال وجود إرادة لبيع أو تأجير عقار من قبل المالك المجاور.

4- نتائج عامة حول الأنظمة الخاصة بالمباني والشكل العام للمدينة

تعطينا جميع هذه القوانين المستخلصة من الحجج الخاصة بالداعوى بمختلف الأنماط بالجمل تصورا عن المحددات الشرعية التي كان يستند إليها القاضي في أحكامه وبالتالي يتعامل بها أفراد المجتمع كل في تنظيم أمور البناء فيما بينهم والتي تستمد غالبيتها من صميم العقيدة الإسلامية مع تدخل التقاليد السائدة في بعض الأحيان ، مما يؤكّد على مجموعة من النتائج في هذا المجال:

1. شؤون البناء لم تكن عشوائية وغير منظمة بل تبعت نظاما واصحا مبني على أساس ومعايير واضحة.
2. كان للشريعة الإسلامية حضورا كبيرا في الحياة العامة والخاصة لدى الناس شملت التعاطي بأمور البناء كنتيجة طبيعية.
3. لقد كان هناك نوع من المرونة في التعامل مع قوانين البناء إذ لا تشترط ببساطة أكثر من تراضي الجوار وعدم وقوع ضرر أو تعدي على الحق العام والخاص، كما أن هذه المرونة نابعة من مرونة الشريعة نفسها والتي كانت مرجعا قويا وثابتنا في ذلك الوقت، ليس فقط في أمور البناء وإنما في كافة مناحي الحياة.
4. إن تتبع مثل هذه القوانين يساعدنا في تصور عن طبيعة تكوين النسيج العمراني والذي هو ببساطة مكون من تراكم الوحدات الصغيرة جنبا إلى جنب ضمن المعايير العامة من وضوح الحقوق والخصوصية ضمن المرونة المتاحة، بالإضافة إلى نمط الملكيات المتدخلة أفقيا وعموديا والحساسية العالية المطلوبة للتعامل معها.

ويعود هذا التداخل الكبير للنسيج العمراني بشكل عام إلى سببين أساسيين ألا وهما طريقة البناء والتسييد السائدة وعدم الاكتفاء المادي لدى عامة الناس، مما يدفعهم إلى بيع سطح عقارهم لاستكمال عملية البناء المكلفة، ولهذا نجد أن قصور الأغنياء تمتاز باستقلالية أكبر على الأقل على المستوى العمودي نظراً لتوفر المقدرة المادية لدى مالكيها.

5. كان هناك دوراً واضحاً للخبرة المعمارية في اخذ القرارات داخل المحكمة تمثلت في دور المعماري باشي، الذي كان يؤخذ برأيه ويشترك غالباً في عملية الكشف وتقدير التكاليف وحالات التعدي في البناء وغيرها وهذا يدل على الاختصاص ضمن إطار الشريعة بشكل عام والنظام القضائي بشكل خاص.

6. إذا كانت الملكية وحفظ حدودها تلعب دوراً كبيراً ضمن إطار هذه القوانين فان من الواضح انه كان سبباً في توثيق الكثير من الملامح المعمارية بصورة تلقائية وغير مقصودة لذاتها، إلا أنها أعطت قاعدة واسعة من المعلومات تقييد كل من أراد أن يطرق هذا المجال بموضوع البحث أو الدراسة.

7. كان من الملحوظ الاهتمام بنوع معين من الدعاوى وإعطائهما **خصوصية بالتعاطي** معها من قبل الحاكم الشرعي، مثل بعض الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة والدعوى التي كانت تشمل الشخصيات المهمة سياسياً أو اجتماعياً أو اقتصادياً في المدينة، وتظهر هذه الخصوصية من خلال حصول الكشف من القاضي شخصياً مع وجود جمع غيره بالإضافة إلى الأهمية في وصف المبني أو تفاصيل موضوع الخلاف وغيرها من المراحل التي أنتجت الحجة بشكلها النهائي.

8. رغم الصلاحية الواسعة والسلطة الممتدة التي تتمتع بها القاضي بشخصه، والتي قد تدفعنا إلى التفكير بوجود **مركزية شديدة** بعملية اخذ القرار وسن القوانين، إلا أن عملية تحليل تلك الحجج والدعوى تجعلنا نخرج من تلك الدائرة الضيقة والمحدودة، عندما نلاحظ العملية الطويلة والمراحل المتعددة التي يتبعها القاضي، إما بشخصه مباشرةً أو من خلال الطاقم الذي يعمل معه أو يستعين به من الخبراء والمحفظين والشهود وغيرهم، لتحقيق أكبر قدر من المصداقية وتنبيت ما فيه الخير لجميع الأطراف، وبالتالي إصدار حكمه على الأساس الشرعي المطلوب منه.

9. تعتبر عملية إصدار الحكم واتخاذ القرار **متعددة الأقطاب**، وإن كان الحكم يصدر من الحاكم الشرعي بنفسه، فاتخاذ القرار عملية تعتمد على أركان أربع تتمثل في:

- الركن الأول: أطراف الدعوى من مدعى ومدعى عليه وأدلى بهم
- الركن الثاني: موضوع الدعوى.
- الركن الثالث: شهادة الجيران بشكل خاص والشهود عامة بالإضافة إلى خبرة المعمار باشي العملية في المجال (وهم يمثلون دور المجتمع).
- الركن الرابع: الأصول الشرعية والعرف.

نتيجة لاستعراض المادة المعمارية المتعلقة بالأحكام الشرعية وبالتالي بأنظمة وقوانين البناء المنبثقة عنها، من مصطلحاتها الشرعية الثابتة الأصول وأنظمتها المرنة التي تخدم البعد الإنساني النابع من تكريم الشريعة للنفس الإنسانية، إلى طريقة طرح الدعاوى وعملية التعاطي معها من أجل الوصول إلى حكم يخدم الإنسان والمجتمع، نجد أن هذه العملية ما هي إلا تمثيلاً للمشاركة المجتمعية التي ينادي بها في أيامنا هذه في كافة الدول والمجتمعات المتقدمة، كانت أساساً لعمل مؤسساتنا منذ عدة قرون خلت.

من ناحية أخرى نجد أن مؤسسة القضاء وإن كانت تعمل بشكل مستقل، إلا أن آلية عملها تعتمد على التكامل بين التخصصات المختلفة، وهذا ما يدل عليه الاستعانة بأصحاب الخبرة في شتى المجالات كالعمران والشرع وأفراد المجتمع المؤوثق برأيهم قبل اتخاذ أي حكم، وعلى الرغم من تعدد المؤسسات التي تخدم المجال المعماري والعمري على مستوى المدينة في أيامنا هذه كالبلدية ووزارة الإسكان وحتى المؤسسات الأكademie وغيرها من الهيئات العامة والخاصة، إلا أنها تفتقر إلى هذا التكامل بعملها فيما بينها على المستوى العام، وهذا ما ينتج عنه نوع من التشويش في تحقيق النتائج المرجوة لكل مؤسسة من هذه المؤسسات التي تعمل بشكل مستقل ومنفرد.

وسيتم في الفصل التالي عرض المحور الثالث والأخير من المحاور الأساسية للمادة المعمارية داخل السجلات الشرعية والمتمثل في عمارة العقارات ومرمتها، لتتكامل الصورة الشمولية العامة عن مميزات هذه المادة وربطها بأنماط الحجج الشرعية والوقفية خلال السجلات.

الفصل الخامس

ترميم المباني

١-٥ الحج التي ترد خلالها هذه المادة

لم تتحصر أهداف القضاء العثماني بما يخص موضوع العقارات في الحفاظ على الحقوق والملكيات، ومنع وقوع الخلافات بين الأفراد بسبب الضرر أو التعدى بالبناء أو اختراق الخصوصية والحرمات ، بل تعدت إلى الاهتمام بالحفاظ على المبني نفسها من التدهور الطبيعي بسبب الاستخدام أو العوامل الطبيعية والعمل من أجل تحقيق ذلك على وضع مجموعة من المعايير والمحددات.

ولأن من البديهي أن يقوم المالك لعقار ما المستخدم له بالقيام بما يحتاجه العقار من أعمال صيانة أو إضافات لضمان استخدامه لهذا العقار ضمن المعايير الائقة والتي ترتبط بوضعه الاجتماعي والمادي والثقافي، ارتبط هذا النمط من المادة المعمارية المتمثل بعمارة العقارات ومرمتها بالحالات التي يتم فيها استخدام المبني من غير مالكه، كتأجير المبني أو استخدام المبني الموقوفة من قبل الناظر أو أحد المستحقين في الوقف أو تحكيرها، وفي هذه الحالات يقوم القاضي بنوع من الإدارة والمتابعة.

من هنا وردت المادة المعمارية المتعلقة بترميم المباني (أو عمارة العقارات ومرمتها بحسب ما وردت خلال السجلات الشرعية) غالباً خلال أنماط الحجج التالية:

- تأجير عقار ما كدار أو حمام أو مصبة أو غيرها من أنماط المباني.
- بعض أنماط الحجج الواقعية كحجج إيقاف العقارات، تحكيرها، استبدالها، ودفاتر الوقفيات بنوعيها الدورية ودفاتر الترميم.
- بعض أنماط الدعاوى ولاسيما التي تختص بالمباني الموقوفة والمحكرة والتي غالباً ما يقوم بها ناظر الوقف بطلب تحصيل أموال صرفها في الترميم.

وقد تم التركيز على الحجج الوقافية نظراً لتنوعها وحيث المواقع وغنى المادة المعمارية التي تغطيها.

وقد كان للتركيز على المادة المتعلقة بترميم المباني الموقوفة علاقة وثيقة بالمفهوم المجرد للوقف نفسه والهدف الذي من أجله وجد هكذا نظام داخل شريعتنا الإسلامية، إلا أن هذه الدراسة ليست في نطاق تحليل المفاهيم المجردة من هكذا نظام أو غيره وإنما فقط إعطاء صيغة للمادة المعمارية التي ترد خلال الحجج المختلفة بعد تحديد شخصية مشتركة لمجموعة من الرموز والمصطلحات والمتغيرات التي تشكل معاً ملامح المادة المعمارية ككل.

5-2 خصوصية الحجج الوقافية في السجلات الشرعية

تمت الحجج الوقافية بأهمية خاصة ضمن السجلات الشرعية ظهرت من خلال عدة جوانب ومزايا يمكن إجمالها بالأمور التالية:

1. اتساع المساحة التي تغطيها في السجلات الشرعية، وبشكل خاص في السجلات الثلاثة الأولى.
2. تنوع الأنماط والمواضيع التي تتضمنها من تعينات، ووفقيات، وتحكير، واستبدال، ودعوى، ودفاتر وغيرها من الأنماط التي تغطي موضوع المبني الموقوفة من جوانب عدة تكاد تكون شمولية ومفصلة، وهذا ما جعل المادة المعمارية الواردة خلالها غاية في التنوع والتميز والغنى.
3. تميزها من حيث بنيتها الشكلية وذلك من خلال العناصر والمفردات المكونة لها، فهي تتفرد بشكل الصياغة والألفاظ والعبارات المستخدمة فيها، بالإضافة إلى حجم الحاجة نفسها وكثرة الديباجات البينية البلاغية التي تتضمنها.
4. من الملاحظ أن كثيراً من المعالم المعمارية الهامة كالحمامات والمصابن والبيوت المميزة كانت في تلك الفترة تتنمي للمباني الموقوفة ذرياً، بالإضافة إلى المعالم الدينية الأخرى

كالمساجد والزوايا والأضرحة والمباني التي تعتبر كمؤسسات مدنية كالمدارس والبيمارستان وكلها تتبع مبني الوقف الخيري، فجاءت المادة المعمارية الخاصة بكل منها مرکزة ومفصلة ومتوعة.

5. الامتياز الكبير الذي حظي به الشخص الموقف من قبل مجلس الشرع الشريفي (بسبب تشجيعهم على فعل الخيرات) جعل من الحجة الوقفية تمتاز بأهمية خاصة بطريقة الخطاب وحجم التفاصيل بشكل فاق المعاملات للمباني الغير موقوفة بشكل ملفت.

5- النصوص المتعلقة بالترميم في الحجج وأبعادها

برزت الكثير من رموز الوصف المعماري خلال الحجج الوقفية (بتركيز أكبر من الحجج الأخرى) فتم وصف المبني الموقوف ومحيطه الفيزيائي بدقة عالية من حيث المسمايات والحدود والفراغات والاستخدامات وغيرها الكثير من الرموز الأخرى التي رسمت صورة وصفية عالية في الوضوح والدقة عن المبني ومحيطه وقد تم عرض ذلك فيما سبق.-

من جانب آخر ظهرت المصطلحات القانونية للأحكام الشرعية الخاصة بأمور العقارات في كثير من أنماط الدعاوى المتداولة في المبني الوقفية، فالأحكام الشرعية والمصطلحات القانونية الخاصة بأمور العقارات هي واحدة بالنسبة للمبني الموقوفة أو الغير موقوفة، للمبني الخاصة والعامة وحتى للمبني وغيرها من الممتلكات الأخرى التي تدور جميعها في إطار حفظ الحقوق العامة والخاصة ومنع حدوث الضرر وردع الخلافات بين الأفراد وغيرها من المحددات الشرعية الأخرى التي نص عليها ديننا الحنيف.

أما المحور الثالث والجديد الذي تم عرضه خلال هذا النمط من الحجج فهو يتعلق بترميم المبني والحفاظ عليها، وقد تم التركيز في الحجج الوقفية على قضية ترميم المبني نظراً لارتباط هذا الأمر بالمفهوم الأساسي للوقف نفسه المتمثل ببقاء العين (العقار الموقوف) من أجل تأديته لأغراضه التي أوقف من أجلها، وقد أكد على الديمومة والاستمرارية سواء من الناحية الفيزيائية أو التشغيلية (الوظيفية) أو المادية.

فتقاد لا تخلو وقفيه من الإشارة إلى ضرورة القيام بترميم العقار الموقف وذلك بعمل صيانة مستمرة له بحسب الحاجة، وبعد هذا الأمر في كثير من الوقفيات من ضمن الشروط التي يضعها الشخص الموقف للعقار في حجة الوقف، وشرط الواقف كنص الشارع¹ لابد من التقييد به، والمثال التالي في وقفيه لحمام الجديدة² بالمدينة يوضح هذا الشرط:

"....وشرط الواقف المذكور في وقفه هذا شروطاً يجب العمل بها منها أنه جعل النظر لنفسه أيام حياته ثم من بعده للارشد فالارشد من أهل الوقف ومنها أن يبدأ الناظر بعمارته بما فيه بقا عينه...."

قد تختلف الصيغة في بعض الوقفيات إلا أنها تؤدي نفس المعنى، وهذا يظهر في الوقفية التالية لعقار:

"...وجعل الواقف في وقفه هذا شروطاً يجب العمل بها والمصير إليها أنه جعل النظر والولاية على وقفه هذا لنفسه أيام حياته ثم من بعده للارشد فالارشد من الموقف عليهم ومنها أن يبدأ بعمارته وترميمه وجميع احتياجاته التي لابد منها لاما فيه من نفع بقا عين الوقف المزبور وتمام منفعته....."³

ولم يكن الحاكم الشرعي بشروط الوقفيه التي وجهت الناظر الذي يتولى إدارة أمور الوقف بإشراف الحاكم الشرعي نفسه، وإنما أكدتها في حج تحكير المبني الموقوفة وتأجيرها مرة أخرى ليلتزم المحتكر المستأجر لهذه المبني بالإضافة إلى ناظر الوقف نفسه بأمور الترميم للمبني الموقف وعدم الإخلال بها، ويظهر هذا الأمر في حجة تأجير حمام الدرجة الموقف، والذي تم فيه تفصيل لعمليات الترميم التي على المستأجر الالتزام بالقيام بها:

"....أن الوكيل المذكور بالوكالة المذكورة للمستأجر المشار إليه ان يعمر الحمام المذكور مما تحتاج اليه من عمارت بلاطها وسطحها او جاماتها او تعزيل قماماتها وبناء حيطانها وعمارت زقازيقها التي تحت البلاط واجراء استحقاقها من ماء راس

¹ وهي صيغة غالباً ما تستخدم في الحجج الوقفيه وتشير إلى ضرورة الالتزام بشروط الموقف، انظر سجل 2 ص 69 ح 3

² سجل 5 ح 49 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 3 ح 7 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

العين الى الحمام المذكور وعمارة مograها وما تحتاج الحمام المذكورة اليه من كلی وجزئي من ماله وخلاص حلاله ويكتب ذلك كله بفاتر وتمسکات ويكون ذلك رقبة المستاجر المشار اليه على جهة الحمام المذكورة الى انتهاء المدة الموجدة المذكورة اذنا شرعا مقبولا شرعا.....¹

تشتمل الحجة على ثلاثة أبعاد لعمليات الترميم التي تمت الإشارة لها، وهي:

- الترميم للمبني نفسه من الناحية الفيزيائية كالبلاط والسطح والأحواض وغيرها من أجزاء الحمام.
- عمليات التعزيل والتنظيف للمبني من القمامه: وتشمل عمليات التنظيف اليومية والدورية التي تشمل تعزيل بعض الفراغات والأجزاء.
- الصيانة الوظيفية للمبني المتمثلة بالحفظ على مصدر المياه اللازم لتشغيل الحمام وتشمل القنوات والقاطط وهي التي تشكل البنية التحتية للعقار.

قد بينت الحجة الآلية التي يتم من خلالها تحصيل أموال الترميم، فهي اشترطت على المستأجر أن يقوم بكافة أعمال الترميم الازمة - والتي تم توضيحها - لتكون رقبة له على جهة الوقف أو المبني الموقوف، حيث يقوم المستأجر بتسجيل وتدوين كافة الأعمال التي قام بها والأموال التي تم صرفها في تحقيق ذلك ومن ثم تقديمها في تقرير للحاكم الشرعي على شكل دفتر (أو تمسکات) ليتم تحصيلها من رقبة الوقف لاحقا.

من جانب آخر فإن الناظر الشرعي للوقف كان يأخذ إدنا من القاضي نفسه من أجل القيام بأعماله المطلوبة منه حيال المبني الموقوف كالتأجير والتعمير والترميم، فهو (القاضي) كان يعتبر المرجع الأول والأخير في متابعة الأمور الإدارية والمالية والعمانية للمبني عامه ومباني الوقف بشكل خاص.

¹ سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"...وأنن الحكم المرعى إليه في تعاطي مصالح الوقف المرقوم من قبض وصرف وإيجار وعمير وترميم وغير ذلك...."¹.

5-4 المتغيرات التي تم طرحها خلال مادة الترميم

يظهر هذا المحور للمادة المعمارية في الحج الشرعية والوقفية المتعلقة بترميم المبني من خلال مجموعة من المتغيرات البنود المرتبطة بشكل عام بموضوع الترميم وهي:

1. أعمال الترميم

2. مواد البناء.

3. الأدوات.

4. الحرفيون القائمون عليها.

5. التكلفة.

نظراً لارتباط هذه البنود والمتغيرات التي تطرح في مجموعها المحور الثالث للمادة المعمارية المتمثل بترميم المبني مع بعضها البعض خلال الحج، فقد تم الشرح عنها مجتمعة لإعطاء صورة شاملة عن مجريات عملية الترميم (المرمة) وما يتم تفصيله خلالها، مع الإشارة إلى الأبعاد والمفاهيم المعمارية التي تتضمنها كل منها خلال إدراج مجموعة من الأمثلة ومناقشتها من خلال البنود والمتغيرات.

5-5 آليات عرض وتفصيل أعمال الترميم في الحج

ظهرت البنود والمتغيرات الناتجة عن مادة ترميم المبني خلال الحج الوقفية -التي تم ذكرها- غالباً بعدة طرق تتبادر بعدها لنطح الحجة والموضوع الذي تدور حوله، ويظهر هذا التبادل في التركيز على بعض البنود دون أخرى، حجم التفاصيل التي يتم طرحها، طريقة ترتيب

¹ سجل 2 ص 14 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وصياغة الألفاظ للتعبير عن البنود والمتغيرات المختلفة، الهدف الذي تعرض من أجله والإطار العام للحجة، أما أنماط الحجج الشرعية والوقفية التي يتم طرح هذه البنود والمتغيرات من خلالها فهي:

5-5-1 تأجير العقارات (غير الموقوفة)

وتظهر المادة المعمارية في مثل هذه الأنماط على شكل مجموعة من الأعمال الأساسية التي يشترط على المستأجر القيام بها من ترميم للمبني من ماله الخاص مقابل استخدامه للعقار مع تحديد سقف التكاليف وحجم الأعمال، والحجة التالية توضح السقف الذي حدده المؤجر للمستأجر فيما يصرفه في ترميم المبني المستأجر.

".....بأجرة قدرها احد وعشرين غرشاً اسدية حساباً عن كل سنة سبعة غروش وتعهد الحاج موسى بما يحدث في الدار المذكورة والدكاكين من عمارة وترميم وأبواب وغير ذلك يقوم به من ماله القيام الشرعي متبرع بذلك من غير رجوع به ولا شيء منه الا اذا وقع حادث او بيت وزاد ما يصرف في ذلك على ثمانية غروش فيكون ذلك على ارباب الحصص تصادقوا على ذلك كذلك التصادق الشرعي وزادوا في تصادقهم بان لاحق بعد ذلك للمؤجر المذكور فيما مضى والى يوم تاريخه لا من اجرة ولا من غير ذلك الا الاجرة المذكورة من اليوم فيما بعده ولا حق لموسىفيما صرفه ناصر الدين في عمارة الدكان والمرمدة والباب والتلبيس"¹

ويتضح من الحجة مجموعة الاعمال المطلوب من المستأجر القيام بها في ترميمه للعقار المستأجر، وهذه الأعمال هي التلبيس وصيانة الباب والعقار، وإذا ما تعدد تلك الأعمال وتجاوزتها إلى بناء ما ينهم من العقار أصبحت التكلفة تقسم بينه وبين أرباب الحصص في العقار، وحدد مبلغ كسرف للملبغ الذي يلتزم المستأجر بصرفه في عمارة العقار.

وفي بعض حجج مفاسخة الإيجار لعقار تتم المصالحة بين المالك والمستأجر موضحة إذا تم القيام إجراء عمليات ترميم للمبني خلال فترة التأجير، دون الخوض بنوع هذه العمليات.

¹ سجل 4 ص 16 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"....انهما تفاسخا في عقد ايجاره الدار العاملة الكائنة ببابلوس بمحلة القرعون المعروفة بدار ابراهيم والبستان مفاسخة شرعية التصدق الشرعي بالطريق الشرعي وتحاسبا على اجرة الدار المدة الماضية انها صرفت في عمارة الدار المرقومة نحاسية صحيحة شرعية بعد تمام ذلك ولزومه اشهد عليه حسن بشه المذكور بالوصاية والوكالة انه فريق اول والمعلم رزق الله فريق ثانى وان لاحق بعد ذلك لكل فريق منها عن الفريق الآخر ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضة ولا ذهبا ولا اجرة ولا اجارة ولا ما قل ولا ماما(....) ولا حقا مطلقا بسبب الدار المذكورة والبستان المذبور ولا بسبب الاسباب وابرا كل فريق منهما نمة الفريق الآخر البراءة الشرعية..."¹.

5-5-2 الدفاتر الدورية

وتظهر المادة فيها على شكل بند من بنود الدفاتر الدورية لبعض مباني الوقف الخيري كالمساجد والأضرحة، وهي عبارة عن تقارير مالية سنوية تكتب على شكل قريب من الجداول، تقدم من قبل ناظر الوقف² للحاكم الشرعي لتوضيحا مجموعه من التفاصيل المالية المتعلقة بإدارته الوقف خلال العام المنصرم، كإيرادات المختلفة من تحكيرات لعقارات موقوفة (والتي يعود جزء من ريعها بحسب حجة الوقف إلى جهة الوقف الخيري)، وغالل محاصيل زراعية وغيرها، كما يتم ذكر المستحقين من ريع الوقف (الموقوف لهم).

وأخيرا يورد الناظر الشرعي مجموع المصروفات التي تم صرفها لتسبيير أمور الوقف المختلفة، كرواتب العاملين فيه، والرسوم التي تدفع في إجراء بعض المعاملات الرسمية، والديون السابقة على رقبة الوقف، والأثاث والمواد التي تلزم في الإضاءة وتشغيل المبنى، كما ترد مجموعة من أعمال الترميم التي تم القيام بها في صيانة العقار وبعض مواد البناء التي تم شراؤها مفصلا كل ذلك بالمقدار الذي دفع في كل بند.

¹ سجل 1 ص 102 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² بعض مباني الوقف الخيرية قد يكون لها أكثر من ناظر كالجامع الصالحي الكبير

ويوضح المثال التالي من دفتر دوري للجامع الصلاحي الكبير تعقيد مثل هذا النوع من الحج من حيث كثرة البنود الواردة فيه، بالإضافة إلى الدقة العالية في تسجيل كافة التفاصيل المالية للعقار الموقوف، وهو يبدأ عادة بصيغة تدل على اسم الوقف:

"دفتر مبارك ان شاء الله تعالى يتضمن إيراد ومصرف الجامع المعمور بذكر الله تعالى المعروف بجامع الكبير الصلاحي....."¹

ثم يبدأ الناظر بجدولة إيرادات الوقف مجتمعة بصورة متتابعة، والتي غالباً ما تكون عبارة عن متحصلات من تحكير أو تأجير لمبني موقوفة (يعود ريعها أو جزء منه على جهة الوقف الخيري بهدف بقاءه) وقد تكون على شكل خراج محاصيل زراعية أو عدد من جرار الزيت أو أي مواد عينية أخرى.

".... أجراة ثلاثين دكان سيد محمد في سنة /330....., أجراة دكان سكن بن ربيع في سنة /180....., أجراة قبو بيد داود آغا في سنة /45....., أجراة نول بيد عثمان [..] في سنة /34...../ أجراة اسطبل بيد شيخ عبد الرحمن في سنة /30....., حكر صالح بشه في سنه /5....., من بلاطة حنطة /60....., من سانور حنطة /130....."²

أما البند الثاني وهو الأهم من حيث المادة المعمارية التي ترد من خلاله فيوضخ المصروفات التي تم صرفها خلال مدة زمنية - سنه واحدة - على المبني الموقوف وبعض المبني الموقوفة الأخرى ويعود ريعها أو جزء منه لرقبة الوقف نفسه (الخيري) بالإضافة إلى الأعمال التي تم القيام بها وتفصيل كلفتها.

"...علومة شيخ عبد الرحمن خطيب /360,...علومة شيخ حافظ خطيب ثانى وقارئ حديث /250,...علومة شيخ على امام شافعى وقارئ حديث /600,...لها دروج /800,...لها قناديل /320,...لها قصرمل /280,...تلبيس سطح الجامع اجرة معلم وفعول /237,...كب قمامات من الجامع /90,...عمارة ابواب الكنيف /90,...تعزيل

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الكنيف/25,...شمع إلى رمضان/90,...قصارة حيط في الجامع/60,...شعل ليالي الأفراح/90,...شمع ليالي افراح/60,...شعل الزاوية/30,...خراج زيتون/6,...قفنة ومكанс وقسط/30,...شريط/30,...بيوت فناديل جدد وترميم عنق/30,...صوادي وحجال/30,...عمارة باب دكان احمد حلاق/130,...عمارة باب دكان بن بطوط/25,...عمارة دكان شيخ عبد الحق/25,...عمارة دكان بن سמור/25,...محصول الكشف على الجامع/335,...امضا دفتر/75,...كتبه ورسليه/15,...يكون جميعاً/3381...يكون باقي تحديد المتبولي/370....حرر هذا الدفتر في عشرة شهر محرم الحرام.....¹

وبتحليل بند المصروفات نجد أنها تبذل في عدة مجالات وأبواب ترتبط بالوقف، وهي:

- رواتب العاملين بالوقف وعدهم ليس بقليل نظراً لحجم الوقف، ويطلق عليها لفظ (علوم أو علومه).
- أثاث للمبني كالدروج والفناديل، ومواد تلزم في تشغيل العقار كالأضاءة والاحتفالات (الدينية) كالشمع والزيت.
- أعمال ترميم لأجزاء من المبني كتنيس السطح و عمارة الأبواب وقصارة حيط (حائط) مع تفصيل كلفتها ومواد البناء المرتبطة بهذه الأعمال.
- أدوات لازمة لأعمال المرمة والبناء كالشريط والحبال والقسط و غيرها.
- أعمال ترميم لمبني موقوفة ترتبط بالوقف.
- أعمال تنظيف وتعزيل لأجزاء من المبني كالكنيف، كجزء من أعمال الترميم.
- رسوم تشمل توقيع دفتر ورسوم الكشف على المبني ورسوم أخرى.

ويتم ذكر مجموع المصروفات التي دفعها الناظر من ريع الوقف وتوضيح باقي من الريع بعد خصم المصروفات لتوضيح المبلغ المتبقى في يد الناظر لصالح الوقف للسنة التالية.

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وتطرح فيها المادة المعمارية المتعلقة بالترميم بشكل مستقل، فهي تأتي على شكل تقارير يقدمها الناظر لوقف ما لبيان الأعمال التي قام بها في ترميم الوقف، مطالباً بتحصيل ما اصرفه من ريع الوقف بعد موافقة القاضي موضحاً تلك الأعمال وكلفتها والمواد التي استخدمها في عمليات الترميم (أي أنها أبسط من الدفاتر الدورية وأكثر تحديداً).

والمثال التالي عبارة عن دفتر ترميم لقبة ولی قدمها ناظر الوقف في الأعمال التي قام بها في ترميم القبة موضحاً هذه الأعمال والمواد وتكلفتها بالإضافة على أجور العمال وضيافتهم:

" دفتر يتضمن ما اصرفه الحاج خاتم بن الحاج مصطفى العلي الناظر الشرعي والمتكلم المرعى على وقف ولی الله تعالى الشیخ خاتم المقدسي في عمارة قبة الولي المزبور الكائنة بالجبل الشامي وفي عمارۃ الزاوية المجاورة بالاذن الشرعي وهو هذا

لها ثمن شيد ونقله... 12/ لها قصرمل ونقله..., 5/ لها حمرا وكتان وزيت,... 52/ لها مکانس وقف وسلب وحصار..., 1/ لها الواح وباريق,... 8/ اجرة 3 معلمین تسعۃ ايام,... 9/ اجرة فعول 2 تسعۃ ايام,... 6/ نقل خشب,... 3/ مونة وقهوة تسعۃ ايام,... 22/ لها شيد,... 2/ لها کтан,... 32/ اجرة معلمین وفعول 2,... [..] مونة وقهوة,... 3/ شدة باب الزاوية وثمن تراب,... 33/ محصول كشف واثن عمارۃ,... 6/ يكون جمیعاً,... 67" ¹.

ويختلف هذا النوع من الدفاتر عن الدفاتر الدورية من ناحية الفترة الزمنية التي تغطيها، في بينما تغطي الدفاتر الدورية مدة سنة هجرية كاملة، تغطي دفاتر الترميم فترة زمنية أقصر لا تتجاوز عدة أيام أو أسبوعين بحسب الأعمال التي تم القيام بها وما تحتاجه من فترة زمنية.

كما تختلف طريقة عرض أعمال الترميم وطريقة الدفعات المالية التي تستحقها، فتظهر العملية بما يشبه ما يعرف هذه الأيام "بالمقاولة"، فالناظر هو المقاول الذي يشرف على إتمام

¹ سجل 3 ص 14 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

جميع أعمال الترميم المطلوبة وشراء مواد البناء اللازمة، ودفع رواتب - وحتى قهوة ومونة - العمال "والملمين" المختلفين الذين قاموا بعدة أعمال مختلفة في ترميم المبنى الموقف.

وتشابه من حيث عرض مواد وأدوات البناء وتكلفة كل منها، وجمع كافة البنود مجتمعة بالإضافة إلى رسوم الكشف على المبني وإن الترميم الذي يمنح عادة من القاضي بهدف تحصيل ذلك كله من رقبة الوقف فيما بعد بموافقة وإشراف القاضي نفسه.

ويتم أحياناً تفصيل بعض الأعمال فالدفتر التالي في عمارة لدكان في محلية العقبة يوضح مجريات عملية تبليط وترميم الأرضية والمواد التي تلزم في هذه العملية.

"دفتر يتضمن ما أصرفه ناصر بن سمور في عمارة الدكان الكائنة بمحلية العقبة الجارية في وقف محمد الغزاوي وفي تبليط ظهر الدكان المزبورة"

ثمن شيد قيمته/32,... ثمن بلاط قيمته/14,... اجرة نحית بلاط قيمته/12,... إزالة اتربة وقمامات من الدكان المزبورة وعمارة بابها الجديد قيمته/6,... عمارة ارض الدكان وثمن قصرمل واجرة نقله قيمته/3,... ثمن الواح ومسامير واجرة نجار قيمته/[...],... حق قفة ومقانس/5,... اجرة سقا يوم 15/7,... اجرة معلمين يوم 7/34,... اجرة فعول يوم 22/7,... مونة وقهوة يوم 34/7,... اجرة فاعل مكربل تراب/15,... محصول كشف/5,... امضا دفتر واجرة محكمة/3,... يكون جميماً 382..."¹

ومن خلال الحجة يتضح:

- أن تبليط الأرضية وصيانتها يحتاج إلى شيد ، بلاط، قصرمل، الواح ، مسامير، تراب، قفة ومقانس.

- تحتاج عملية التبليط إلى إزالةأتربة وقمامات، عملية سقاية لصبة الأرضية التي غالباً ما تتكون من الشيد المخلوط بالقصرمل (الرماد) والتراب.

- تذكر بعض الحرف المتعلقة بالتبليط كالنحيت ومكربل التراب.

¹ سجل 3 ص 138 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

أما دفتر الترميم التالي فهو يتضمن أعمال بناء وتشييد لأجزاء من عقار موقف، ويختلف من حيث طريقة عرض الأعمال بالإضافة إلى المواد والتكلفة، كما أن أعمال الترميم والبناء تم القيام بها من قبل سيدة من المستحقين بالوقف (وعلى الأغلب فهي تستخدم العقار للسكن) وبموافقة متولي الوقف على أن تسترد ما أصرفته في عملية البناء والترميم من رقبة الوقف متى شاءت.

"دفتر مبارك ان شاء الله تعالى يتضمن ما صرفته الحrema خلفية ابنة المرحوم سليمان الاطرش على جميع البيت القائم بنا ببابلوس بمحله الغرب بدار الاخرم الراكب على السباق سكن زوجها الحاج ابراهيم....الموقف عليه وعلى من يشركه من قبل جده الاعلا القاضي عبد المؤمن بان المولى على الوقف المرقوم بعد مولانا الشيخ [..] بموجب الحجة الشرعية الصادرة لدى مولانا فخر المدرسين الكرام محمد افندي خليفه الحاكم العزيز ببابلوس سابقا.....وان يكون ما صرفته دينا مرصدا على جهة الوقف تستحق نظيره متى شاءت وهو هذا بيان الكلفة على البيت المذكور وعلى كلفه وسط الدار وباب الدار ايضا

نقل تراب	اجرة فعول	قهوة ومونة على	لها شيد	لها احجار
حمار ورجل	ثمانية ايام غروش	لائق جبصين	غروش	غروش
7	1	2	6	3
15	30	5	15	5
اجرة معلمين مقاولة على بناء الطاقات	مونة وقهوة	معلم 3 فعول 3	مكربل	
ومرمة النقاق غروش 15				

السبت	الاثنين	الثلاثاء	الاربعاء	الخميس
فتور ومونة	معلم 3 فعول 3 فتور مونة	نقل تراب	فتور وقهوة	معلم 3 فعول 3 فتور وقهوة
10	15	30	7	10
10	15	30	10	15
130				

كلفة على عمارة حايط وسط الدار	مرمة من جهة الشرق لها شيد لها احجار	تركيب شبابيك
غرش	غرش	واجرة حدار
1	1	60
بداخل دار ناصر	مرمة واجهة البيت من جهة الشمال	15
غرض	غرض	12 غرض

نقل تراب	معلم فعول 3	م الاربعا	كلفه نجار نجارة باب الدار
الواح		م الثالث	
7	10 10	معلم فعول 3 مونه ومسامير واجرة معلم 30 ..	1 معلم فعول 3 مونه ومسامير واجرة معلم 30 ..

ومن الملاحظ في تتبع النمط الجديد في عرض أعمال الترميم في هذا الدفتر:

- أن أعمال الترميم تمت من المستخدمة للعقار الموقف بموافقة الناظر.
- تمت الأعمال المختلفة على شكل مقاولة كعملية بناء الطاقات وترميم الزفاف.
- نلاحظ انه تم محاسبة المعلمين "البنائين" وعمالهم بشكل يومي " وهو ما عرف بنظام المياومة"
- مع حساب طعامهم " فتور" وقهوتهم من مال الترميم.
- ذكر عدد من الحرفيين المشاركون في العمل كالحداد، المكربل، النجار، معلم البناء "البنا"، بالإضافة إلى عدد من العمال والحملة ودقاق الجصين.
- نلاحظ التباين الواضح في اجور المعلمين والفعول "العمال"، حيث يتقاضى المعلم كيومية له 10 غروش بينما يتلقى العامل غرشا واحدا، وهذا يدل على المهارة العالية التي يمتلكها المعلم.
- مواد البناء التقليدية التي تتكرر في دفاتر الترميم وهي الشيد، الأحجار، تراب جصين...

¹ سجل 1 ص 113 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

٤-٥ الدعاوى الخاصة بمبانى الوقف

تنوعت الدعاوى بخصوص المباني الموقوفة وتعددت أسبابها وطريقة طرحها، فأحياناً كان المدعي هو الناظر الشرعي على أحد المحتكرين في الوقف، وفي حالات كان المدعون بعض المستفیدین من الوقف على الناظر الشرعي لعدم أهليته أو لإخلاله بأحد شروط الوقف، وبعض الدعاوى كانت بهدف استبدال العقار الموقوف الذي ساء وضعه بأخر لما فيه النفع لجهة الوقف، وغيرها الكثير من الأسباب التي تشكل موضوع خلاف في دعوى تناول عقاراً موقوفاً.

أما نمط الدعاوى الوقنیة الذي ترد خلاله غالباً المادة المعمارية المتعلقة بالترميم فهي التي يرفعها ناظر لوقف ما أو مستأجر له من أجل تحصيل أموال أصرفها في ترميم وعمارة الوقف، والحجۃ التالية التي قام فيها المستأجر لخان "للا باشا" بالمطالبة بالأموال التي صرفها في مجموع الأعمال الخاصة بترميم الخان توضح هذا النمط من الدعاوى وكيفية طرح المادة المعمارية والبنود الخاصة فيها.

"لما حضر فخر الأعیان السيد حسن جورجی ابن المرحوم شیخ الإسلام الشیخ ابی بکر الأخرمی ونکر لمولانا الحاکم الشرعی المشار إلیه أعلاه أنه كان مستأجر لخان المرحوم لا لا باشا الكاین بمدینة نابلس وان الخان المزبور كان محتاجاً للتعمیر والترمیم والقصارة وانه عمر الخان المزبور هو واحواشہ وطواھین الوقف وتلییس ظهر الخان المزبور وانه عمر الخان المزبور والاماکن المزبورة من ماله دون مال غيره باذن من المتكلّم على الوقف المزبور فكان ما صرفه في قصارة سقف الخان المزبور وثمن شید وجبس وكتان وسقالات وعمارة قناء الماء وعمارة الخان برانی وجوانی ثلاثة عشر وخمسة عروش وما صرفه في تلییس سطح الخان والاحواش وارضية الاحواش المزبورة ومرمتها ماية عشر وخمسة واربعون غرشاً وما صرفه في عمارة ابواب جدد ومرمة ابواب عتق ثلاثة وثلاثون غرشاً وثلاث غرش واما صرفه في عمارة طاحونة البغل الكاینة في الخان المزبور ثمن عجلة حديد واحجار جدد وعمارة خمسة وسبعون غرشاً وما صرفه في عمارة طاحونة اللولوية ثمن اخشاب وحديد وعمارة واحجار وغير ذلك خمسة وثمانون غرشاً فيكون جملة ما صرفه على ذلك كله ستة عشر وثلاثة واربعون غرشاً

وثلاث عرش بموجب حجة شرعية مخلدة بيده شاهدة بالعمارة المزبورة وذكر السيد حسن جوربجي المزبوري انه وصله من المبلغ المرقوم مائتا عرش [..] عدديا وتأخر له على جهة الخان المرقوم اربعينية عرش وثلاثة واربعون عرشا باقية له على رقبة الوقف المزبوري البقا الشرعي فلم يصدقه الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه على صرفه المبلغ المزبوري على الوقف المرقوم وكلفه اثبات ما قرر بالطريق الشرعي فعند ذلك طلب السيد حسن جوربجي المزبوري من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه الكشف على ذلك والتحرير على ما هناك فاجابه الى مطلوبه وعين من جانبه كاتبه الفقير فتوجه وصحبه ناصر بن علي محضر باشي والمعلم سليمان معمار باشي والمعلم فخر الدين العسقلاني والمعلم عبد العزيز والمعلم خليل وهم المعماريون بالمدينة المزبورة والمعمرون للخان المزبوري والاماكن المزبورة وصالح النجار الى الخان المزبوري والاماكن المزبورة وحصل الكشف والوقوف على ذلك كله وخدمنا ما اصرفه السيد حسن جوربجي على الاماكن المزبورة فبلغ تخمينهم ما يزيد على المبلغ المزبوري وقدره ستينية عرش وثلاثة واربعون عرشا وثلاث عرش فعاد المزبورون جميعا واخبروا مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه بذلك اخبارا مرعيا في مقام الشهادة الشرعية فقبلت شهادتهم بذلك وووقيعت موقع القبول الشرعي.....¹

ومن خلال هذه الحجة الوقافية نلاحظ عدة أمور فيما يخص طرح المادة المتعلقة

بالترميم:

- تم وصف الحالة الفيزيائية للمبنى وما يحتاج من تعمير.
- طلب المستأجر الإذن بعمير الخان من الناظر الشرعي المسؤول عن إدارة الخان.
- بدأ المستأجر بسرد ما قام به من أعمال ترميم مع تفصيل مواد وأدوات البناء الخاصة بكل عمل وتكلفة كل واحد من الأعمال كل على حدة.
- قام المستأجر بترميم مبني ملحقه بالخان كالمطحنتين.

¹ سجل 3 ص 93 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- شمل الترميم الاهتمام بعمل صيانة للتمديدات المائية المتمثلة بقناة الماء والتي تشغله الطواحين هي تمثل البنية التحتية للمبني.
 - شكلت لجنة من قبل القاضي للقيام بتخمين الأعمال التي تم القيام بها وكلفتها من قبل أصحاب الخبرة، وهذه اللجنة تتكون من كاتب المحكمة كنائب عن القاضي نفسه، المحضر باشي، المعماز باشي، والمعماريون الذين قاموا ببناء الخان والمباني الملحقة به.
 - قامت اللجنة بعملية التخمين ومن ثم أخبرت القاضي بنتيجة الكشف ليتم الحكم لصالح المدعي.
 - تفصيل مجموعة من أعمال الترميم كالقصارة والتلبيس وترميم الأرضية وغيرها، وما تحتاج كل واحدة منها إلى مواد.
 - تعتبر هذه الأنماط من الدعوى كتقارير مالية يقدمها من قام بأعمال "المقاولة" للجهة الرسمية المختصة المتمثلة بالقاضي.
- وفي موضع آخر كانت الدعوى عكسية، فقد قام مجموعة من التجار المستأجرين في الخان نفسه بالدعوى على الناظر الشرعي بسبب الخراب الذي ألحق بالخان بسبب المطر والضرر الذي أصاب بضاعتهم وأقمشتهم بسبب ذلك، مطالبين بالإسراع لترميم السطح وتنظيف الأرضية من الطين .

" حضر كل واحد من مفاحير التجار المكرمين هموالقاطنين بسوق خان المرحوم لا مصطفى باشا الكاين بمدينة نابلس وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه اعلاه ان سوق الخان الممزبور يلف من الشتا في السنة الماضية وفي هذه السنة لعدم تلبيسه وبسبب الدلف تلفت اقمشتهم واسبابهم ومن كثرة الطين الصادر من الدلف لم يمكن المرور من سوق الخان وكل من مر منه يسقط الى الارض من كثرة الوحل وان في بقائه بلا تلبيس يحصل لسوق الخان ولا سبابهم ضررا بلينا وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه اعلاه الكشف على سوق

الخان المزبور وان يحضر فخر السادات الكرام مولانا السيد صلاح الدين الخبلي

ويامرء بان يليس ظهر سوق الخان المزبور¹

وبعد دراسة عدد كبير من الدعاوى الخاصة بالعقارات الموقوفة وجدت على أنها أقرب ما توصف بالمشاهد المتعددة الأدوار والشخصيات، وهذه الأدوار تتناقل بين الشخصيات على أن المبني الموقوف هو دائماً مسرح الحدث، فأحياناً يدعى الناظر أو مستخدم العقار أو المستحقين من الوقف، وفي أحياناً أخرى يلعبون دور المدعى عليه، ويدخل على هذه المشاهد شخصيات وأدوار مساندة كلجنة التخمين والقاضي وشروط الوقف نفسه.

ومهما تعددت الأدوار ومواضيع الدعاوى تبقى رؤية القاضي، المشاهدة والكشف، رأي أصحاب الخبرة، والأهم الأحكام الشرعية الواضحة وشروط الواقف أهم المحددات التي يبني عليها القاضي حكمه في هذه الدعاوى.

5-5-5 حجج التحكير

والتحكير هو أحد طرق استثمار المبني الموقوفة المتمثلة في تأجيرها لفترات زمنية طويلة مقابل مبلغ من المال يستخدم جزء منه عادة في ترميم المبني الموقوف، وتتأتي المادة المعمارية المتعلقة بالترميم في مثل هذا النوع من الحجج الوقافية على شكل شروط ومحددات يلتزم بها المحتكر في ترميم المبني الموقوف او إضافة أي جزء للعقار بما لا يسبب أي ضرر بالجوار أو المبني الموقوف نفسه، ويضعها القاضي بناء على شروط الوقف التي يتم تحديدها من قبل الشخص الموقف للعقار والمثبتة في حجة الوقف.

والمثال التالي لحجة تسلیم حکر (أرض خراب) توضح التفاصيل التي قد ترد فيما يخص بإقامة بناء وطريقة ترميمه فيما بعد.

**"سلم الخواجا ناصر الدين ابن الخواجة على من اولاد سويسة ما ذكر ان القطعة
الخراة انها جارية في وقف جده الاعلا الكائنة ببابلوس بمحلة الغرب بخط عين**

¹ سجل 2 ص 90 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

حسين المسلوبة المنفعة على ان يعمرها من ماله وصلب حاله وبيني
حيطانها وينتفع بها سكنا واسكانا وسائر الانتفاعات الشرعية وان يكون عليه لوقف
جده في كل سنة غرش واحد يعدل ثلاثة قطعة فضة مصرية تسلم منه ذلك كذلك على
ذلك التسلم الشرعي وتصادقا على ذلك التصديق الشرعي.....¹

وقد أشارت الحجة إلى الحالة الفيزيائية للوقف، بالإضافة إلى مجالات استخدام العقار
بعد عملية التعمير والبناء.

أما الحجة التالية فهي عبارة عن تحكير لحائط (حائط) موقف توضح تفاصيل إجراء
الإضافات على الوقف.

"سلم كل واحد من الحاج محمود النجار والسيد صالح بن السيد احمد
فسلماهما ما هو جار في الوقف المزبور للموكلات المزبورتين ولاية تسليم بالطريق
الشرعى وذلك جميع حائط البيت القبلى الكابين بمحللة الغرب بداخل دار عبد المزبور
ليبيانيا على الحائط المزبور ركتين احدهما شمالية والاخرى قلبية ويركتبا عليهما
بابوان وينتفعا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية وبينيا ستارة الفاصلة بين
دارهما ودار عمر وبدران ويرفعانه بقواديس لمنع النظر ومهمما حصل للسفلى من هدم
وغيره يقومان به وبناهما الحائط البيت الشرقي المشترك صدر من اهله في محله لا
حق لجهة الوقف المزبور وانما لهما بالوكالة المزبورة ان بينيا ما شا من انواع البناء
وينتفعا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية وان يكون عليهما بطريق الحكر
الشرعى لجهة الوقف المزبور في كل سنة نصف غرش اسديي....²

حددت الحجة الوقافية ضرورة التزام المحتكر بعدم إحداث أي خلل إنشائي وترميمه
للمبني المجاور في حال وقوع الضرر، بالإضافة إلى ذكر محددات أخرى كارتفاع المبني وبناء
جدار فاصل(ستارة) وغيرها.

¹ س 1 ص 78 ح 7 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 71 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

٦-٥-٥ الاستبدال

ترد حجج استبدال العقارات الموقوفة في السجلات الشرعية على أشكال وهيئات متعددة، وهي غالباً ما تكون على هيئة دعوى يقدمها الناظر الشرعي للوقف بسبب الوضع السيئ الذي يعاني منه الوقف، وعدم توفر إمكانية مادية لديه من أجل ترميم المبني ولهذا يقترح استبداله إما بـمبلغ من المال لشراء عقار آخر أكثر نفعاً، أو بـعقار آخر يفوق الأول منفعة وغبطة لجهة الوقف كطريقة أخرى من طرق استثمار المبني الموقوفة.

وترد المادة المعمارية الخاصة بالترميم في هذا أنماط من الحجج الواقعية على شكل وصف للوضع الفيزيائي الخرب الذي يعاني منه المبني، مع تفصيل الأعمال التي يحتاجها من أجل ترميمه، والمثال التالي في استبدال دكانتين يوضح مجموعة الأعمال التي يريد الناظر القيام بها ولا يملك القدرة المالية على ذلك.

"...وأن الدكانتين المذكورتين محتاجتان للتعمير والترميم والتلييس وان سطحهما صار موطنًا للأرواث وان ذلك يضر بالجار والمارة وان اجرتهما غير كافية لترميمهما وتلييسهما وازالة الضرر المرقوم وانه يرغب باستبدال السطحين المذكورين ببدل قدره...ليصرفهما في عمارة الدكانتين المزبورتين ..."¹

أظهرت الحجة وصفاً لبعض الأعمال التي يحتاجها العقار (الدكانتين) والوضع المتدهور الذي تعانيان منه، أما في بعض الحالات فتتم الإشارة خلال حجج استبدال العقارات إلى نوع من التعديل في توزيع الفراغات داخل المسقط الأفقي للمبني (أو عدد من المباني المتلاصقة) وذلك بهدف تغيير الاستخدام أو ما يسمى بإعادة تأهيل المبني، ففي استبدال مفرش صبانية الناشفية بثلاثة دور ملائمة للمفرش قام الناظر باقتراح أن يتم هدم الحيطان الفاصلة بين المفرش والدور الثلاثة لتوسيع فراغ المفرش (لما فيه من المنفعة والغبطة لجهة الوقف ككل).

".....وان البيوت المذكورة لتداول الايام والليالي يحتاجون الى عمارة ومرمة ضروريتين وان ذلك الخراب ويحتاج ذلك للتعمير والترميم وليس تحت يده ربع لجهة

¹ سجل 5 ص31 ح1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الوقف المزبور يصرفه في عمارة البيوت المزبورة وان اجرتهم في كل سنة ستة عشر زلطة وهي لا تفي بعمارتهم وان المستحقين بالوقف لا ينتفعوا من اجرة البيوت المزبورة [...] قل ولا جل تكون ان مهما تحصل من اجرتهم يصرف في عماراتهم وما يزالوا محتاجين للعمارة الضرورية وانه ثم من يرغب في استبدال جميع الحصة الشابعة وقدرها الربيع ستة قراريط من جميع البيوت المذكورة بجميع الحصة الشابعة وقدرها ثمانية عشر قيراطا نسبتها [...] بستة ارباع في جميع المفرش الجديد المشتمل على كوزين بعقد جديد وبهما طاقتان لجهة الغرب مطلتان على دار الوقف ويستطرق للمفرش المزبور من داخل المصبننة الناشفية لما على الحصة المزبورة في أعلى المفرش وان استبدال ربع البيوت بثلاثة ارباع المفرش الجديد المذكور الذي ذرعه بذراع البناء المعتاد قبلة بشمال خمسة عشر ذراعا وشرقا بغرب احدى عشر ذراعا الا ربع ذراع فيه نفع زايد وحظ وافر لجهة وقف الخواجا ياسين المذكور يهدم الناظر المزبور حيطان البيوت الفاصلة بينها وبين المفرش المرقوم ويجعل المفرش المزبور مع البيوت المزبورة مفرشا واحدا يكون لجهة الوقف المزبور ثلاثة ارباع جميع المفرش والبيوت المزبورة والربع الباقي في المفرش والبيوت لمن يستبدل ذلك وان في هذا الابدال والاستبدال الغبطة الوفرة والمنفعة العالية لجهة الوقف الخواجا ياسين¹

قامت الحجة بتوضيح علاقات المبني في تجاورها وتلاصقها، من أجل توضيح إمكانية إجراء عملية توحيد المسقط الأفقى لهذه المبني لتصبح فراغا واحدا كبيرا، ونلاحظ أنه تم ذكر وجود الطاقات بين مفرش الصبانة والبيوت الثلاثة الملائقة لها، دلالة على أن عملية هدم الحيطان الفاصلة بين مفرش الصبانة والبيوت الثلاثة لن يمس المبنيين من الناحية الإنسانية أو يضر بهما.

تعتبر هذه المجموعة التي تم عرضها من أنماط الحج الشرعية والواقفية المختلفة من أكثر الحج التي تحمل في طياتها مادة معمارية تتصل بترميم وعمارة المبني، باختلاف حجم هذه المادة وطريقة عرضها والبنود التي يتم شرحها من خلالها، وقد تمت بلورة مجموعة من الملاحظات والنتائج إثر تتبع هذا النمط من المادة المعمارية خلال الأنماط المختلفة من الحج:

¹ سجل4ص49ح2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- الخصوصية العالية التي حازت عليها المبني الموقوفة وبالتالي الحج الوقفية بأنماطها المختلفة خلال السجلات الشرعية.
- ظهر هذا التميز من خلال التعداد الكبير للحج الوقفية، بالإضافة إلى الخصوصية التي تم التعامل فيها من حيث الحجم والصياغة والألفاظ والبنية الشكلية والبيانية للحج.
- تم وضع مجموعة من البنود والمتغيرات من أعمال الترميم المختلفة ، مواد وأدوات البناء المستخدمة، الحرفيين والعمال المنفذين ، تكفة مجموع الأعمال والمواد والأجر الرسوم، وغيرها من البنود والمتغيرات وذلك من أجل تسهيل عرض وفهم خصائص هذه المادة المعمارية.
- تبينت هذه البنود والمتغيرات من حجة إلى أخرى تبعا لاختلاف نمط الحج و موضوعها وأهمية المبني الذي تناولته الحج.
- أخذت أعمال الترميم في الحج عدة أبعاد، بدءا بأعمال التنظيف والتعزيل إلى الصيانة التشغيلية من أجل الحفاظ على وظيفة المبني، انتهاء بعمليات الترميم المختلفة التي تهتم بالشكل الفизيائي للمبني.
- معظم عمليات الترميم التي تم الإشارة لها أو تفصيلها خلال الحج الشرعية والوقفية كانت تتم بطريقة المقاولة، حيث يقوم طرف المستخدم للعقار أو ناظر الوقف بإيجاز عمليات الترميم من ماله الخاص ومن ثم يقوم بالمطالبة بما أصرفه من جهة المعنية كالمالك أو الوقف أو غيرها، وربما تكون هذه الطريقة هي الأنفع في ترميم المبني.
- تدل حجم الأعمال التي كان يقوم بها بعض المتولين لمبني الأوقاف على حجم مالية هذه المبني بالإضافة إلى الوضع المالي للمتولي (الناظر) نفسه، فلا بد أن يمتاز الناظر بمجموعة من الصفات تؤهله لإدارة شؤون المبني الموقوف كالثقة والخبرة والمقدرة المادية ليستطيع حمل أعباء الأعمال والمصاريف المختلفة، فهو أشبه بالمقاول الذي يتمتع بخبرة ومقدرة مالية بالإضافة إلى ثقة الناس والقاضي.

• أشارت الحجج إلى بعض الطوائف الحرفية الخاصة بأعمال البناء والترميم وهي تأخذ

الشكل الهرمي، فحرفة البناء تتبع التسلسل الهرمي على النحو التالي:

1. المعماربashi: وهو أعلى منصب في الهرم الحرفي، حيث كان يوجد للمدينة معمار باشي

واحد مسؤول عن مجموعة المعماريين ويستعين به القاضي في عدة أمور و مجالات

تعلق بالبناء كتخمين كلفة أعمال البناء والترميم، تسليم الأحكار، الحكم في بعض حالات

التعدي بالبناء، تقدير وجوب عملية استبدال العقارات الموقوفة، بالإضافة إلى تقديم رأيه

في الكثير من مواضيع الخلاف والدعوى المختلفة المتعلقة بشؤون البناء.

2. المعماريون: وهم معلمين البناء الكبار في المدينة الذين يقومون ببناء وتشييد المباني

المهمة كالخان والمطاحن وغيرها من المباني.

3. البناؤون: وهم المعلمين الذين يتولون ورش داخل المباني وعادة ما تكون وظيفتهم بناء

الجدران والتي تحتاج إلى درجة من الحرفية والمهارة.

4. الحرفيون المساعدون: وهم المعلمين من الحرف المختلفة التي تساند عملية البناء

كالنجار ونحית البلاط والحداد وغيرهم، وكل حرف من هذه الحرف تتبع هرمية

متسلسلة خاصة بها.

5. العمال: ويرثوا بالفعول وتتعدد الأعمال التي يقومون بها تبعا لنوع العمل المراد إنجازه

كالحمل والتنظيف والسقاية وغيرها.


الفصل السابع

النتائج والتوصيات

النتائج

خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج والمعطيات الهامة بما يخص المادة المعمارية الواردة في سجلات المحكمة الشرعية بمدينة نابلس، وطريقة التعاطي بأمور العقارات والبناء في ذلك العهد، وأهم هذه النتائج هي:

- السجلات العثمانية بما تتضمنه من حجج شرعية ووفيقية بتأثير مجموعة من المفاهيم السائدة المتعلقة بالمعتقدات الشرعية الراسخة والعرف السائد، أنتجت مادة معمارية غنية ومتعددة وقد اتخذت ثلاثة أشكال رئيسية تمثل في مادة الوصف المعماري والأحكام الشرعية المرتبطة بالبناء وأخيراً مادة ترميم العقارات.



- الدور المهم والحساس الذي لعبته مؤسسة القضاء فترة الحكم العثماني والصلاحيه الواسعة التي تقلدتها القاضي جعلت منه المرجع الأول لدى الأفراد والمجتمع، مما منح الوثائق القانونية الصادرة عن هذه المؤسسة من سجلات شرعية أهمية بالغة.

- بداية تبلور نوع من الفكر المعماري لدى مؤسسة القضاء في تلك الفترة ليس على مستوى المبني الواحد وإنما على مستوى المدينة والشكل العام المرسوم لها، بالإضافة إلى الدقة العالية في توثيق وتسجيل مختلف تفاصيل المادة المعمارية بأشكالها المتعددة، رغم أن

الحج تم صياغتها من قبل كاتب المحكمة بإشراف من القاضي مما يدل على سعة الأفق والإطلاع والخبرة والكفاءة.

- لعبت صيانة الحقوق العامة والخاصة، والحفاظ على الملكيات، ومنع التعدي والإضرار بالجار والمار، الدور الأكبر وشكلت الهدف الأول الذي سعت من أجله مؤسسة القضاء والجماعات المساعدة لها في تدوين وتوثيق الكثير من الرموز المعمارية، والبنود المتعلقة بترميم المبني وعمارتها ومختلف أشكال المادة المعمارية التي وصلت إلينا موثقة بدقة كبيرة داخل هذه السجلات.
- تركيز المادة التي تتضمن في طياتها موضوع العقارات والبناء في عدد كبير من الأنماط المختلفة للحج الشرعية والواقفية، ويعود ذلك لكون القاضي قد اعتبر المرجعية الأولى بالنسبة للأفراد ومعاملاتهم اليومية، كما كانت المحكمة الشرعية مقصد كل من كانت له مسألة أو قضية.
- لم ترد المادة المعمارية بأي من الصور والأشكال في سجلات المحكمة الشرعية كعنوان رئيسي أو موضوع محوري وأساسي لأي من الحج الشرعية ضمن هذه السجلات، بل ظهرت على شكل متقطع خلال مقاطع من بعض الحج التي تناولت موضوع العقارات.
- من الملاحظ غنى الحج الوقافية المتعددة بالمادة المعمارية سواء الوصفية منها أو المتعلقة بالأنظمة والأحكام الخاصة بالعقارات ، أو من حيث طرق ترميم وإعمار المبني ولاسيما الموقفة منها وذلك على الأغلب لارتباطها بالمفهوم الأساسي لنظام وقف المبني وحرصه على إيقائها والحفاظ عليها.
- وجود العديد من مجالات البحث والدراسة بمختلف المجالات والميادين داخل سجلات محكمة نابلس الشرعية ومنها المجال المعماري والتخطيطي بمحفظاته المختلفة، كرسم قاعدة واسعة من البيانات والمعلومات عن الشكل المورفولوجي للمدينة إبان الحكم العثماني الذي امتد فترة زمنية تزيد على الأربعة قرون وكيف تغير وتطور الشكل العام للمدينة بعناصرها

المختلفة، بالإضافة إلى الكثير من المواقف والأمور المعمارية التي وردت خلال السجلات.

- الخبرة المعمارية بمستوياتها المختلفة داخل مجلس الشرع وخارجها، والتي قامت برسم صورة واضحة عن المستوى الرفيع الذي تميز به العمل المعماري في تلك الفترة، والدقة العالية في توزيع الأعمال وطريقة تسجيلها ومراقبة سير العمل والتي تدل على وجود منهجية واضحة أقرب ما تكون إلى النظام الداخلي الخاص بكل حرف، بالإضافة إلى الثقة العالية التي تتمتع بها العاملون بهذا المجال من معماربashi ومعماريون ومعلمين والمركز الاجتماعي الذي امتازوا به.
- التركيز الكبير في الوصف على المسقط الأفقى في المبنى وليس على الواجهات، وربما يعود ذلك إلى سيطرة الناحية الوظيفية للمبنى بالأساس على الناحية الشكلية.
- التوجه إلى التوسيع الأفقى في المدينة آنذاك، ويظهر ذلك من ندرة وجود مباني تحتوي أكثر من طابقين خلال الحجج والوقفيات، وربما يكون ذلك عائداً إلى طريقة إنشاء المباني في تلك الفترة.
- قوة حضور العامل الديني في الحجج الشرعية والنابع من قوة حضوره لدى شخص القاضي ومجلس الشرع، وحتى لدى الكاتب والأفراد والحرفيين ويظهر من خلال المعايير التي يستند إليها القاضي في أحكامه ومعاملاته، المفردات المستخدمة داخل الحجج، بالإضافة اتساع رقعة المباني الموقوفة كباب من أبواب عمل الخير تقرباً إلى الله تعالى.
- المرونة العالية في تداول الأحكام الشرعية الخاصة بأمور البناء، والنابعة من مرونة العقيدة المستمدة منها هذه الأحكام.
- رغم المركزية العالية التي يتمتع بها القاضي من خلال سعة سلطته وصلاحياته، كانت الأحكام الشرعية الصادرة عنه وخاصة المتعلقة بشؤون البناء والعقارات والدعوى المتعلقة بالخلاف بين الجيران على أمور البناء، تأخذ برأي الشهود (خاصة الجيران منهم) والخبرة

المعمارية وأحياناً المفتى، مما يدل على البعد الإنساني في تناول الأحكام الشرعية، والحرص على احترام المشاركة المجتمعية والتكميل بين التخصصات والخبرات والاهم من ذلك كله القوانين الشرعية المستمدة من العقيدة الإسلامية وليس الرأي الشخصي للفاضي.

- استناد القاضي إلى مجموعة من القوانين والأحكام الشرعية المستمدة من النصوص الشرعية وأحكام الأئمة الكبار بالإضافة إلى احترام العرف السائد، تشكل في مجموعها مصدراً حياً لكثير من قوانين وأنظمة البناء ما زالت تصلح لزماننا هذا، فهي مستمدة من شريعتنا وصلب عاداتنا وتقاليدنا والأعراف التي احترمها أجدادنا، ولن تكون الأنظمة المستمدة من القوانين الأوروبية المفروضة علينا والمعمول بها في دور المحاكم حالياً، أكثر ملائمة منها لحل مشاكلنا وقضاياها.
- الاهتمام بالحفظ على المبني وترميمها بكافة المراحل والمستويات، وخاصة المبني المؤجرة والموقوفة نظراً لاستخدامها من غير مالكيها، وقد قامت مؤسسة القضاء بالتعاون مع المالكين ومتولي الأوقاف وغيرهم على متابعة أعمال الترميم والإعمار لهذه المبني وتسجيل التفاصيل والبنود الخاصة بهذه العمليات ليس بقصد التوثيق، وإنما جاء في سياق اهتمام مؤسسة القضاء ونظام الوقف والأفراد أنفسهم في حفظ الحقوق والملكيات العامة وخاصة.
- إتباع نظام المقاولة غالباً في معظم أعمال الترميم التي تمت للمبني ولاسيما الموقوفة منها إذ يقوم طرف من الأطراف المعنية بالعقار كالمستأجر أو متولي الوقف بإنجاز الأعمال من ماله الخاص ومن ثم تحصيله إما من المالك أو من ريع الوقف، وهذه الطريقة هي الأنسب في حالات ترميم العقارات نظراً لتوفيرها الوقت والجهد وتحقيقها أفضل النتائج للمبني .

- اعتماد الطرق التقليدية في الحفاظ على المبني، وذلك باستخدام مواد البناء والمهارات الأصلية، وبالإمكان الاعتماد على السجلات الشرعية ومادة الحفاظ المعماري فيها وما تتضمنه من معايير وآليات كمرجع يمكننا الخروج بقوانين وآليات ومعلومات تفيينا في

صياغة أنظمة وقوانين للحفاظ المعماري خاصة بنا نابعة من تراثنا الحضاري، تعبّر عن هويتنا وتراثنا وأصالتنا.

• وجود مجموعة من الدلالات الشكلية واللفظية للحج الشرعية والوقفية التي تشير إلى أهمية المبني وبالتالي تميزه من ناحية معمارية، وهذه الدلالات :

1. الاهتمام بطريقة صياغة الحجة ويفسر ذلك بأجزاء الحجة الرئيسية الثلاثة الافتتاح والمن و الخاتمة.

2. حجم الحجة نفسها، بعض الحج تغطي صفحة كاملة من السجل وبعضها لا يتجاوز السطرين.

3. الألفاظ المستخدمة في وصف مالك العقار كفخر الأكابر أو الخواجا وغيرها والتي تدل على مكانته الاجتماعية أو الاقتصادية وهناك بعض العائلات في المدينة تميزت عقاراتهم بشكل عام بخصوصية في التعامل داخل السجلات كعائلة جوربجي وعائلة أولاد الناشف وأولاد شامية وغيرهم.

4. حجم التفاصيل الوصفية للعقار من وصف أجزائه طبقاته وساحاته وغرفه وحدوده وغيرها من التفاصيل المعمارية الخاصة بالعقار.

5. التكرار والتأكيد اللفظي لكثير من العبارات الخاصة بحالة العقار أو مقدار أجراه وغيرها من التفاصيل المتعلقة بالعقار.

6. في حالة حدوث كشف في بعض حجج الدعاوى وخروج القاضي بنفسه أو بصحبة المعماري باشي وجمع من الثقة من أعيان المدينة ووجهائها.

7. المبالغ التي ترد خلال نصوص الحج ثمنا للعقار، تكلفة لترميمه ،تأجيره ، تحكيره، أو كرسوم ومتطلبات وعوارض سلطانية تدفع عنه تدل على مواصفات العقار وأهميته.

8. استخدام بعض العبارات خلال الحجج لوصف شهرة العقار مثل "المشهور في محله شهرة تغنى عن الوصف والتحديد" وما يماثلها من عبارات.

9. عدد الشهود الذين ترد أسماءهم إثر كل حجة.

• من هنا نجد أنه من أجل التمكن من تحليل وفهم المادة المعمارية الواردة خلال السجلات الشرعية لا بد من دراسة وتحليل هذه الحجج من حيث كل من البنية الشكلية والمضمون الوظيفي، ففهم الصياغة اللغوية والبنية الشكلية يعطي دلالات مهمة عن المضمون الوظيفي للحجج ويساعد على دراستها وتحليلها.

النوصيات

ناقش البحث علاقة المادة المعمارية بمختلف أشكالها بالحجج الشرعية والوقفية في سجلات محكمة نابلس الشرعية، وقد واجه البحث مجموعة من العراقيل والتحديات إلا أن النتائج التي تمت بدورتها كانت مشجعة للباحثة في المشي قدما نحو إتمام الرسالة التي بدا بها هذا البحث، والاهتمام أكثر بدراسة وتحليل الجوانب المختلفة للمادة الغنية التي تضمنها السجلات الشرعية والبحث من أجل العمل على ذلك، ومن هنا كان هذا البحث نقطة بداية وليس نهاية سواء للباحثة نفسها أو لأي طالب علم وباحث ومهتم، من هنا يقدم هذا البحث مجموعة من النوصيات:

• منح مزيد من الاهتمام بالوثائق العثمانية وسجلات المحاكم الشرعية، سواء من ناحية ظروف حفظها وصيانتها وآليات الاطلاع عليها، أو من حيث تقدير قيمة المادة التي تحتويها هذه الوثائق بشتى الميادين وال المجالات، وهي ليست مسؤولية المحاكم الشرعية وحدتها بل مسؤولية الدولة ومؤسساتها المدنية والأكاديمية وحتى مسؤولية كل إنسان متثقف يحمل في قلبه شعورا بالمسؤولية تجاه أمته ودينه ووطنه.

• العمل على إيجاد آلية متطرفة من أجل أرشفة وتصنيف وترتيب الوثائق وبالتالي المادة الواردة فيها على اختلافها وتتنوعها، من أجل تسهيل الاستفادة منها في مجالات عديدة للبحث والدراسة، ومن الممكن أن تقوم جامعة النجاح الوطنية كمؤسسة تعنى بالبحث العلمي

والمراجع ومصادر المعلومات بتحنيد مجموعة من الطلبة والعاملين الأكفاء لمساعدة في إنجاز مثل هذا العمل بالاستعانة بالخبرات العلمية والعملية للكادر العريق الذي تضمه.

- الاهتمام من قبل المؤسسات المعنية بأمور البناء وتنظيم حرف البناء والعمل الهندسي بشكل عام، من جامعة النجاح التي تخرج المهندسين بمختلف التخصصات إلى البلدية التي تتبع تنظيم البناء والعمران وتعمل على تقديم مختلف الخدمات وحل القضايا والمشكلات التي تترجم عن تعدي البعض على الأنظمة والقوانين، إلى نقابة المهندسين التي تحاول أن ترقي بالمهنة وبالمهندسين، بمزيد من التعاون والعمل المشترك والتكامل فيما بينها افتداء بمجلس الشرع الشريف الذي أنتج لنا من خلال عمله المنظم والمتقيد بالشريعة والعرف والبعد عن النزعات الشخصية تراثاً حضارياً وعمرانياً من أعظم ما شهد التاريخ.
- قام البحث بتسليط الضوء على كثير من مجالات البحث المستقبلية سواء من ناحية معمارية أو تخطيطية أو تشريعية وبعض هذه المجالات المهمة:
 1. دراسة الأحكام الشرعية والقوانين الخاصة بالعقارات وأمور البناء بشكل موسع ومدى إمكانية الاستفادة منها في وقتنا الحاضر أو مقارنتها بالقوانين المعمول بها حالياً، سواء من قبل البلدية أو النقابة أو حتى محاكم الصلح.
 2. عمل قاعدة أفقية من المعلومات المعمارية وال عمرانية الواردة في السجلات ورصد المدينة بحاراتها ومبانيها وخطوطها وغير ذلك، وذلك بهدف رسم الشكل الذي تطورت به المدينة وعوامل تطورها كما وردت في السجلات.
 3. الطائفة الحرفية لحرف البناء ودور المعماربashi وعلاقته بكل من مؤسسة القضاء والحكومة العثمانية والمجتمع المحلي.
 4. طرق وآليات الترميم المتتبعة للمبني ودراسة مواد البناء وطرق خلط المواد المستخدمة والحرف المختلفة المشاركة في عملية البناء والترميم.

5. توثيق المباني التي اندثرت من خلال السجلات كحمام الريش والوكالة الفروخية والبيمارستان، علماً بأن المبني قد يكون اندثر على المستوى الوظيفي وليس الفيزيائي.

6. عمل قاموس شامل للمصطلحات والمفردات المستخدمة في الحجج المختلفة من أجل تسهيل دراسة هذه السجلات الشرعية نظراً لاختلاف كثير من الألفاظ والتسميات عن الموجودة حالياً.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر المنشورة

القرآن الكريم

ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي بن محمد: **الثغر البسام في ذكر من ولی قضاء الشام**، تحقيق صلاح الدين المنجد، دمشق: المجمع العلمي العربي، 1956م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت: دار صادر، 1956م

الأ Rossi، خير الدين: موسوعة حلب المقارنة، حلب: مطبعة جامعة حلب، 1986م

القاسمي، محمد سعيد: **قاموس الصناعات الشامية**، تحقيق ظافر القاسمي، دمشق: دار طلاس، 1988م

المراجع العربية

أبو زهرة، محمد: **محاضرات في الوقف**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1971م

أبو سعد، أحمد: **قاموس المصطلحات والتعابير الشامية**، بيروت: 1987م

أبو سليم، عيسى: **الأصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق**، الأردن: دار الفكر، 2000م

أكبر، جميل عبد القادر: **عمارة الأرض في الإسلام**. بيروت: دار البشير، مؤسسة الرسالة، 1995م

الآلوي، سالم عبود: **علم تحقيق الوثائق المعروف بالدبلوماتيك**، بغداد: دار الحرية للطباعة، ط 1، 1979م

البعليكي، منير: **المورد**. بيروت: دار العلم للملاتين، 1985م

البواص، علي حسن: **يافا الحميلة**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات، الطبعة الأولى، 2003م

بيات، فاضل: **الدولة العثمانية في المجال العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007م

حنش، ادهام، **الخط العربي في الوثائق العثمانية**. عمان: دار المناهج، 1997م

الخاجي، ريحانة الألباب وزهرة الحياة الدنيا. تحقيق عبد الفتاح محمد الحلول، دمشق: مطبعة عيسى الحلبي، ط1، 1967م

الدسوقي، محمد بن أحمد: **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1. 1996م

الدهلوبي، احمد بن عبد الرحيم: **حجة الله البالغة**. بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر

دوماني، اعادة اكتشاف فلسطين 1700 - 1900م. بيروت: سلسلة المدن الفلسطينية، 1998م

رافق، عبد الكريم: **بحث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لبلاد الشام في العصر الحديث**. دمشق: 1986م

زيادة، خالد: **اكتشاف التقدم الأوروبي**. بيروت: دار الطليعة، 1981م

زيادة، خالد: **كاتب السلطان حرفة الفقهاء والمثقفين**. لندن: رياض الريس للنشر، 1991م

العارف، عارف: **المفصل في تاريخ القدس**. القدس: 1961م

غرابية، عبد الكريم محمود: **تاريخ العرب الحديث**. بيروت: الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م

غرابية، عبد الكريم محمود: **سورية في القرن التاسع عشر**. القاهرة: معهد الدراسات العربية العالمية، 1961م

فرحة، أنيس: **معجم الألفاظ العامية**. بيروت: مكتبة لبنان، 1973م

كرد علي، محمد: **خطط الشام**. دمشق: مكتبة النوري 1983م

لانجلو: **النقد التاريخي**. ترجمة عبد الرحمن بدوي، الكويت: وكالة المطبوعات، ط. 3، 1977م

مناع، عادل: **لواء القدس في اواسط العهد العثماني - الادارة والمجتمع**. الطبعة الاولى، 2008م

نجاتي وعصمت: **أقطاوش وبينارق**. ترجمة صالح سعداوي، عمان: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية - بالتعاون مع - مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، ط. 1، 1986م

النمر، إحسان: **تاريخ جبل نابلس والبلقاء**. 4 مجلدات، نابلس: 1936-1961م

الأطروحتات

الراميني، أكرم: **نابلس في القرن التاسع عشر**. رسالة ماجستير - الجامعة الأردنية- كلية الآداب (غير منشورة)، 1977م

كلبونة، عبد الله صالح: **المساجد الأثرية في مدينة نابلس**. رسالة ماجستير، جامعة القدس - المعهد العالي للآثار الإسلامية (غير منشورة)، 1998م

المخطوطات

الوثائق والسجلات العثمانية المحفوظة في أرشيف المحكمة الشرعية الغربية في مدينة نابلس، فلسطين.

المؤتمرات

الأرناوط، محمد و أبو الشعر، هند: الدولة العثمانية بدايات و نهايات، **أوراق الندوة العلمية التي عقدت في جامعة آل البيت 18-19/10/1999م**، منشورات جامعة آل البيت، 2001م

المجلات

زيادة، خالد: **السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية**. المجلة التاريخية المغربية،

1985، 40 - 394

المجلات الالكترونية ومصادر الانترنت

أبو هاشم، زكي: **الوثائق وأثرها في كتابة التاريخ ، موقع دنيا الرأي**

<http://pulpit.alwatanvoice.com/index.html>

الألوسي، سالم: **صيانة وترميم الخرائط والوثائق والكتب والمخطوطات**

<http://www.arabcin.net/arabiaall/3-2001/19.html>

تعريف الوثيقة و خصائصها، د. إبراهيم أحمد دهوي،

<http://www.sahab.net/forums/index.php>

القاضي الشرعي في ولاية طرابلس الغرب، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية

[/http://www.libsc.org.ly/mrkaz](http://www.libsc.org.ly/mrkaz)

القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط: حماة نموذجا - معقل زهور عدي، مركز

[دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية،](http://www.dcters.org)

[موسوعة دهشة](http://www.dahsha.com)

الوثائق العربية في مصر في العصر العثماني أهميتها وقواعد تحقيقها، دسلوي على ميلاد،

<http://www.arabcin.net/arabiaall/index.html>

الوثائق والمكتبات في الحضارة الإسلامية والعربية، د. سهيل الملاطي، منتديات اليسير

[للمكتبات وتقنية المعلومات،](http://www.alyaseer.net/vb/forum.php)

الملاحق

ملحق (1): يبين الطلب الرسمي المقدم لسماحة قاضي قضاة فلسطين من اجل السماح
بالاطلاع على سجلات المحكمة الشرعية، وموافقة سماحته على الأمر.



التاريخ: 2009/2/18

سماحة السيد الدكتور تيسير بيوض التميمي المحترم
قاضي القضاة للمحاكم الشرعية الاعظم
العزيزية - القدس

الطالبة "ثانية رشيد حسني بليلة" هي إحدى طالبات كلية الدراسات العليا في قسم
الهندسة المعمارية، وتقوم حالياً بإعداد رسالة الماجستير بعنوان: (قراءة معمارية في سجلات
المحكمة الشرعية)، وهي بحاجة إلى الاطلاع وتصوير بعض الحجج القديمة الموجودة في
سجلات المحكمة وذلك لاستخدامها في مجال بحثها وتجهيز رسالتها، وذلك نظراً لصعوبة
دراستها وتحليلها داخل مبني المحكمة.

أرجو من حضرتكم التكرم بالايعاز لمن يلزم بتسهيل مهمتها والسماح لها بالتصوير.

وتقضوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس القسم
د. هيثم الرطوط

جامعة النجاح الوطنية
قسم الهندسة المعمارية
Department of Architectural Engineering

نابلس - ص.ب. ٧٠٧٠٧ - هاتف ٢٣٤٥١١٣/٧ - فاكس ٢٣٤٥٩٨٢ (٠٩) (٩٧٢)
Nablus - P.O.Box 7, 707 - Tel. (972)(09) 2345113/7 - 2345584 - 2341003 - Fax (972)(09)2345982
Home Page: www.najah.edu E-mail: info@najah.edu



فضيلة قاضي نابلس الشرعي للمحكمة الغربية المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة إلى كتابكم رقم 61/24/1 تاریخ 19/2/2009م

لا مانع لدينا من السماح للطالبين أمل شفيق محمد العاصي وثائرة رشيد حسني
بليلة بالإطلاع وتصوير بعض حجج الوقف القديمة الموجودة في سجلات محكمتكم
تحت إشراف فضيلتكم حسب الأصول.

وأقبلوا احترامي

قاضي قضاة فلسطين
رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي

الدكتور الشيخ كيسير رجب التميمي



إلى القلم للقيد واجراء
اللازم حسب الأصول
القاضي

٢٠٩ / ٣ / ٣

٤٤ / ١
٤٤

غزة
ت: 08-2833686
ف: 08-2833696
www.kudah.gov.ps

رام الله
ت: 02-2987941
ف: 02-2965868

القدس
ت: 02-2791203
ف: 02-2791205
E-mail: altamimi@kudah.gov.ps

ملحق (2): سجل 5 ص 115 ح 1 حجة شراء عقار بمحله القريون

"اشترى بدر البناء بماليه لنفسه دون مال غيره من خليل بن سعد الدين شعيب وهو الوكيل الشرعي عن الحرمة شمسية بنت علي الديرواني وشهد له لوكاله عنها في خصوص ما سياتي ذكره فيه كل واحد من محمد بن مراد () وال حاج ابراهيم بن صالح الطرشان وعرف بها مصطفى سعد الدين اصله ما هو ملكهما وايل اليهما بالارث من ابيهما وذلك جميع الحصة الشایعة وقدرها اثنا عشر قيراطا في جميع البيت الكائن بداخل دار اولاد الديرواني بمحله القريون وهو البيت الذي حده من قبلة جنية اولاد القاضي يونس ومن الشرق بيت خلفيه ومن الشمال وسط الدار وفيه الباب ومن الغرب بيت صلاح الفران بجميع حقوقه وطرقه ومنافعه ومرافقه وسطحه كاملا بيعا باتا فاصلا لا شرط فيه ولا فساد ولا غبن ولا عناد وبثمن قدره خمسة واربعون قرشا عدديه مقبوسة بيد البائع لموكلته القبض الشرعي بالاعتراف وبريت ذمه المشتري من الثمن ومن جزء منه البراءة الشرعية وحصل بينهما الايجاب والقبول والتسليم والتسليم واذنت الموكلة للمشتري بتسلم المبيع فاعترف بتسلمه تسلمه متنه بعد النظر والمعرفة والتفرق بالابدان عن تراضي منهما وما كان في المبيع من درك وتبعه فضمانه لازم للبائع حيث يجب شرعا وثبت ذلك لدى الحاكم الشرعي وحكم بموجبه حكما شرعا تحريرا في تاسع ذي القعدة الحرام سنة واحد واربعين ومائة والف"

ملحق (3): سجل 5 ص 17 ح 2 دعوى من أجل سد طاقتين بسبب كشف العورات

ادعى سالم بن رمضان [] بطريق الوكالة الشرعية عن زوجته السيدة عابدة بنت المرحوم السيد عثمان الحنفي حسبما وكلته في محل الكشف الاتي ذكره توكيلا شرعا على عودة بن ابي شمط الحاضر معه بالمجلس الشرعي قيلا في تقرير دعواه عليه انه من مدة تقدمت على تاريخه اشتري المدعى عليه من السيد علي جماعة ولد الموكيل جميع الطبقة الكainية بمحلة العقبة بداخل دار المشتري المرقوم وان في داخل الطبقة طاقتان مطلتان على ساحة ممر دار الموكلة المزبورة في جهة الشمال وانه حين اشتري الطبقة المرقومة اشرطت عليه الموكلة بسد الطاقتين المذكورتين وسدهما باحجار والآن فتحهما ويطالبه بسددهما لان ذلك يضر حالها وفي ذلك اطلاع على النساء وسأل سواله عن ذلك سئل الحاج عودة فاجاب بأنه لما اشتري الطبقة كان بها الطاقتين المدعى لهما وهما قديمتان وانكر الشرط المذكور وطلب من الوكيل المدعى عليه صيغة تشهد له بذلك فلم يثبت طلب كل منهما من الحكم الشرعي الكشف على ذلك فأجابهما الى طلبهما وحصل الكشف والوقوف فوجد الطاقتين قديمتان وليس في ذلك ضرر على الموكل لكون ان الممر ليس ساحة للنساء فلما تأمل الحكم الشرعي في ذلك منع المدعى وموكلته من المعارضة للمدعى عليه بسبب ذلك وابقا الطاقتين على حكمهما وعرفهما ان القديم يبقى على قدمه منعا وتعريفا صحيحين عنده [] شرعا معتمدا في ذلك على فتوى صورتها في رجل اشتري من اخر عليه بثمن قدره معلوم وسكنها مدة مد IDEA وللعلية طاقتان قديمتان مطلتان على ممر دار البايع الخارجي ويريد منعه من فتح الطاقتين هل له ذلك الامر حيث كانتا قديمتين واحتوى العلية وهما مفتوحتان ولم يحصل [] بسدهما وليس الموضع بموضع للنساء ما الحال فيه والجواب الحمد لله على افضاله وصلى الله على محمد وله حيث اشتري العلية وهما مفتوحتان [] وقديمتان فليس له سد [] فيبقى القديم على قدمه وينع المععارض له ولحاله هذه والله اعلم

ملحق (4): سجل 5 ص 121 ح 3 حجة منح إذن بتوسيع البناء بموافقة المالكين

حضر الى مجلس الشرع الشريف ومتحف الدين المنيف كل واحد من عمر وحسن ولدي المرحوم الخواجا حمدان من اولاد يعيش واولاد الناشف بالاصالة عن انفسهما وصلاح بن فنون بالوكالة الشرعية عن الحرمتين هما نافعة بنت المرحوم الخواجا كمال يعيش وبنتها عايشة وشهد له بالوكالة عنهم كل واحد من علي بن طافش ويس بن فنون العارفين بهما وشهدوا على انفسهم بالاصالة والوكالة المذكورين انهم اذنوا للحاج عثمان ابن احمد عصفور ان يلصق بناء بحاطيت البيت الجاري في ملكه وان يفتح له بابا من جهة الغرب وان يلصق ايضا بناء ودرجه بحاطيت الدكان السفلية الجارية في ملكهم اذنا صحيحا شرعا طاعين مختارين في صحتهم وسلمتهم وجواز الامر الشرعي عليهم من غير اكراه لهم في ذلك ولا اجبار ولا مانع يمنعهم من صحة هذا الاشهاد فعند ذلك اشهد على نفسه الحاج عثمان المذكور ومن سيذكر اسماؤهم بذيله ادناه انه تعهد لهم ان حصل ضرر لبيتهم العلوي بسبب فتح الباب المذكور يكون من ضمانه وضمن لهم الدرك والتبعه في ذلك تعهدا صحيحا شرعا طاعيا مختارا وثبت جريان ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي ثبوتا شرعا وحكم بموجبه حكما صحيحا مراعيا تحريرا في اوآخر ذي القعدة الحرام من شهور سنة واحد واربعين ومائة والف.

ملحق (5): سجل 5 ص 49 ح 2 وقفيه حمام الجديدة

لما علم ان هذه الدنيا وراء كل بريه وبليه لا بقاء لاحد من البريه كل من عليها فان وان كان ذا انصار واعوان ولا يبقى فيها سلطان ولا وزير ولا خلد قاض ولا امير والذكي الاديب ذو القرىحة الناقده والفطرة لاريبي صاحب البصيرة الواقدة من تمسك بحبل الاعتصام قبل ان يدنو الاجل بالانفصال ومن البشاره الواضحة في قوله عز من قايل من جاب الحسنة فله عشر امثالها وفي قوله صلي الله عليه وسلم المرء تحت ظل صدقته يوم القيمة حتى يقضى الله بين الناس وكان من من تشرف بسلوك هذه الطريقة امير الامراء الكرام اكبر الفخام ساجدا ذي الوقار والاحتشام المختص بعانيا الملك العلام مولانا الحاج صالح باشا ابن المرحوم ابراهيم جورجى الشهير نسبة الكريم بطوفان زاده متصرف القدس الشريف سابقا دام مجده فبادر الى تحصيل هذه الرتبة الكبرى ورغم في الاجر عند الله في الاخرى وسارع لاجتاء الجنات الاثيره واقرض الله قرضا حسنا يضاعفه له اضعافا كثيرة وشهاد على نفسه الزكية الحاج صالح باشا المولى اليه وهو باكمال الاوصاف المعبرة لذلك شرعا اشهادا صحيحا شرعا مختارا في صحته وسلمته عن طيب قلبه وانشراح صدره من غير اكره له في ذلك واجبار ولا مانع يمنعه من صحة هذا الاشهاد الاتي ذكره عارفا بمعنى هذا الاشهاد وما يتربى عليه من ذلك شرعا انه وقف وابد وحبس وسبل وخلد وتصدق وتقربا الى ربه الكريم وطلب [] النعيم يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع اجر المحسنين بما هو جار في ملكه وحوza من يده وطلق تصرفه النافذ شرعا بدون المنازع والمعارض الى حين صدور هذا الوقف وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الثالث ثمانيه قراريط من اصل اربعة وعشرين قيراطا في جميع الحمام العامره الكainen بمحله الغرب بخط عين حسين وتعرف بحمام الجديدة وتشتمل على قدرى نحاس واقمي وجواني وبراني وعلى مساطب ايون خارج البراني معد لربط الدواب وبركة ماء تجاه المساطب البرانية باعلاها قبة كبيرة مفتوح بوسطها فرجة للفضا ثم تدخل الى مكان بادبخانتين تجاههما مسطبة صغيرة ثم تتوصل الى مكان اخر به مساطب ومسلح ثم ننتقل الى مكان به حوض صغير وتجاهه مسطبة كبيرة بها شادر وان للماء البارد ثم نتوصل الى داخلها ويشتمل على ايونين واربع خلاوي ويشتمل ايضا على ثمانيه احواض وساحة متسعة ومجاري ماء

ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها تماماً من قبلة الشريفة البستان ملك الواقف وأخويه التي ذكرهما وشرقاً من العلوى كذلك ومن السفلي الطريق السالك وفيه باب الأقミم وشمالاً ملك الواقف ومن يشركه وتمامه الطريق السالك وفيه باب الحمام وهو الباب البرانى وتمامه الدار وقف المرحوم ابراهيم جوربجي المذكور وغرباً كذلك شركة أخوي الواقف التي ذكرهما في الحمام المذكور بحق الباقي سوية لهما بجميع حقوق ذلك كلّه وطرقه واستطراته ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه من الحقوق الواجبة لذلك شرعاً وبكلّ حق هو له من المياه الجارية من الجبل القبلي بمقتضى الندات الشرعية وفقاً صحيحاً شرعاً وحبساً صريحاً مراعياً انشا الواقف المشار لجنبه وفمه هذا على نفسه أيام حياته أحياه الله الحياة الطيبة ثم من بعده على أولاده الموجودين وأولادهم وهم مفاحر الاكابر الكرام ابراهيم بك وشقيقه محمد بك واسمعائيل بك وشقيقاته السيدة فاطمة خاتون والسيدة خديجة خاتون والسيدة عايشة خاتون والسيدة امنة خاتون وعلى من سيحدث الله له من الاولاد ثم من بعدهم على اولاد الذكور دون اولاد الاناث على ان من مات من الذكور عن ولد رجع نصيبيه لولده او ولد ولده ومن مات منهم عن غير ولد ولا ولد رجع نصيبيه لمن هو في درجهه وذوي طبقته من الذكور وعلى ان الانثى من بنات الواقف اذا ماتت انتقل نصيبيها لشقيقها اسماعيل بك والا فلا خواتها الشقيقات المذكورات فإذا انقطعن الاخوات المذكورات عاد ذلك لشقيقهن المذكور والا فلا ولاده على الشرط والترتيب المذكورين اعلاه ثم على انسال الذكور واعقابهم كذلك اولاد الذكور دون اولاد الاناث فان انفروضاً اولاد الواقف وذریتهم و[] نسلهم عاد ذلك وفقاً على اولاد اخويه هما افتخار الاكابر العظام احمد اغا ومصطفى اغا ولدي ابراهيم جوربجي المذكورين على الحكم والترتيب فإذا انقرضت ذریتهما عاد ذلك وفقاً على ابني عمه بني طوفان الاقرب فالاقرب فإذا انفروضاً جميعاً عاد وفقاً على مصالح الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنورة يجري الحال على هذا المنوال ابداً البدین ودهر الدهارين الى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين لا بيع اصل ذلك ولا يوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينتقل الى ملك احد من الناس اجمعين ابداً كلما مر بهذا الوقف ومن اكده فهو محرم بحرمات الله الاكيده لا يحل لحد يومه با والله وابعد الاخر نقض هذا الوقف ولا تغييره ولا تبدلاته ومن يسعى في ذلك بنقض او فساد فان

الله يجازيه يوم التقى يوم يكون الله هو الحاكم بين العباد وشرط الواقف المذكور في وقفه هذا شروطاً يجب العمل بها منها انه جعل النظر لنفسه ايام حياته ثم من بعده للارشد فالارشد من اهل الوقف ومنها ان يبدأ الناظر بعمارته بما فيه بقا عينه ومنها انه لا يؤجر اكثر من ثلاثة سنين ومنها ان يكون للواقف المذبور البدل والاستبدال والادخال والاخراج لنفسه مدة حياته وليس لاحد فعل شيء من ذلك اخرجه عن ملكه وابانه عن حيازته فمن بدله بعدما سمعه فانما اتهم على الذين يبدلونه ان الله سماع عليم وثبت ما نسب للواقف في ذلك لديه بشهادة شهوداً وثبتوت الاعتراف ثبتوتا شرعاً وحكم بموجبه حكماً شرعاً ثم سلم الواقف المذبور وقفه هذا لكاتبته الفقير بعد ان جعله شريكاً معه في النظر الى ان يتم امر هذا الوقف فتسلمه منه التسلم الشرعي اراد الواقف ان يرجع في الوقف متمسكاً بقول الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى فعارضه المتولي في ذلك وخاصمه متمسكاً بقول الامام يعقوب ابو يوسف القائل بصحة [] قوله وفقط ومشايخ خوارزم اخذوا بقوله واعتمدوه وان كان مشاعاً فطال الخصم بينهما الى ان ترافعاً في ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي فنظر في محل النزاع بينهما نظراً [] فرأى في جانب المتولي برهاناً قوياً فحكم بموجب ما ثبت عنده في ذلك وبصحة الوقف ولزومه والعمل بشروطه وسجله تسجيلاً شرعاً ومنع الواقف من الرجوع منعاً شرعاً ثم عزل الناظر عن النظر وعاد النظر للواقف المرقوم وقد صار الوقف وفقاً لازماً مستوفياً لشروطه الشرعية ووقع اجر الواقف على الله الحي القيوم تحريراً في اوائل شهر ربيع الثاني سنة احدى واربعين ومائة وalf".

ملحق (6): سجل 3 ص 4 ح 3 حجة تسلیم حکر فی قطعة أرض وحایط فی بیت موقوف

سلم فخر الصالحين الشيخ احمد بن المرحوم الحاج محمود الشرابي الناظر الشرعي والمتكلم
المرعي على وقف جديه هما المرحوم شمس الدين محمد وال الحاج برهان الدين ابراهيم ولدي
المرحوم الونني يونس الشرابي للحاج عرفات بن حجازي (جان قله) فسلمه ما له ولاية تسلیمه
وجار في الوقفين المزبورين اعلاه وذلك جميع الساحة السماوية الكائنة بمحلة العقبة بداخل دار
الشرابي المطلوبة الانتفاع التي درعاها بدراع البناء المعتمد وقبلة بشمال ادرع وشرقا بغرب
ستة ادرع حدها قبلة الممر الموصل الى دار الوقف وشرقا الطريق الموصل لدار الحاج عرفات
ومن يشركه وشمالا وغربا دار الحاج عرفات المزبور وجميع الحایط القبلي الجاري في الوقفين
المزبورين الذي درعاه بدراع البناء تسعه ادرع ونصف دراع على ان عرفات المزبور يبني في
الساحة المزبورة ما شا من انواع البناء وينتفع بجميع ذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية
ويكون عليه بطريق الحکر الشرعي لجهة الوقفين المزبورين اثنا عشر قطعة فتسلم الحاج
عرفات المزبور القطعة الارض والحايط المرقوم من الناظر المرقوم بالتسليم الشرعي وتعهد
عرفات المزبور بدفع الحکر المرقوم في كل سنة اخبر كل واحد من المعلم
سلیمان معمارباشي وجماعة من المسلمين.....

ملحق (7): سجل 4 ص 49 ح 2 حجة استبدال مفرش مصينة الناشفية بثلاثة دور

حضر يوم تاريخه الى مجلس الشرع الشريف فخر التجار الخواجا عمر بن الخواجا حمدان الناشف المنصوب ناظرا شرعا على وقف جده الاعلى الخواجا ياسين الناشف عوضا في ذلك عن عمه الخواجا علي بن ياسين لفراجه له عن ذلك برضاه يوم تاريخه وانهي لمولانا الحاكم الشرعي ان من الجاري في وقف جده الاعلى الخواجا ياسين جميع الثلاث بيوت الملاصقة لبعضهم بعضا الملاصقات للمفرش الجديد الجاري في ملك الخواجا علي المزبور الكائنات بداخل دار الناشف بمحلة القصبة ويحد ذلك قبلة الطريق السالك وشرقا ملك السيد حجازي العمري ومن يشركه وشمالا المفرش الجديد ملك الخواجا علي المزبور وغربا دار الوقف بجميع حقوق ذلك كله الشرعية وان البيوت المذكورة لتناول الايام والليلي يحتاجو الى عمارة ومرمة ضروريتين وان ذلك الخراب ويحتاج ذلك للتعمير والترميم وليس تحت يده ريع لجهة الوقف المزبور يصرفه في عمارة البيوت المزبورة وان اجرتهم في كل سنة ستة عشر زلطة وهي لا تفي بعمارتهم وان المستحقين بالوقف لا ينتفعوا من اجرة البيوت المزبورة [] قل ولا جل لكون ان مهما تحصل من اجرتهم يصرف في عمارتهم وما يزالوا محتجين للعمارة الضرورية وانه ثم من يرغب في استبدال جميع الحصة الشابعة وقدرها الربع ستة قراريط من جميع البيوت المذكورة بجميع الحصة الشابعة وقدرها ثمانية عشر قيراطا نسبتها [] بستة اربعاء في جميع المفرش الجديد المشتمل على كوزين بعقد جديد وبهما طاقتان لجهة الغرب مطلتان على دار الوقف ويستطرق للمفرش المزبور من داخل المصينة الناشفية لما على الحصة المزبورة في اعلى المفرش من الحكر الشرعي للنظر على اوقاف المصينة الناشفية في كل سنة اربعة زلط تعدل كل زلطة من ذلك ثلاثون قطعة ديوانية فيكون على الذي على الثلاثة اربعاء في كل سنة لجهة الموقف المصينة المزبورة ثلاثة زلط ويحد المفرش المرقوم قبلة البيوت المذكورة وشرقا دار السيد حجازي ومن يشركه وشمالا دار الوقف المرقوم وغربا كذلك وان اجرة الثلاثة اربعاء في المفرش الجديد المرقوم في كل سنة عشر زلطة ونصف زلطة واجرة ريع البيوت المزبورة اربعة زلط وان استبدال ربع البيوت بثلاثة اربعاء المفرش الجديد المذكور الذي ذرعه بذراع البناء المعتمد قبلة شمال خمسة عشر ذراعا وشرقا بغرب احدى عشر ذراعا [] ربع

ذراع فيه نفع زايد وحظ وافر لجهة وقف الخواجا ياسين المذكور يهدم الناظر المذبور حيطان البيوت الفاصلة بينها وبين المفرش المرقوم ويجعل المفرش المذبور مع البيوت المذبورة مفرشا واحدا يكون لجهة الوقف المذبور ثلاثة ارباع جميع المفرش والبيوت المذبورة والربع الباقى في المفرش والبيوت لمن يستبدل ذلك وان في هذا الابدال والاستبدال الغبطة الوافرة والمنفعة العديدة لجهة الوقف الخواجا ياسين المرقوم اعلاه وطلب من مولانا الحاكم الشرعي ان يعين احدا من طرفه للكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك فان وجد ذلك بالصفة المشروحة اعلاه تاذن له باستبدال ربع البيوت بثلاثة ارباع المفرش المرقوم ليكون البدل المذكور عوضا عن العين المتبدلة في الحال والمال والتعدز والامكان والشرط والترتيب فاجابه لطلبه وعین من طرفه كاته الفير فتوجه وصحبه جمع غفير من المسلمين التقاة الموحدين من سكتب رسم شهادتهم ادناه وحصل الكشف والوقوع على البيوت المذبورة والمفرش المذكور فوجد البيوت خرابات ومحتجات للتعمير والترميم ووجد المفرش المرقوم جديدا عامرا ولو ان تركت البيوت بلا عمارة يؤلوا الى الخراب واحبر كل واحد من السيد عمر بن السيد عبد العال الصمادي..... وبقية الجمع الغفير ان البيوت المذكورة لازمات لعمارة ومرمة ضروريتين وان داما بلا عمارة يؤلوا للخراب ولم يزالوا محتجين للعمارة و المرمة الضروريتين وان اجرة الثلاثة ارباع بيوت في المفرش الجديد المذكور في كل سنة ستة عشر زلطة ونصف زلطة كما ذكر اعلاه ويصرف منها ثلاثة زلط لجهة اوقف المصينة المرقومة وهي الحكر الذي على الثلاثة ارباع المذبورة ويتبقى من اجرة الحصة المذبورة ثلاثة عشر زلطة ونصف زلطة ويكون ذلك بدلا [] اجرة ربع الثلاثة بيوت المرقومة وان الناظر المرقوم اذا هدم حيطان البيوت الفاصلة بينهما وبين المفرش المرقوم وجعل المفرش المرقوم مع البيوت مفرشا واحدا يكون في ذلك الحظ الوافر لجهة وقف الخواجا ياسين المرقوم وان في هذا البدال والاستبدال غبطة وافرة للوقف المذبور اخبارا مرعيا في مقام الشهادة الشرعية فعاد المنصب واحبر مولانا الحاكم الشرعي بذلك مع الجمع الغفير والخلق الكبير فلما تأمل مولانا الحاكم الشرعي في ذلك تماما شافيا وحرر على ذلك تحريرا وافيا وظاهر واتضح عنده ولديه ان المصلحة في هذا الابدال والاستبدال غبطة وافرة للوقف المذبور ظهورا وايضا مرجعيين شرعا اذن للخواجا عمر الناظر

المرقوم باستبدال ربع البيوت بثلاثة ارباع المفرش المرقوم اذنا شرعا مقبولا شرعا فعند ذلك استبدل الخواجا علي بن ياسين الناشف بماله لنفسه دون غيره من ابن أخيه عمر الناظر المرقوم فابدله بعد [...] الشرعي الصادر له في ذلك ما هو جار في الوقف المزبور وله ولایة ابداله شرعا بعد توفر مسوغات الاستبدال الشرعية وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط في جميع الثلاث بيوت المزبورة المحدودة اعلاه شركة الوقف المزبور يحق [...] بجميع الحصة الشائعة وقدرها ثمنية عشر قيراطا نسبتها ثلاثة ارباع في جميع المفرش الملاصق للبيوت المذكورة المحدودة اعلاه شركة [...] على بحق الربع بدل واستبدال مربعين شرعا وتتويره فيما بساير المسوغات الشرعية وصارت الثلاثة ارباع في المفرش المرقوم مع كل [...] ارباع البيوت وفقا من جملة اوقف ياسين المذكور حال ومالا وتعذرا واماانا وشرطيا وترتيبا وقد صار ربع الثلاثة بيوت [...] الخواجا علي مع ربع المفرش الجديد وحقا من حقوقه لا يشاركه في ذلك مشارك ولا ينزعه في ذلك منازع يتصرف في ربع الثلاث بيوت والمفرش الجديد تصرف المالك في املاكه وذوي الحقوق في حقوقها واذن الحاكم الشرعي لعمر الناظر المرقوم ان يهدم الحيطان الفاصلة بين البيوت والمفرش المرقوم وان يجعل ذلك مفرشا واحدا لما في ذلك من الحظ للوقف المرقوم اذنا شرعا مقبولا شرعا ثم بعد ذلك ادعى الخواجا عمر الناظر المرقوم على عمه الخواجا علي المستبدل المرقوم وقال في تقرير دعواه عليه ان هذا الاستبدال والابدال وقعا غير صحيحين لكون ان الاستبدل عقار الوقف غير صحيح عند بعض العلماء الاعلام واراد الرجوع....."

ملحق (8): سجل 4 ص 50 ح 2 تنصيب ناظر لوقف وولي على قاصرين

نصب مولانا الحاكم الشرعي حامل هذا الكتاب الشرعي الحاج خليل ابن رمضان الفاصل ناظرا شرعياً ومتكلماً مرعياً على وقف جده الأعلى إبراهيم [] الفاصل الكاين بمدينة نابلس وخارجها [] خارج للواقف المذكور ولتعطيل مصالح الوقف المرقوم وإن تكون له فيه المعلوم في كل سنة ثلاثة عروش عدبية يتناولها من ريع الوقف وإن مولانا الحاكم الشرعي للحاج خليل المزبور بتعاطي مصالح الوقف واجارة أماكنه ومن قبض غالله وصرفها على المستحقين بالوجه الشرعي نصباً وإننا شرعاً ثُم نصب مولانا الحاكم الشرعي الحاج خليل المذكور وصيا شرعياً ومتكلماً مرعياً على يتنمي أخيه الحاج محمد هماً أَحمد وفاطمة وعلى يتنمي ابن عمهم يوسف وأخيه الفاقر [] عنه درجة البلوغ وإن مولانا الحاكم الشرعي للحاج خليل المزبور بتعاطي أمور القاصرين المزبورين وقبض استحقاقاتهم من ريع الوقف المزبور أعلاه وقبض ما يجب قبضه وصرف ما يجب صرفه عليه في ذلك كله بتقوى الله تعالى الذي ما خاب من اتقاه نصباً وإننا صحيحين شرعاً مقبولين شرعاً ثم حضر للمجلس الشرعي كل واحد من سليمان ومصطفى وأسماعيل وحسين وهم المستحقون بالوقف المزبور وإننا للحاج خليل الناظر المزبور أنه [] احتاج الوقف إليه من المصارييف الضرورية يصرفها من ريعه ويسيطرها بذمته ليحاسبوه بها وإننا مرعياً برضاهم وموافقتهم على ذلك كله ومتوليهم لذلك كله القبول الشرعي تحرر في أواسط ..."

An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Architectural Reading of the Ottoman's
Sijills of the Li-Shar'yah Court in Nablus
City between (1655-1807)**

By
Thaira Rasheed Bleibleh

Advisors
Dr. Haitham Al-Ratrout
Dr. Amin Abu Baker

**This thesis is submitted in Partial Fulfillment of the Requirements
for the Degree of Master of Architect, Faculty of Graduate
Studies, An-Najah National University, Nablus, Palestine
2010**



**Architectural Reading of the Ottoman's Sijills of the Li-Shar'yah
Court in Nablus City between (1655-1807)**

By

Thaira Rasheed Bleibleh

Advisors

Dr. Haitham Al-Ratrout

Dr. Amin Abu Baker

Abstract

This research focuses on studying the architectural content of the Othman religious (*Shari'a*) court's archive records(sijils) in the City of Nablus, Such study is carried out by analyzing the architectural material of the legal and *waqf* court's archive records.

This study is explained through symbolic descriptions, legal vocabularies, building changes references and preservations that had occurred in the discourse of the court's archive records. Accordingly, it reflected the three main themes of analysis of the architectural material of the court records and *waqf*.

Considering the fact that the analyzed discourse was not the direct sole subject of the court's archive records, an inductive analysis approach has been adopted in dealing with the symbols, vocabularies, and building changes references. The analysis has also been in two main dimensions. The first is related to the general content and structure of the records, and the second is related to the functional content of the analyzed records.

The outcomes of this religious (*Shari'a*) archival analytical study has made such records alive with their rich and condensed material that

embodied such extremely important and flexible legal, architectural, and planning material. This study proves that the archival court's records are more than only old documents.